

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة السبعون
الملحق رقم ٥ واو

صناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي
لشؤون اللاجئين

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة

عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

وتقرير مجلس مراجعي الحسابات



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠١٥

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN 0251-8384

المحتويات

الصفحة	الفصل
٥	كتابا الإحالة
٨	الأول - تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات
١٠	الثاني - التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات
١٠	موجز
١٩	ألف - الولاية والنطاق والمنهجية
٢٠	باء - المسائل المالية
٤١	جيم - الإدارة المالية لمشاريع التعليم
٥٢	دال - إدارة الموارد البشرية
٦٢	هاء - إفصاحات الإدارة
٦٤	واو - شكر وتقدير

مرفقات

٦٥	الأول - حالة تنفيذ التوصيات السابقة
٩٧	الثاني - بيانات عن تكوين القوة العاملة
١٠٤	الثالث - بيان بمسؤوليات المفوض السامي والموافقة والتصديق على البيانات المالية
١٠٥	الرابع - التقرير المالي عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
١٠٥	ألف - مقدمة
١٠٥	باء - نظرة إجمالية عن سياق العمليات والأنشطة
١٠٧	جيم - التحليل المالي
١١٤	دال - الملامح الرئيسية لأداء الميزانية البرنامجية

١١٩	إدارة المخاطر	هاء -
١٢١	تعزيز الشفافية والمساءلة	واو -
١٢٥	استمرارية المؤسسة	زاي -
١٢٦	البيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	الخامس -
١٢٦	بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	أولا -
١٢٨	بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	ثانيا -
١٢٩	بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	ثالثا -
١٣٠	بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	رابعا -
١٣١	بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	خامسا -
١٣٢	الملاحظات على البيانات المالية	

رسالة مؤرخة ٣١ آذار/مارس ٢٠١٥ موجهة إلى رئيس مجلس مراجعي الحسابات من المراقب المالي ومدير شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري بمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

عملا بالقواعد المالية لصناديق التبرعات التي يديرها المفوض السامي لشؤون اللاجئين (A/AC.96/503/Rev.10)، نتشرف بأن نقدم إليكم البيانات المالية المتعلقة بالسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، مصدقا على صحتها وموافقا عليها طبقا للمادة ١١-٣ من تلك القواعد.

ونؤكد، بقدر علمنا واعتقادنا، وبعد أن قمنا بالاستفسارات المناسبة لدى مسؤولين آخرين في المنظمة، صحة العروض التالية فيما يخص مراجعتكم البيانات المالية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤:

١ - إننا نتحمل المسؤولية عن إعداد بيانات مالية تعرض بصورة صحيحة أنشطة المنظمة، وعن تقديم عروض دقيقة لكم. وقد أتاحت جميع السجلات المحاسبية والمعلومات ذات الصلة لأغراض مراجعتكم للحسابات، وجميع المعاملات، التي أُجريت في الفترة المالية المعنية، أُدرجت بصورة سليمة في البيانات المالية وسجلتها المنظمة في السجلات المحاسبية والسجلات الأخرى.

٢ - وأعدت البيانات المالية وعُرضت وفقا لما يلي:

(أ) المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام؛

(ب) النظام المالي للأمم المتحدة؛

(ج) القواعد المالية لصناديق التبرعات التي يديرها المفوض السامي لشؤون اللاجئين؛

(د) السياسات المحاسبية للمنظمة، بصيغتها الموجزة في الملاحظة ٢ من الملاحظات على البيانات المالية.

٣ - وكانت الممتلكات، والمنشآت والمعدات والأصول غير المادية والمخزونات التي أفصح عنها، على التوالي، في الملاحظات ٣-٥ و ٣-٦ و ٣-٣ على البيانات المالية مملوكة للمنظمة وخالية من أي ديون.

- ٤ - ولم تضمحل قيمة الأرصدة النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات المسجلة، وهي تعبر، في رأينا، بأمانة عن تلك الأرصدة.
- ٥ - وأدرجت جميع الحسابات المادية المستحقة القبض في البيانات المالية، وهي تمثل مطالبات صحيحة من المدنين. وباستثناء المبالغ المقدرة غير القابلة للتحويل والمسجلة في إطار الاعتماد المتعلق بالحسابات المستحقة القبض المشكوك في تحصيلها، نتوقع تحصيل جميع الحسابات الكبيرة المستحقة القبض في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.
- ٦ - وقد أدرجت في البيانات المالية جميع الحسابات المستحقة الدفع والاستحقاقات المعروفة.
- ٧ - وتتضمن الملاحظة ٩-٢ على البيانات المالية التزامات مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين المتعلقة باقتناء السلع والخدمات، فضلا عن الالتزامات الرأسمالية التي تم التعاقد بشأنها إلا أنها لم تُؤدَّى حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. ولا يتم الإقرار بالالتزامات المتعلقة بالمصروفات المستقبلية باعتبارها خصومات.
- ٨ - وجميع الخصوم القانونية أو الطارئة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ تم الكشف عنها في الملاحظة ٩-٣ على البيانات المالية.
- ٩ - وتم تكبد جميع النفقات المبلغ عنها خلال هذه الفترة وفقا للقواعد المالية للمنظمة وأي اشتراطات محددة من الجهات المانحة.
- ١٠ - وتم إبلاغ مجلس مراجعي الحسابات بجميع الخسائر المسجلة في النقدية أو حسابات القبض والمبالغ المدفوعة على سبيل الهبة، وحالات الغش المفترض والفعلي، حيثما حدثت.
- ١١ - وتم الإفصاح في البيانات المالية عن جميع الأمور اللازمة لجعلها تعرض بأمانة نتائج المعاملات التي أُجريت خلال هذه الفترة.
- ١٢ - ولم تقع منذ تاريخ الإبلاغ المحدد للمفوضية وهو ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ أي أحداث تستلزم تنقيح المعلومات المدرجة في البيانات المالية.

(توقيع) كوميكو ماتسورا - مويللر

المراقب المالي والمدير

شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

(توقيع) أنطونيو غوتيريس

مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

رسالة مؤرخة ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥ موجهة إلى رئيس الجمعية العامة
من رئيس مجلس مراجعي الحسابات

أتشرف بأن أحيل إليكم تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية التي
أعدتها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين للسنة المنتهية في ٣١ كانون
الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

(توقيع) موسى جمعة أسد
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات
في جمهورية تنزانيا المتحدة
رئيس مجلس مراجعي الحسابات

الفصل الأول

تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات

تقرير عن البيانات المالية

لقد راجعنا البيانات المالية المرفقة المتعلقة بصناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، والتي تتألف من بيان المركز المالي (البيان الأول) حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤؛ وبيان الأداء المالي (البيان الثاني)؛ وبيان التغيرات في صافي الأصول (البيان الثالث)؛ وبيان التدفقات النقدية (البيان الرابع)؛ وبيان المقارنة بين مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس)، عن السنة المنتهية في ذلك التاريخ، والملاحظات على البيانات المالية.

مسؤولية الإدارة عن البيانات المالية

مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين مسؤول عن إعداد هذه البيانات المالية وعرضها عرضاً نزيهاً وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وعن الضوابط الداخلية التي ترتبها الإدارة ضرورة لإعداد بيانات مالية خالية من الأخطاء الجوهرية، سواء كانت نتيجة الغش أو الخطأ.

مسؤولية مراجعي الحسابات

تتمثل مسؤوليتنا في إبداء رأي بشأن هذه البيانات المالية استناداً إلى مراجعتنا للحسابات. وقد أجرينا مراجعة الحسابات وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات التي تقضي بأن نتمثل للشروط الأخلاقية ونخطط لمراجعة الحسابات وننفذها على نحو يؤكّد، بدرجة معقولة، ما إذا كانت البيانات المالية خالية من أي أخطاء جوهرية.

وتتطوي عملية مراجعة الحسابات على تنفيذ إجراءات من أجل الحصول على أدلة مستمدة من المراجعة بشأن المبالغ والإقرارات المدونة في البيانات المالية. ويعتمد اختيار الإجراءات على ما يرتبه مراجع الحسابات، بما في ذلك تقييم احتمالات وجود أخطاء جوهرية في البيانات المالية، سواء بسبب الغش أو الخطأ. ولدى تقييم تلك الاحتمالات، ينظر المراجع في الضوابط الداخلية التي يعتمدها الكيان لإعداد البيانات المالية وعرضها بشكل نزيه، وذلك من أجل وضع إجراءات لمراجعة الحسابات تناسب الظروف القائمة، وليس بغرض إبداء رأي بشأن مدى فعالية الضوابط الداخلية التي يطبقها الكيان. وتتضمن عملية مراجعة الحسابات أيضاً

تقييم مدى ملاءمة السياسات المحاسبية المعمول بها ومدى معقولية التقديرات المحاسبية التي تعدها الإدارة، فضلا عن تقييم عرض البيانات المالية عموما.

ونعتقد أن الأدلة التي استقينها من مراجعة الحسابات هي أدلة كافية ومناسبة لأن تشكل أساسا نقيم عليه رأينا كمراجعين للحسابات.

رأي مراجعي الحسابات

نرى أن البيانات المالية تعرض بشكل نزيه، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي لصناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وأداءها المالي وتدقيقها النقدي للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

تقرير عن الشروط القانونية والتنظيمية الأخرى

علاوة على ما تقدم، نرى أن معاملات صناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين والتي اطلعنا عليها أو قمنا بتدقيقها كجزء من مراجعتنا للحسابات، تتفق من جميع النواحي الهامة مع النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، ومع القواعد المالية لصناديق التبرعات التي يديرها المفوض السامي.

ووفقا للمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، أصدرنا أيضا تقريرا مطولا عن مراجعتنا لحسابات صناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين.

(توقيع) موسى جمعة أسد

المراقب المالي والمراجع العام للحسابات

في جمهورية تنزانيا المتحدة

رئيس مجلس مراجعي الحسابات

(توقيع) السير أمياس ش. إ. مورس

المراقب العام والمراجع العام للحسابات

في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

(كبير مراجعي الحسابات)

(توقيع) شاشي كانت شارما

المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في الهند

٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥

الفصل الثاني

التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات

موجز

رأي مراجعي الحسابات

١ - قام مجلس مراجعي الحسابات بمراجعة البيانات المالية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وباستعراض عملياتها عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. ويرى المجلس أن البيانات المالية تعرض بتزاهة، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي لصناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وأداءها المالي وتدقيقها النقدي للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، وأنها أعدت وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

استنتاج عام

٢ - كان المركز المالي العام لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين قويا في نهاية سنة ٢٠١٤، رغم وجود عجز عام بمبلغ قدره ٣٠٤,٨ ملايين دولار في نهاية سنة ٢٠١٤. وتتراكم مختلف أشكال الضغوط في الأجلين المتوسط والطويل، مع استمرار الطلب على الخدمات وتزايد الصعوبة في بيئة المانحين، الأمر الذي سيبقي الضغط على المفوضية في سعيها إلى تحقيق الكفاءة في عملياتها. واستمرت الفجوة في الاتساع بين تقييم الاحتياجات العالمية والمبالغ المنفقة من ٢,٣٦ مليون دولار في عام ٢٠١٣ إلى ٣,٣٦ ملايين دولار في عام ٢٠١٤. وتؤدي زيادة تخصيص الهبات إلى الحد من نطاق توزيع الموارد. بمرونة، ما يزيد من اعتماد الإدارة على المعلومات المالية ذات الجودة العالية لتسترشد بها في اتخاذ قراراتها بشأن تحديد أولويات الموارد. ويتعين على المفوضية كفاءة قدرة استراتيجياتها ومعلوماتها المتعلقة بدعم اتخاذ القرارات على الاستجابة لظروف بيئتها التشغيلية القائمة، ودعمها في السعي إلى تحقيق الكفاءة. ويجري إحراز تقدم، مع الاستثمار في النظم الجديدة، غير أنه ما زال هناك المزيد مما ينبغي عمله بغية زيادة كفاءة عمليات المفوضية.

٣ - وقد بدأت المفوضية في استعراض تصنيف التكاليف بإيلائها مزيد من الأهمية، وفي إبراز الطابع الأساسي للأنشطة التي تمولها على نحو أفضل. ويمكن إدخال مزيد من التحسينات بتحسين الأسلوب الذي تصنف به المفوضية تكاليفها؛ والطريقة التي تحقق من

خلالها كفاءة برامجها بشكل أكثر منهجية واتساقاً؛ وكيفية إبلاغ الجهات المانحة لها بتلك النفقات. والمجال مفتوح أيضاً أمام المفوضية للتركيز على نحو أكثر استراتيجية من خلال تحليل الروابط القائمة بين استخدام الموارد والنواتج وتحسين استخدام أسس المقارنة المرجعية كما يتضح من استعراض برنامج التعليم الذي أجراه المجلس. ويمكن أيضاً إجراء تحسينات باستخدام بيانات الموارد البشرية بشكل أفضل، وقد حدد المجلس الحاجة إلى وظيفة الموارد البشرية لتكون شريكة ذات طابع أكثر استراتيجية. ومن شأن تحسين التخطيط للقوة العاملة وعمليات استخدام الموظفين أن يدعم عمل المفوضية بشكل أفضل، ما يكفل تحقيق الكفاءة في استخدام الموظف المناسب لشغل المكان المناسب في الوقت المناسب.

الاستنتاجات الرئيسية

المسائل المالية

٤ - ظلت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تشهد في عام ٢٠١٤ طلباً غير مسبق على تقديم الخدمات والدعم للسكان المشردين. ورغم أن مركزها المالي العام كان قوياً بوجود أصول سائلة بقيمة ٧٩٩,٢ مليون دولار، فقد أسفرت الأنشطة الإضافية، والتقلبات السلبية في أسعار صرف العملات، والالتزامات تجاه الموظفين، إلى جانب النقص في التبرعات المعلنة فيما يتعلق بمبات السنوات المقبلة، عن عجز عام صاف بمبلغ قدره ٣٠٤,٨ ملايين دولار في عام ٢٠١٤ (بالنسبة لعام ٢٠١٣)، حدث فائض بمبلغ قدره ٤٦٠,٤ مليون دولار). وتواجه المفوضية بيئة متزايدة الصعوبة؛ وأثر استمرار الطلب المرتفع وتزايد الهبات المخصصة يعني أن الإدارة ستكون معتمدة على المعلومات المالية ذات الجودة العالية لتمكينها من البراعة الكافية في إعادة توزيع مواردها وتحديد أولوياتها.

٥ - ويؤثر التفاوت في حجم التمويل المقدم من الجهات المانحة على عملية الشراء، الأمر الذي يؤدي إلى زيادات حادة في المشتريات في نهاية السنة، ما يؤدي بدوره إلى ضغوطات على ميزانية الإنفاق قبل نهاية السنة، ما يسفر عن اتخاذ قرارات شراء غير مدروسة بعناية. وينبغي للمفوضية أن تواصل بحث السبل التي يمكنها بها أن توزع مشترياتها على مدار السنة بشكل أكثر توازناً، من أجل تخفيف الضغوطات في نهاية السنة وإتاحة مزيد من الوقت للتخطيط لقرارات الشراء. وينبغي لها أيضاً أن تواصل بذل جهودها الرامية إلى التيقن بدرجة أكبر فيما يتعلق بموعد الهبات وتخصيصها بغية تحسين قدرتها على التنبؤ.

إدارة الأصول المالية

٦ - تواصل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين إحراز تقدم جيد في إدارة المخزون وأصول المركبات، وهما عنصران بالغي الأهمية في تمكين الخدمات التي تقدمها. وتواصل العمل على تحسين الطريقة التي تدير بها ما لديها من مخزونات، كما أنها تعمل على التقليل إلى أدنى حد من تقادمها. غير أن المجلس أشار مرة أخرى إلى ضرورة تحديد مستويات مستهدفة واضحة للمخزونات المحتفظ بها، وأشار إلى توصية مكتب خدمات الرقابة الداخلية التي تنص على تحسين الضمانات المتعلقة بالسلع الموجودة في المخزون التي تقدم إلى المستفيدين. وانخفض عمر أسطول المركبات مع بدء تنفيذ الاستراتيجية العالمية لإدارة الأسطول في عام ٢٠١٤. وسيكون من المهم للإدارة جمع بيانات القياس والإبلاغ عنها، وهي بيانات تشير إلى ما إذا كانت الاستراتيجية تحقق الفوائد والمدخرات المتوقعة.

الضوابط الداخلية وتقييم مخاطر الغش

٧ - أبلغ المجلس سابقا بضرورة إجراء تقييمات لمخاطر الغش بغية توجيه الجهود المبذولة لمكافحة بشكل أفضل. وأسفر عدم وجود نهج منظم لمكافحة الغش إلى انخفاض مستويات الكشف والإبلاغ عن الغش. ويرحب المجلس بتنفيذ الإدارة مشروع مكافحة الغش، رغم أن المشروع لا يزال في مرحلة مبكرة وبحاجة إلى كم كبير من العمل الإضافي لإنجازه. ويهدف المشروع إلى تثقيف الموظفين وتحديد مجالات مخاطر الغش والتصدي لها. وحدد للمرة الأولى قائمة أولية من مخاطر الغش؛ ويجري حاليا استعراض تلك المخاطر ووضع خرائط لها على خلفية بيئة المراقبة القائمة. وأظهر استخدام المجلس للبيانات التحليلية سلامة بيئة المراقبة وشدد على أن تحليل البيانات باستفاضة يمكن أن يزود الإدارة بأدوات استباقية لتحديد حالات الغش المحتملة.

٨ - وبعد انتهاء تقييم المخاطر تقوم الإدارة بتقييم الحاجة إلى خطط التخفيف لمعالجة ما يتبقى من مخاطر الغش. ومن المهم، عند وضع الصيغة النهائية لتلك الخطط، إدماجها بسرعة في صلب عمليات وأساليب العمل لكفالة نجاح المبادرة. وسيقوم المجلس في تقريره المقبل برصد نجاح المشروع، وما إذا كان قد أدى إلى تعزيز نهج الكشف عن الغش ومكافحته.

تحديث إدارة النظم والموارد ونظم الأفراد

٩ - بدأت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين مشروعاً بعنوان إدارة النظم والموارد والأفراد ليحل محل نظامها المركزي الحالي لتخطيط الموارد. وسوف يوفر هذا التحديث

حلقة وصل بين مختلف النظم المالية والتجارية، ما يتيح التكامل التام وتقديم التقارير في وقت أنسب وعلى نحو أكثر تفصيلاً. وسوف يمكن الإدارة من تحسين نوعية البيانات وتحسين الإشراف على العمليات القطرية. وأشار المجلس إلى أن تنفيذ المشروع سيتم بسعر ثابت، وسوف يتطلب إدارة حصيفة وقواعد دقيقة للحد من أي تغييرات على المواصفات الأصلية. واتخذت الإدارة قرارات بتمديد مدة تنفيذ المشروع للتمكن من اختباره بشكل كاف، ووضعت ترتيبات إدارية سليمة لرصد التقدم المحرز. غير أنه من الضروري إجراء تحسينات لكفالة تحديد مخاطر المشاريع وتدابير التخفيف منها وإعادة النظر فيها بانتظام من أجل دعم التحقيق الفعال لفوائد المشروع مقابل مدته وتكلفته.

فهم تكاليف عملية تقديم الخدمات

١٠ - لا يمكن أن تتحقق الإدارة المالية السليمة إلا من خلال الفهم الواضح لأساس التكاليف وهذا ما يشكل ركنا أساسيا في اتخاذ قرارات مستنيرة. وتمثل المنهجية الحالية لحساب التكاليف نهجا عمليا لتحديد التكاليف وتخصيصها. وقد حدد المجلس المجالات التي يتعين فيها على الإدارة النظر في تصنيف التكاليف لكي تبرز طابع أنشطة المفوضية. بمزيد من الدقة. وسلّمت الإدارة بذلك وأعدت تصنيف نحو ٥٣ مليون دولار من تكاليف البرنامج لعام ٢٠١٥، تبعاً لملاحظات المجلس السابقة. غير أن تحليل المجلس يسلط الضوء على ضرورة القيام بمزيد من العمل لتنقيح التصنيفات القائمة والارتقاء بمستواها، وحدد نحو ١٣٠ مليون دولار كتكاليف موظفين تتطلب مزيداً من النظر.

١١ - ولا تزال تكاليف الشركاء المنفذين تشكل الوجه الرئيسي للإنفاق، وهي تكاليف تقوم المفوضية برصدها عن كثب. ويجري حالياً تصنيف مصروفات الشركاء المنفذين باعتبارها تكاليف برنامجية، إلا أنها تتضمن مستويات متفق عليها من التكاليف الإدارية الممولة وتمويل النفقات العامة للشركاء المنفذين الدوليين بتكلفة تبلغ نسبتها ٧ في المائة كحد أقصى. ويعتقد المجلس أن هناك المزيد مما ينبغي على الإدارة عمله للإفصاح عن النفقات العامة الممولة والتدقيق في التكاليف الإدارية الأخرى التي تمولها بمقتضى تلك الاتفاقات. وتبعاً لهذه الملاحظات، وافقت الإدارة على الإبلاغ عن النفقات العامة للشركاء المنفذين الدوليين الممولة بمقتضى اتفاقات باعتبارها من التكاليف الإدارية المفصوح عنها في بيانات مالية من عام ٢٠١٥. ورأى المجلس أن بإمكان الشركاء المنفذين، في الممارسة العملية، حشد نفقات عامة وتكاليف إدارية أخرى لكفالة استدامة البرامج الخاصة بهم. وللحيلولة دون تمويل أي تكاليف إدارية زائدة، تقوم الإدارة بتدقيق مصروفات الشركاء المنفذين والاعتراض عليها على الصعيد المحلي وعلى صعيد المقر. وتمثل الرقابة الصارمة على التكاليف الإدارية الآلية

الرئيسية التي بإمكان المفوضية أن تضبط بها التكاليف العامة للشركاء المنفذين وتكفل مواصلة الضغط من أجل ضمان كفاءة التسليم إلى المستفيدين. وسوف ينظر المجلس في مدى كفاية هذه الترتيبات المحلية في إطار برامج زيارته القطرية في عام ٢٠١٥.

١٢ - ويرى المجلس أن بإمكان المفوضية تعزيز العمليات التي تستخدمها للاعتراض على تكاليف جميع عملياتها. ورغم أن وضع أسس للمقارنة بين المناطق والمكاتب القطرية عادة ما يكون مقياساً مفيداً للكفاءة، ترى الإدارة أنه يقدم قيمة محدودة، بالنظر إلى الظروف الفريدة القائمة في كل مجال من مجالات العمليات. ويمكن للإدارة أن تفعل المزيد لتوضيح طريقة اعتراضها على مسؤولي الميزانية وضمن أوجه الكفاءة. ويمكن إدخال تحسينات على عملية اعتراض البرنامج السنوي للتأكد من الالتزام بتحقيق الكفاءة على نحو أكثر اتساقاً في جميع المكاتب القطرية. وهناك أيضاً مجال لتحسين نوعية عمليات اعتراض الميزانية من خلال تحسين توثيق التغيرات وفرص تحقيق الكفاءة. ونظراً لأن الضغوطات المتعلقة بالتكاليف والتمويل آخذة في الازدياد، فإن وجود عمليات اعتراض سنوية للبرامج أكثر إحكاماً واتساقاً سيوفر مزيداً من الضمانات للجهات المانحة بأن العمل جارٍ لتحديد فرص تحقيق الكفاءة وأن الموارد مخصصة بحسب أولويات الأنشطة البرنامجية المباشرة.

الإدارة المالية في برنامج التعليم

١٣ - أجرى المجلس، في إطار استعراضه للإدارة المالية في المفوضية، استعراضاً لبرنامج التعليم. وبالنسبة لكل من المكاتب القطرية الأربعة التي استعرض المجلس عملياتها، تم تحديد الاحتياجات الرسمية بشكل رسمي من خلال سلسلة من المشاريع البحثية باستخدام نهج تعاوني يشمل الشركاء المنفذين والحكومات واللاجئين. وفي دورة الميزنة السنوية، وجد المجلس أنه يمكن عمل المزيد من أجل دراسة كفاءة العمليات المقترحة وفعاليتها من حيث التكلفة، ومقاييس تمكينها التي تقوم الإدارة حالياً بوضعها. وتوجه معظم نفقات التعليم عن طريق الشركاء المنفذين، ولكن يمكن عمل المزيد لكفالة أن تدفع الاتفاقات المتعلقة بالمشاريع نحو تحقيق المستوى الأمثل من الكفاءة والفعالية، من خلال المقارنة بين النفقات العامة لعمليات تلك المشاريع وفعالية هذه العمليات من حيث التكلفة، على سبيل المثال.

١٤ - وفي عام ٢٠١٤، كان إجمالي احتياجات برنامج التعليم من الميزانية، على النحو الذي حددته المكاتب القطرية في خططها الأولية، ممولاً بنسبة ٨٢ في المائة، ما أسفر عن بقاء بعض عناصر البرنامج دون تمويل. وكانت الفجوة أكثر وضوحاً في الأمريكتين، حيث لم تخصص للاحتياجات التعليمية إلا نسبة ١٢ في المائة من التمويل المتاح.

١٥ - وتقوم المفوضية بجمع بيانات عن النفقات التعليمية، إلا أن المجلس وجد، عند الإبلاغ على مستوى البرنامج، وجود فارق زمني قدره عدة أشهر قبل أن تتمكن المفوضية من البت في ما إذا كانت قد أنفقت ميزانيتها، ويعود ذلك الفارق إلى التأخر في تلقي تقارير النفقات من الشركاء المنفذين. ولم تتمكن الإدارة أيضا من إجراء تحليل مفصل للتغيرات التي طرأت على أنواع نفقات التعليم مع مرور الزمن، نظرا لأن النواتج المحددة تغيرت بين عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٤.

١٦ - وانصب التركيز الرئيسي لعملية الرصد المالي التي أجرتها المفوضية على مقارنة النفقات الفعلية بالنفقات المتوقعة، ولم يجر أي تحليل لقيمة النتائج التي حققتها النظم الرئيسية ولا أي قياس لإنتاجيتها. ولم يكتمل، حتى الآن، إدماج النظام المالي ونظام الأداء. وتُقر المفوضية بضرورة تحسين ربط البيانات المالية ببيانات الأداء الواردة في نظام فوكس (Focus System) على مستوى المشاريع، من خلال زيادة استخدام النواتج المعيارية ومؤشرات النتائج، إلا أن هذه لم توضع بعد. ونتيجة لذلك، من الصعب قياس فعالية أنشطة المفوضية من حيث التكلفة على نحو متسق وموثق.

١٧ - وتكتسي النتائج المستدامة أهمية بالغة في تحقيق أفضل قيمة لقاء المال. ولا تتوافر بعد لفريق التعليم التابع للمفوضية في المقر أي بيانات عن عدد أو نسبة الأطفال المدججين في النظم الوطنية. فتلك المعلومات غير متاحة على الصعيد القطري كما لا تتوافر للمقر بيانات عن بقاء التلاميذ في المدارس ليتمكن من قياس مدى نجاح برامجهم. وفي حين تتسم هذه المعلومات بأهمية كبيرة لفهم فعالية تحقيق حلول مستدامة، تقرر المفوضية بصعوبة جمع هذه البيانات، نظرا لأن الكثير من العمليات مشترك بين المدارس المحلية ومدارس اللاجئين على حد سواء. وتدرك المفوضية قيمة تلك البيانات وتعمل الآن على مشروع يهدف إلى وضع نموذج موحد لبيانات التعليم، وربطه بالمفوضية، إلا أنه لم يوضع بعد موضع التنفيذ.

إدارة الموارد البشرية

التخطيط للقوة العاملة

١٨ - نمت المفوضية بسرعة في السنوات الأخيرة، مع زيادة عدد الموظفين بنسبة ٢٠ في المائة منذ عام ٢٠١١. وارتفع عدد الموظفين الدوليين بمعدل أكثر من ضعف معدل الموظفين الوطنيين خلال الفترة نفسها. وقد حددت المفوضية عدم اتساق القوة العاملة بوصفه أحد أكبر المخاطر التي تواجهها، ولكن أنظار كبار الإداريين لا تنصب على مسائل الموارد البشرية بشكل روتيني.

١٩ - وتسلم المفوضية بأنها ليست قادرة بعد على تحديد قدرات الموظفين اللازمة للاضطلاع بولايتها في المستقبل. وفي استقصاء لآراء الموظفين أجري في عام ٢٠١٤، رأى ٤٠ من الموظفين في المائة أن المفوضية تقوم بعمل جيد فيما يتعلق بتعيين الموظفين المناسبين لتلبية احتياجاتها في المستقبل. وتقوم رؤية الإدارة على تحديد عدد الموظفين اللازمين لتقديم خدماتها في المستقبل ومهاراتهم ورتبهم، وبدأت باتخاذ الإجراءات اللازمة لتحقيق ذلك. بيد أن الاستراتيجية التي تستند إليها تلك الأهداف الرئيسية لم توضع بعد وليس من المتوقع وضعها في صيغتها النهائية إلا بحلول عام ٢٠١٦.

٢٠ - ويدرك المجلس أن "الاستراتيجية المتعلقة بالأفراد العاملين" ستدمج التركيز على إدارة المواهب، وتؤكد دور المدير في دعم التطور الوظيفي، وتحدد القدرات والمهارات. ولا ترى إلا نسبة ٣٥ في المائة من الموظفين أن المفوضية تقوم بعمل جيد لاستبقاء أكثر الأفراد موهبة، على الرغم من أن ما نسبته ٧٣ في المائة يقرون بأن المفوضية وفرت لهم فرص التعلم والتطور.

٢١ - ويسلم المجلس بصعوبة تخطيط الموارد في الأجل الطويل أثناء حالة من حالات الطوارئ، ولكن بإمكان المقر والمكاتب القطرية أن يقوموا بالمزيد في مجال التخطيط للاحتياجات من الموظفين في المستقبل، ولا سيما فيما يتصل بالمهام الأساسية. ومن الضروري أن تحدد الإدارة أيضا النماذج المثلى لتقديم الخدمات وتحقيق التوازن بين النوع والرتبة والخدمات الاستشارية ومقدمي الخدمات الخارجية. وقد استعرضت بعض المناطق نماذج التوظيف لديها، مما أدى إلى تغييرات هامة وتحسين اتساق القوة العاملة لديها لتلبية الطلبات.

٢٢ - وتكتسي سياسة التنقل للموظفين الدوليين أهمية في تقديم الدعم للتطوير الوظيفي والتفاسم العادل لعبء الخدمة في مراكز العمل الصعبة، ولكن عملية إعادة الانتشار تتطلب موارد هامة تمثل نسبة ٢٩ في المائة من تكاليف الموارد البشرية (٨ ملايين دولار). وفي عام ٢٠١٤، استغرقت عملية تنسيب الموظفين المناسبين في وظائفهم ستة أشهر في المتوسط، مع ما تنطوي عليه من مخاطر في تنفيذ العمليات. ولم يقر إلا ٣٩ في المائة من الموظفين الدوليين بأن عملية التنقل أخذت في الحسبان مهاراتهم وقدراتهم. ورأت المفوضية أن من الضروري تبسيط العملية وينبغي أن يوفر التحديث المقرر لنظام مشروع تجديد النظم الإدارية في عام ٢٠١٧ بيانات أفضل للتوفيق بين خصائص الأفراد والوظائف المعلن عنها.

٢٣ - وقد استأثرت الأنشطة المتعلقة بالتوظيف بوقت واهتمام الأفرقة المعنية بالموارد البشرية في المكاتب القطرية المستعرضة. فتعيين الموظفين الوطنيين عملية تستغرق، مع ما تتطلبه من دقة، وقتاً طويلاً. ومع ذلك، لم تكن إلا لنسبة ٣٠ في المائة من موظفي المفوضية مواقف إيجابية من تعيين الشخص المناسب في الوظيفة المناسبة.

التوصيات الرئيسية

٢٤ - ترد التوصيات المفصلة في الجزء الرئيسي من هذا التقرير، وقد قبلتها المفوضية. وخلاصة القول إن المجلس يوصي بأن تقوم المفوضية بما يلي:

(أ) العمل مع الجهات المانحة على تحسين تصنيف الموارد خلال العام بهدف تيسير تحسين التنبؤ بالميزانية مما سيمكن من تنفيذ الميزانية والمشتريات بمزيد من السلاسة؛

(ب) الاستفادة بشكل أفضل من تحليل البيانات لضمان إدارة الامتثال للضوابط الرئيسية واستكمال ودمج تقييمات مخاطر الغش وخطط التخفيف الناشئة عن مشروع منع الغش؛

(ج) ضمان أن تُستخدم الأولويات الرئيسية لتحديث مشروع تجديد النظم الإدارية لإعداد بيان واضح بالفوائد يمكن أن يقاس به نجاح المشروع، ولتعزيز عملية تقييم مخاطر مشروع تجديد النظم الإدارية باستعراض المخاطر وتدابير التخفيف بانتظام؛

(د) استعراض تكاليف الموظفين وإعادة وتصنيفها بحيث تعكس طبيعة الأنشطة التي يقومون بها وإعادة تصنيف التكاليف العامة الممولة للشركاء المنفذين الدوليين المدرجين في اتفاقات الشركاء، وذلك بغرض الكشف عن البيانات المالية بمزيد من الشفافية، وإجراء المزيد من استعراضات النفقات الإدارية للشركاء المنفذين لتبيين كيفية تحقيق المفوضية لأعلى جودة بأفضل سعر؛

(هـ) مواصلة تحسين الاستعراض السنوي للبرنامج لمزيد التركيز على الاتساق وتوثيق التفاوت في التكاليف والتحديات المتصلة بالكفاءة في عملية وضع الميزانية؛

(و) إجراء استعراض لعملية رقابة البرامج القائمة بغرض طرح المزيد من التحديات في المقرر فيما يتعلق بفعالية تكلفة التدخلات المقترحة ووضع مقاييس للأداء من أجل إخضاع فعالية تكلفة البرامج للقياس؛

(ز) جمع بيانات دقيقة بشأن استبقاء الطلاب وإدماجهم في النظم التعليمية الوطنية وتحديد مقاييس الأداء الرئيسية المشتركة لإتاحة إجراء مقارنات بين المكاتب القطرية؛

(ح) كفاءة إدراج المسائل المتعلقة بالموارد البشرية في جداول أعمال اجتماعات كبار الإداريين، مما يتيح لهم وضوح الرؤية من حيث التركيبة الجسدية ومواعيد التوظيف للحالات الجارية والمنجزة والثغرات في المهارات. وينبغي أن يستعرض فريق كبار الإداريين بيانات القوة العاملة القابلة للمقارنة في هيئات الأمم المتحدة الأخرى لتحديد الاستخدام الأمثل للموارد؛

(ط) تحديد تركيبة الموظفين وقدراتهم المطلوبة لتلبية احتياجات المنظمة في المستقبل، وتكليف وحدة التحليل الذكي للأعمال أن تكفل أن تكون تركيبة القوة العاملة وقدراتها واحتياجاتها من الموظفين في صميم التخطيط المتوسط الأجل والطويل الأجل للمنظمة.

التوصيات السابقة

٢٥ - في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٥، من مجموع التوصيات الـ ٤٠ المقدمة لعام ٢٠١٣ والسنوات السابقة، لم تنفذ توصية واحدة (٢,٥ في المائة)، ولا تزال ١٢ توصية (٣٠ في المائة) قيد التنفيذ، و ٢٧ توصية (٦٧,٥ في المائة) قد نفذت (انظر الجدول في المرفق الأول).

٢٦ - ولاحظ المجلس أن تقدماً إيجابياً أُحرز في تنفيذ التوصيات المعلقة، فيما يتصل بتدابير مكافحة الغش ووضع مشروع سجل للمخاطر الاستراتيجية، على نحو ما أوصى به المجلس في تقريره لعام ٢٠١٢. ولا تزال توصيتان مفتوحتين منذ عام ٢٠١٢ تتصلان بمشروع إدارة الأسطول على الصعيد العالمي الذي تسلم المفوضية بأنه مشروع متعدد السنوات، وثلاث توصيات تعود إلى عام ٢٠١٣ تتصل بالعمليات في الجمهورية العربية السورية حيث حدد المجلس مجالاً لتطبيق التقييم على نطاق أوسع. ويرد في المرفق الأول موجز يبين حالة جميع التوصيات السابقة التي تظل مفتوحة.

ألف - الولاية والنطاق والمنهجية

١ - في عام ٢٠١٤، قدمت المفوضية الحماية والمساعدة لنحو ٥٤,٩ مليون شخص شردوا قسرا داخل بلدانهم الأصلية أو خارجها. وهي تمارس عملها كمنظمة مُفَوَّضة لديها ما يربو على ٩ ٠٠٠ موظف يعملون في ٧٩٤ مكتبا في ١٥٣ بلدا. وتشمل الولاية تقديم الدعم في الأجل الطويل والحالات التي طال أمدها، فضلا عن التصدي لحالات الطوارئ الإنسانية. وتضمنت عمليات التشريد الواسعة النطاق التي جرت مؤخرا سكان كل من الجمهورية العربية السورية وجنوب السودان والعراق. وتُمَوَّل المفوضية بالكامل تقريبا من التبرعات التي تبلغ قيمة ٢,٩٩ بليون دولار من مجموع إيرادات عامة بمبلغ ٣,٠٦ بلايين دولار. وتشمل الإيرادات التي تم الإقرار بها والمتأتية من الاتفاقات مع الجهات المانحة مبلغا قدره ٥٤٤ مليون دولار ويتعلق بالسنوات المقبلة. وبلغ مجموع النفقات ٣,٣٦ بلايين دولار.

٢ - وقام مجلس مراجعي الحسابات بمراجعة البيانات المالية للمفوضية واستعرض عملياتها للفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ وفقا لقرار الجمعية العامة ٧٤ (د-١) لعام ١٩٤٦. وقد أجرى المجلس عملية المراجعة وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، والقواعد المالية لصناديق التبرعات التي يديرها المفوض السامي لشؤون اللاجئين، وعند الاقتضاء، القواعد المالية للأمم المتحدة والمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وتتطلب هذه المعايير أن يتقيد المجلس بالمقتضيات الأخلاقية، وأن يقوم بتخطيط وتنفيذ عملية المراجعة للتأكد على نحو معقول من خلو البيانات المالية من الأخطاء الجوهرية.

٣ - وقد أُجريت عملية المراجعة أساسا لتمكين المجلس من تكوين رأي عما إذا كانت البيانات المالية تعرض بأمانة الوضع المالي للمفوضية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وأدائها المالي وتدققها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وقد تضمن ذلك تقييم ما إذا كانت المصروفات المسجلة في البيانات المالية قد جرى تكبدها للأغراض التي وافقت عليها الهيئات الإدارية وما إذا كانت الإيرادات والنفقات قد صُنفت وسُجّلت على النحو السليم وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة والقواعد المالية لصناديق التبرعات التي يديرها المفوض السامي لشؤون اللاجئين. وتضمنت مراجعة الحسابات استعراضا عاما للأنظمة المالية والضوابط الداخلية وفحصا اختباريا للسجلات المحاسبية وغيرها من المستندات الداعمة، بالقدر الذي اعتبره المجلس ضروريا لتكوين رأي بشأن البيانات المالية.

٤ - واستعرض المجلس أيضا عمليات المفوضية بموجب البند ٧-٥ من النظام المالي للأمم المتحدة الذي يتطلب من المجلس أن يدلي بملاحظاته بشأن كفاءة الإجراءات المالية والنظام المحاسبي، والضوابط المالية الداخلية، وبصفة عامة، إدارة العمليات وتنظيمها. وقدم المجلس تعليقاته على الوضع المالي للمفوضية وغير ذلك من المسائل المالية، وقدم تقريرا عن موضوعين: الإدارة المالية لبرنامج التعليم والنهج الاستراتيجي الذي تتبعه المفوضية في مجال الموارد البشرية وكيفية نشرها للقوة العاملة لتلبية احتياجات العمل.

٥ - وأثناء عملية المراجعة، قام المجلس بزيارة إلى مقر المفوضية في جنيف وبودابست؛ وقام بفحص العمليات الميدانية في إثيوبيا وأوغندا، وعن طريق التداول من بعد للأردن ولبنان. وواصل المجلس العمل بالتعاون مع مكتب خدمات الرقابة الداخلية لكفالة تغطية منسقة. ويغطي هذا التقرير مسائل يرى المجلس أنه ينبغي توجيه انتباه الجمعية العامة إليها. وقد نوقش تقرير المجلس مع إدارة المفوضية التي أدرجت آراؤها فيه على النحو المناسب.

باء - المسائل المالية

حقائق رئيسية	
الميزانية النهائية لتقييم الاحتياجات العالمية	٦,٦ بلايين دولار
الإيرادات المبلغ عنها، (بما في ذلك ٥٤٤ مليون دولار للسنوات المقبلة)	٣,١ بلايين دولار
النفقات المتكبدة في عام ٢٠١٤	٣,٤ بلايين دولار
الأشخاص موضع اهتمام المفوضية	٥٤,٩ مليون
بلدا من البلدان التي تعمل فيها المفوضية ولها فيها ٧٩٤ مكتبا، بما في ذلك أربع عمليات عمليات طوارئ في عام ٢٠١٤ (جمهورية أفريقيا الوسطى والجمهورية العربية السورية جنوب السودان والعراق)	١٥٣

الاستعراض المالي العام

٦ - يؤكد التحليل الذي قام به المجلس للبيانات المالية الأساسية أن مالية المفوضية لا تزال قوية، وأن لديها ما يكفي من الأصول للوفاء بالالتزامات. ويؤكد تحليل النسب المالية الرئيسية (انظر الجدول الثاني-١) أن المفوضية لا تزال في وضع مالي قوي، مع ارتفاع مستويات الأصول السائلة، على الرغم من استمرار الضغوط الناجمة عن حالات الطوارئ في

عام ٢٠١٤. وانخفض صافي الأصول عموماً من مبلغ ١,٥٢٨ بليون دولار في عام ٢٠١٣ إلى مبلغ ١,١٢٥ بليون دولار في عام ٢٠١٤، وبلغت الاحتياطيّات المتراكمة ١,٦٨ بليون دولار (عام ٢٠١٣: ١,٩٧ بليون دولار) وشملت الأرصدة النقدية والاستثمارات بمبلغ قدره ٧٩٩,٢ مليون دولار (عام ٢٠١٣: ٧٣٤,٣ مليون دولار). وقد قدمت الإدارة لمحة عامة مفصلة وشاملة عن الوضع والأداء الماليين للمفوضية في الباب جيم من الفصل الرابع.

٧ - وبشكل عام، تظل المؤشرات المالية الرئيسية سليمة ولا تزال لدى المفوضية نسبة أصول متداولة إلى الخصوم المتداولة مرتفعة. وفي الفصل الرابع من البيانات المالية، أشارت الإدارة إلى أن إدراج مبلغ ٥٤٤,١ مليون دينار من التبرعات المعلنة للسنوات المقبلة أثر بشكل إيجابي في السيولة. ويبيّن التحليل الذي أجراه المجلس أن المفوضية لا تزال تتمتع بالسلامة المالية حتى قبل الأخذ في الاعتبار تلك الموارد المقبلة.

٨ - وحدث بعض التدهور في النسب، من قبيل نسبة مجموع الأصول إلى مجموع الخصوم، وهو يعكس، إلى جانب العجز المسجل للسنة البالغ ٣٠٤,٨ مليون دولار (عام ٢٠١٣: فائض قدره ٤٦٠ مليون دولار)، المتطلبات المتزايدة للعمليات الناشئة عن الطوارئ الراهنة؛ والحركات التي تحدث في إطار الالتزامات تجاه الموظفين (٩٨ مليون دولار)، وتقلبات أسعار العملات (٦٤ مليون دولار). وعلاوة على ذلك، فإن الضغوط المالية التي تواجهها الجهات المانحة تنعكس في الانخفاض البالغ زهاء ٢٩٧ مليون دولار من التبرعات المعترف بها على النحو الواجب للسنوات المقبلة، على الرغم من أن بعض ذلك الانخفاض يعزى إلى الاختلافات في التوقيت نتيجة لمؤتمر المانحين الذي عقد في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

الجدول ثانياً-١

تحليل النسب

بيان النسبة	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢
النسبة المتداولة ^(١)				
(نسبة الأصول المتداولة إلى الخصوم المتداولة)	٦,٩	٨,٧	٩,٢	٨,٧
النسبة دون احتساب التبرعات المستحقة القبض مستقبلاً	٤,٦	٥,١	٥,٢	٥,٠
نسبة مجموع الأصول إلى مجموع الخصوم ^(٢)	٢,٣	٣,٢	٢,٦	٢,٧

بيان النسبة	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢
نسبة الأرصدة النقدية ^(٣)				
(نسبة الأرصدة النقدية + الاستثمارات إلى الخصوم المتداولة)	٣,١	٣,٥	٢,٩	٣,٦
نسبة السيولة السريعة ^(٤)				
(نسبة الأرصدة النقدية + الاستثمارات + الحسابات المستحقة القبض القصيرة الأجل إلى الخصوم المتداولة)	٥,٧	٧,٣	٨,٠	٧,٧

المصدر: البيانات المالية للمفوضية.

- (١) يدل ارتفاع النسبة على قدرة كيان على دفع التزاماته القصيرة الأجل.
- (٢) النسبة المرتفعة هي مؤشر جيد على الملاءة المالية.
- (٣) نسبة النقدية هي مؤشر على ما يملكه كيان من سيولة إذ أنها تقيس حجم النقدية أو مكافئات النقدية أو الأموال المستثمرة المتوافرة ضمن الأصول المتداولة لتغطية الخصوم المتداولة.
- (٤) نسبة السيولة السريعة هي نسبة أكثر تحفظاً من النسبة المتداولة لأنها لا تشمل المخزون والأصول المتداولة الأخرى التي يصعب تحويلها إلى نقدية. ويدل ارتفاع النسبة على أن الوضع المالي أكثر سيولة.

٩ - وبلغت الفجوة بين الاحتياجات المقدرة للمفوضية على الصعيد العالمي بقيمة ٦,٥٧ بلايين دولار والحجم النهائي للميزانية الفعلية بقيمة ٣,٣٦ بلايين دولار، زهاء ٣,٢١ بلايين دولار، أي بزيادة من الفجوة المعادلة البالغة ٢,٣٦ بليون دولار في عام ٢٠١٣. وستواصل المستويات العالية من الطلب وتقلب أسعار العملات وبيئة المانحين الأكثر صعوبة ممارسة ضغوط إضافية في عام ٢٠١٥ وما بعده. وبالإضافة إلى ذلك، يدل تزايد الاتجاه نحو رصد الهبات المخصصة لحالات ومواقع معينة أنه أصبح من الصعب بشكل متزايد على الإدارة أن توزع الموارد بمرونة لتلبية الطلبات في جميع مجالات النشاط. ولا تمثل الأموال غير المقيدة إلا نسبة ١٣ في المائة فحسب من المساهمات النقدية في عام ٢٠١٤ (انظر الجدول الثاني-٢). ولذا من الأهمية بمكان أن ترهن الإدارة على أنها واعية تمام الوعي بتكاليف أنشطتها وعلى أنها قادرة على الحصول على معلومات مالية موثوقة من أجل تحديد احتياجات المستفيدين ذات الأولوية.

الجدول ثانيا-٢
التبرعات النقدية بحسب نوع التخصيص

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)


نوع التخصيص	٢٠١٤	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١٤ (النسبة المئوية)	٢٠١٣ (النسبة المئوية)	٢٠١٢ (النسبة المئوية)
غير مقيدة	٣٨٧	٤٧٧	٥١١	١٣	١٥	٢١
قيد التخصيص	١٥٩	٢٢٤	٢٢٩	٥	٧	١٠
على الصعيد القطري/على صعيد القطاع	١٨٥٧	١٨٥٢	٩٦١	٦٣	٦٠	٤٠
على الصعيد الإقليمي/دون الإقليمي	٥١٢	٤٩٦	٦٥١	١٧	١٦	٢٧
نشاط مواضيعي	٢٦	٣٢	٣٢	١	١	١
مجموع التبرعات النقدية	٢ ٩٤٢	٣ ٠٨٢	٢ ٣٨٤			

المصدر: البيانات المالية للمفوضية.

١٠ - ويستعرض موظفو العمليات الخطط والميزانيات لتحديد أولويات موارد الميزانية على المستوى التشغيلي بغية تلبية الاحتياجات الأكثر إلحاحا في ضوء الموارد المتاحة التي تحوزها المفوضية. ومع تأمين تمويل إضافي على مدى السنة، تقوم المفوضية بتحديث ميزانيتها على المستوى التشغيلي وترصد أموالا للعمليات على أساس الاحتياجات. وحيثما يتم تأمين تمويل إضافي، يجري الترفيع في تلك الميزانية وتعيد العمليات النظر في مخططاتها لتوفير الموارد وتعيد تخصيصها. وتوافق لجنة الميزانية على التغييرات المدخلة على الميزانية وتشرف عليها، وتعكس توافر الموارد على مدى السنة (انظر الشكل الثاني - أولا). ولاحظ المجلس من الزيارات الميدانية التي قام بها أن المكاتب القطرية ترى أن دورة الميزانية السنوية والتقلبات في الميزانية على المستوى التشغيلي على مدى السنة تؤثر في قدرتها على التخطيط في الأجل الطويل؛ وتؤخر قرارات الشراء ويمكن أن تهدد استدامة برنامج من البرامج. ويولد عدم التيقن من توفر التمويل خطرا يتمثل في عدم استخدام الميزانيات البرنامجية بفعالية.

الشكل الثاني - أولاً
الزيادة في الأموال المرصودة وفق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام والمتاحة على مدى
السنة استناداً إلى سنة الميزانية المخصصة

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



المصدر: بيانات مستقاة من دفتر الأستاذ العام للمفوضية.

١١ - ويمكن أن يؤدي تدفق الموارد على نحو لا يمكن التنبؤ به إلى سلوك يجفز على إرجاء تنفيذ أنشطة المشتريات إلى نهاية الفترة (انظر الشكل الثاني-ثانياً). فأوامر الشراء التي تُحمّل على الميزانية تصدر في معظمها بحلول نهاية السنة أو قرب نهايتها، مع نسبة ٢٧ في المائة حسب قيمة أوامر الشراء المعتمدة والمرسلة الصادرة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ ونسبة ٢٠ في المائة حسب كميتها. وهذا بخلاف الإيرادات التي يتم الإقرار بما نسبته ٩٢ في المائة (عام ٢٠١٣: ٩٢ في المائة) من اشتراكات السنة على أساس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام بحلول تشرين الأول/أكتوبر. ويلاحظ المجلس أن قرارات الشراء ما زالت تتخذ في الأشهر الأخيرة من السنة المالية على الرغم من أوجه التحسن في المعلومات المالية الناجمة عن المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وهذا الأمر غالباً ما يؤدي إلى الضغط على اتخاذ


القرارات وعمليات الشراء، مما يجد من القدرة على كفاءة الحصول على جودة أعلى بأفضل سعر، ولا بد أن تعالج الإدارة هذه المسألة بتحسين التخطيط لعمليات الشراء.

١٢ - ويوصي المجلس بأن تعمل المفوضية مع الجهات المانحة على تحسين تصنيف الموارد على مدى السنة لتيسير التنبؤ على نحو أفضل بهدف الحد من التقلبات الكبيرة في نهاية السنة وكفاءة سلاسة تدفقات عمليات الشراء.

الشكل الثاني - ثانيا

قيمة أوامر الشراء المعتمدة والمرسلة الصادرة في الشهر وعددها

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



المصدر: أوامر الشراء المدرجة في قائمة مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين.

إدارة الأصول

١٣ - منذ اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في عام ٢٠١٢، قدمت التقارير المالية للإدارة صورة أكثر شمولاً إلى حد بعيد عن استخدام الموارد. وما انفك الانضباط الذي تتسم به التقارير المعدة وفق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام يدخل تحسينات على الإشراف على استخدام الأصول والمساءلة عنها، ولا سيما فيما يتصل بالمخزونات والممتلكات والمنشآت والمعدات.

المخزونات

١٤ - تظل القدرة على توزيع المخزونات في الميدان ذات أهمية حيوية فيما يتعلق بفعالية تقديم الخدمات إلى المستفيدين. وقد حدد تحليل النتائج المستخلصة من الزيارات التي تم القيام بها للمستودعات أوجه تحسن في نوعية بيانات نظم الجرد وإدارة المواد المخزنة في المستودعات. وارتفعت قيم المخزونات الختامية السنة تلو الأخرى وفقا لزيادة أنشطة المفوضية (انظر الجدول الثاني-٣). وقد سجلت زيادة إجمالية في متوسط "أيام المخزون" من ١٦٤ يوما إلى ١٨٦ يوما، ومعظمها في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. ويعكس التغير بين السنوات الثلاث ظهور حالات جديدة في عام ٢٠١٣، مما أدى إلى انخفاض مستويات المخزون، مع إنشاء مخزونات في عام ٢٠١٤ على سبيل الاحتياط لكفالة تلبية الطلبات التي لا يمكن التنبؤ بها خلال فترة فصل الشتاء.

١٥ - ويبين التحليل الذي قام به المجلس أن مستوى المخزونات المتقدمة قد تناقص بشكل ملحوظ، بما يمثل إعادة توزيع أفضل للمخزونات غير المستخدمة تُقلص أيضا من تكاليف التخزين. ويجب أن تواصل الإدارة النظر والتحقيق في الفروق في المخزون بما أن مستويات بعض المخزونات لا تزال مرتفعة. ويكرر المجلس تأكيد التوصيات المقدمة في السنوات السابقة بتحديد المستويات المستهدفة للمخزونات التي يمكن تقييم المواد المخزنة وفقها.

١٦ - وعلى الرغم من التحسن الحاصل، يلاحظ المجلس أن أحد المواضيع يتكرر في توصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية بتحسين إدارة المخزون عند إصدار المواد وصرفها من المستودعات. وأوصى مكتب خدمات الرقابة الداخلية بأن تعزز المفوضية وشركاؤها التوفيق بين الكميات الموزعة وبين الكميات التي تصدر من المخازن والمستندات التي تبين استلام المستفيدين للمواد.

الجدول ثانيا-٣

أيام المخزون حسب فئة المخزونات

(تحسب أيام المخزون بوصفها قيمة المخزونات الحاضرة/قيمة المخزونات الموزعة، مضروبة في ٣٦٥)

المواد	أيام المخزون وتقادمه		
	٢٠١٤	٢٠١٣	٢٠١٢
الخيام	٤٧١	٢٦٥	٤٤٩
الأفرشة	١٥٩	١٧٥	٣٨٩
اللوازم المتزلية	٢١٢	٢٣٢	٢٧٨

أيام المخزون وتقادمه			المواد
٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٤	
١٨٥	١١٠	١٧١	المواد الطبية
٧٣	١٠٧	١٢٠	مواد البناء
١٥٣	٥٣	٧١	الأغذية
٤٢	٢	١٣٨	المعدات
٢٥٤	١٦٤	١٨٦	متوسط أيام المخزون
ملايين دولارات الولايات المتحدة			
١٤٢,٩١	١٥٧,٠١	٢٠٦,٤١	إجمالي القيمة ^(أ)
٢٠,٨	١٥,٠	١٣,٠	بدل التقادم
١٤,٦	٩,٥	٦,٣	النسبة المئوية المسموح بها

المصدر: البيانات المالية للمفوضية.

(أ) يشمل مخزونات استراتيجية في عام ٢٠١٤ بمبلغ قدره ٢٤ مليون دولار، ومبلغ قدره ٣٥ مليون دولار في عام ٢٠١٣ ومبلغ قدره ٣٨ مليون دولار في عام ٢٠١٢ لفائدة ٦٠٠ ٠٠٠ شخص موضع اهتمام.

الممتلكات والمنشآت والمعدات

١٧ - تتمثل حيازة معظم الأصول من ممتلكات ومنشآت ومعدات في السيارات التي تشكل مبلغ ١٠٨,٦ ملايين دولار (عام ٢٠١٣: ٩٩,٣ مليون دولار) من أصل ١٥٩,٣ مليون دولار (عام ٢٠١٣: ١٤٥,٤ مليون دولار) من صافي القيمة الدفترية. واستجابة إلى التوصيات التي قدمها المجلس في عام ٢٠١٣، أطلقت المفوضية استراتيجية لإدارة الأسطول على الصعيد العالمي في عام ٢٠١٤. وتهدف هذه الاستراتيجية إلى تحسين فعالية تشغيل المركبات الخفيفة التي تملكها المفوضية، والحد من الإفراط في استهلاك الوقود وتكاليف الصيانة وقطع الغيار، واتباع نهج استباقي بدرجة أكبر في إدارة أسطول المركبات. ووفقا للاستراتيجية، ارتفعت عمليات شراء المركبات بنسبة ٣٠,٣ في المائة في عام ٢٠١٤، مع زيادة المبيعات بنسبة ٤٢,١ في المائة مع انتقال المفوضية إلى استبدال الأسطول كل خمس سنوات. وتعتزم المفوضية تحقيق وفورات وفوائد تشغيلية هامة عن طريق الاستراتيجية، وسيمثل إجراء تقييم مبكر لتنفيذها أمرا حاسما في تحديد ما إذا كان سيتم تحقيق فوائد.

١٨ - ويوصي المجلس بأن تكفل الإدارة، وهي تنفذ استراتيجية إدارة الأسطول على الصعيد العالمي للفترة ٢٠١٤-٢٠١٨، تجميع أنسب المقاييس والبيانات اللازمة لتقييم تحقيق الفوائد المقررة وإثبات ذلك في أقرب وقت ممكن.

إطار الرقابة الداخلية

١٩ - من العوامل الرئيسية في الحد من مخاطر الرقابة الداخلية عامل الفصل المناسب في المهام بين منشئ الأمر بالدفع ومجهزه. وفي المفوضية، هذا الفصل مُبَيَّن في خطة تفويض السلطات التي تحدد الأدوار الوظيفية والتضارب في أداء المهام الذي ينبغي تفاديته دائما. وفي النسخة الحالية من مشروع تجديد النظم الإدارية، لم تدرج تلك السلطات تحديدا في النظام، على الرغم من أن المجلس يدرك أنها ستكون سمة من سمات النظام الجديد المستكمل. ويشجع المجلس التشغيل الآلي لهذه السمات المتعلقة بتفويض السلطات بغية كفالة اتساق التفويضات المعتمدة.

٢٠ - وقد اطلع المجلس على معلومات إضافية عن عمل إطار الرقابة الداخلية عن طريق استخدام تحليل البيانات. واستخدم هذا التحليل لاستجواب جميع الموظفين بشأن طائفة من الضوابط الرقابية المحددة في مجالات كشوف المرتبات والمشتريات والنفقات. وكانت نتائج العملية عموما إيجابية وأظهرت وجود مستوى جيد من الامتثال. وحدد المجلس ٢٠ حالة من الحالات المتعلقة بأوامر شراء صادرة في عام ٢٠١٤، بمبلغ مجموعه ٣١٩ ٠٠٠ دولار (٢,٠ في المائة من مجموع قيمة أوامر الشراء و ٢ في المائة من المستخدمين)، حيث صدرت أوامر الشراء وطلبات الشراء من نفس الشخص خلافا للقواعد المنصوص عليها في إطار الرقابة الداخلية وخطة تفويض السلطات.

٢١ - وتبين من التحليل أيضا أن ٥٩٥ حالة لمطالبات تتعلق بنفقات (١,١١ في المائة من مجموع عدد المطالبات)، كانت صادرة عن الشخص نفسه الذي كان هو من يعتمد المطالبات وهو من يتقدم بطلب تسديدها بمبلغ قيمته زهاء ٣١٤ ٠٠٠ دولار. وخلص المجلس إلى أن الضوابط كانت تلغى يدويا في ظروف كان فيها عدد محدود من الموظفين المخول لهم اعتماد المطالبات متاحا في مكتب ميداني معين. واستعرض المجلس وفريق المفوضية المعني بالشؤون المالية المعاملات ولم يجد أي دليل على وقوع خطأ أو غش في المعاملات نفسها، على الرغم من أن طبيعة أوجه الضعف في الرقابة تدل على أن احتمالات الغش زادت.

٢٢ - وبالنظر إلى طبيعة البنود وحجمها التي جرى الكشف عنها لدى كافة شرائح الموظفين، يرى المجلس أن احتمالات الغش الجوهري في تلك المجالات ضعيفة. ونتيجة للاستنتاجات التي تم التوصل إليها، تعتمد المفوضية الآن وضع نظام إبلاغ للمساعدة على استرعاء انتباه الإدارة لهذه الثغرات في الرقابة وكفالة إدماج تحليل البيانات ونظام الإبلاغ في النظم المالية المستكملة. وسيجري إطلاع الإدارة بشأن تفاصيل المجموعة الأوسع من الاختبارات التي اضطلع بها المجلس.

٢٣ - ويوصي المجلس بأن تعتمد المفوضية تحليل البيانات لاستعراض الامتثال لضوابط الرقابة الرئيسية وإدماجها في عملية منهجية لتحديد الاستثناءات من الرقابة أو المعاملات غير العادية. وعلاوة على ذلك، ينبغي أن تسعى الإدارة إلى كفالة أن يتضمن تحديث مشروع تجديد النظم الإدارية النص على الفصل بين المهام وأن ييسر الإبلاغ عن الحالات الاستثنائية.

رصد أنشطة شركاء التنفيذ - عمليات التحقق ومراجعة الحسابات

٢٤ - شركاء التنفيذ لهم أهمية بالغة في إنجاز برامج المفوضية. وقد زادت النفقات المتكبدة مع شركاء التنفيذ من ١,٠٦٨ بليون دولار في عام ٢٠١٣ إلى ١,٣٤٨ بليون دولار في عام ٢٠١٤. وتعتمد المفوضية على نظام للرصد والتحقق لتقديم ضمانات بشأن العمل الذي ينجزه شركاء التنفيذ، ويشمل زيارات للتحقق من سجلاتهم والتأكد من التقدم المحرز المبلغ عنه. ونظر المجلس في تقارير عن ٢٠ شريكاً واستعرض أعمال التحقق المضطلع بها في المكاتب التي تمت زيارتها. وقد تحسنت التقارير التي تُنظر فيها من حيث النوعية والاتساق، ولكن لا تزال هناك حاجة لتركيز زيارات التحقق على أساس المخاطر بالنظر إلى الضغوط على الموارد المسخرة للتحقق. ومن شأن التخطيط القائم على تحديد المخاطر أن يؤدي إلى تحسين أنشطة التحقق من حيث التركيز والموارد. ومن خلال الاستعراض الذي أنجزه المجلس، يتبين أن هناك مجالاً لتحسين النظر في تدابير منع الغش التي يعتمدها شركاء التنفيذ وإدراج الفحوص للتحقق من الأصول التي اشترت بواسطة صناديق المفوضية في السنوات السابقة، والتي لا يجري التحقق منها بعد السنة الأصلية لتاريخ الشراء. وسيواصل المجلس رصد مدى كفاية الضوابط المتعلقة بشركاء التنفيذ في ما سيضطلع به من أعمال في المستقبل.

٢٥ - يوصي المجلس بأن تُحسن المفوضية عمليات التحقق الداخلية لإيلاء مزيد من الاهتمام بوضع خطط التحقق القائمة على المخاطر؛ وأن تنظر على وجه الخصوص

في مخاطر الغش؛ وأن توسع من نطاق عمليات التحقق التي تكفل المساءلة عن استخدام الأصول المشتراة بأموال المشاريع في السنوات السابقة.

٢٦ - ومن بين الضوابط الرئيسية على مصروفات شركاء التنفيذ، بالإضافة إلى عمليات الإدارة التي تعتمد عليها المفوضية، هناك عملية التصديق السنوي لمراجعة الحسابات. فخلال عام ٢٠١٤، نفذت المفوضية عملية جديدة لاختيار مراجعي الحسابات الخارجيين من خلال وضع ترتيبات للشراكة مع شركات مراجعة الحسابات القادرة على إنجاز أعمال المراجعة على الصعيدين الإقليمي أو الدولي. وقد أتاحت هذه الاتفاقات للمفوضية إمكانية تحقيق قدر أكبر من الاتساق والتنوع فيما يتعلق بالنواتج الناشئة عن مراجعات الحسابات. وكجزء من هذه العملية، جرى تقييم أنشطة المشاريع والأداء السابق لشركاء التنفيذ من أجل إنشاء بيان وصفي للمخاطر.


٢٧ - وبحلول أوائل حزيران/يونيه ٢٠١٥، تلقت المفوضية ٨٤٩ شهادة لمراجعة الحسابات من أصل ٩٢٨ شهادة مقررّة. ويرى المجلس أن الترتيبات الجديدة قد حققت تحسينات في عمل مراجعة الحسابات فيما يتعلق بالتنوع والكمية والتوقيت. وفي نهاية أيار/مايو ٢٠١٥، تلقت المفوضية ٩١,٥ في المائة من إجمالي الشهادات، وهي نسبة لم تُحقق حتى نهاية حزيران/يونيه في السنة السابقة. وبالنسبة للمشاريع التي لم تخضع لمراجعة حسابات خارجية، جرى التحقق من ٨٢ في المائة من المصروفات من خلال نظام التحقق الداخلي للمفوضية، مما يخلف جزءاً صغيراً جداً من المشاريع التي لم يجر استعراضها بأي من العمليتين. وبالنظر إلى حجم مصروفات المفوضية، أعرب المجلس عن اطمئنانه إلى أن الإدارة قد حققت مستوى مناسباً من التأكد فيما يتعلق بمصروفات شركاء التنفيذ، وعززت من عملية التأكد.

تقييم مخاطر الغش

٢٨ - في السنوات السابقة، أعرب المجلس عن شواغل فيما يتعلق بغياب أي عملية منتظمة لتحديد مخاطر الغش، وأن غياب مثل هذا التقييم قد أسهم في تدني مستوى التبليغ عن الغش. وأقرت الإدارة بأهمية تعزيز نهجها في الكشف عن الغش ومنعه من خلال تنفيذ مشروع منع الغش (انظر الشكل ثانياً-الثالث). وقد ركز المشروع على تحديد المخاطر الرئيسية بالاعتماد على معارف المديرين في جميع مجالات الأعمال والمواقع، من خلال فريق عامل مُكرّس.

الشكل ثانياً - الثالث

مشروع منع الغش لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين



٢٩ - ووضعت المفوضية قائمة أولية بمخاطر الغش الداخلي والخارجي المحتملة، التي حُددت من خلال سلسلة من حلقات العمل المعقودة خلال شهر كانون الثاني/يناير ٢٠١٥. وتشمل المخاطر المحددة حتى الآن مجالات مثل المشتريات وتسجيل اللاجئين واستغلالهم. ويجري حالياً تقييم تلك المخاطر ومخاطر أخرى وفق إطار الرقابة الحالي لتحديد الثغرات في ضوابط التخفيف من المخاطر ولتقييم مخاطر الغش المتبقية في عمليات المفوضية. وسيوفر هذا الاستعراض المنتظم أساساً سليماً لتحسين الرقابة الداخلية وعمليات التأكد؛ ولتركيز تدريب الموظفين واستعراض نظام الإدارة؛ ولترسيخ ثقافة مناهضة للغش.

٣٠ - وقد لاحظ المجلس التقدم الملموس الذي أحرزته المفوضية؛ ولكن، من الضروري الحفاظ على زخم الاستعراض وأن يتم وضع خطط للتخفيف من المخاطر والتواصل بشأنها على مستوى المفوضية في أقرب وقت ممكن. وحتى الآن، لا يزال التقدم المحرز في منع الغش بطيئاً، ومن الضروري ترسيخ تلك التدابير في أساليب العمل والاستناد إلى النتائج في تنفيذ الترقية المتصلة بنظام الإدارة والموارد والأفراد. وسيستعرض المجلس في تقريره المقبل إلى أي مدى نفذ المشروع التقييمات وخطط التخفيف من المخاطر.

٣١ - يوصي المجلس بأن تضع اللجنة إطاراً زمنياً واضحاً لالتهاء من وضع خطط تقييم مخاطر الغش والتخفيف منها بالنسبة للمخاطر الكبرى التي حُددت في مشروع منع الغش. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي الاسترشاد بتقييمات المخاطر في تصميم العمليات

المرتبطة بترقية نظام الإدارة والموارد والأفراد وفي وضع تدريب منظم للموظفين الرئيسيين في المناطق شديدة الخطورة. وينبغي أن يُسترشد بالتحليل أيضاً في تقييمات التخطيط التي يُجريها كل من مكتب خدمات الرقابة الداخلية والمفتش العام.

ترقية نظام الإدارة والموارد والأفراد

٣٢ - على ضوء ما بينته تقارير المجلس، يسهم الوصول إلى البيانات المالية الدقيقة والمقدمة في الوقت المناسب بدور حاسم في عمليات المفوضية. ومن شأن نظام التخطيط المركزي للموارد (نظام الإدارة والموارد والأفراد)، بعد ترقيته، أن يؤدي دوراً مركزياً في تزويد الإدارة بمزيد من المعلومات الموثوقة ومناسبة التوقيت يمكن الاسترشاد بها في صنع القرارات، الأمر الذي سيشجع نشر الموارد بأقصى درجات الفعالية والكفاءة على المستفيدين من الخدمات. وقد حددت الإدارة ١٨ أولوية من الأولويات التي تركز على تحسين الإبلاغ عن الشؤون المالية وتوقعها، وتحسين إدماج نظم الإيرادات والميزانيات والمحاسبة، وتحسين عمليات الرقابة الداخلية، وتحسين المهام الوظيفية المتصلة بالمشترىات والسفر. ومن المهم تفصيل هذه الأولويات بوضوح في بيان للفوائد حتى يتسنى تقييم نجاح المشروع عند إنجازه.

٣٣ - وقد شُرع في ترقية نظام التخطيط المركزي للموارد أواخر عام ٢٠١٣، واستكمل تقييم العمليات الحالية في آب/أغسطس ٢٠١٤، وأُتفق بشأن التصميم النظري لهذه الترقية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، ومن المقرر أن يشرع القِيمون على تكامل النظام، الذين وقع الاختيار عليهم، في الاضطلاع بمهامهم في آب/أغسطس ٢٠١٥. وتُنجز عملية الترقية هذه وفق عقد محدد السعر، ويُتظر إكمال مرحلة التنفيذ خلال الربع الأول من عام ٢٠١٧. وقد خُصصت للمشروع ميزانية معتمدة تبلغ ١٥ مليون دولار حتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، وإن كان المشروع لم يُقيد عليه سوى تكلفة ضئيلة حتى نهاية عام ٢٠١٤. وفيما يتعلق باعتماد تكنولوجيا المعلومات، سيكون من المهم بالنسبة للإدارة كفاءة الانضباط الفعال بالرقابة على التغيير ضماناً لتحقيق الفوائد المرجوة من عقد محدد السعر. ويلاحظ المجلس أن برنامج الترقية سوف ينفذ بالكامل على مدى سنتين. وترى الإدارة أن البرنامج قابل للتنفيذ مبكراً، ولكنها تتبع نهجاً حقيقياً يسمح بمزيد من الاختبار وتدريب المستعملين النهائيين قبيل بدء التنفيذ الكامل للترقية.

ترتيبات حوكمة المشاريع وإدارة المخاطر في نظام الإدارة والموارد والأفراد

٣٤ - تُعد ترتيبات الحوكمة الفعالة أساسية في نجاح المشاريع ذات الأهمية البالغة لإنجاز الأعمال، من قبيل اعتماد تكنولوجيا المعلومات. ولاحظ المجلس أن المفوضية قد أنشأت لجنة

توجيهية للمشاريع ولجنة لأصحاب العمل وعيّنت مديراً مسؤولاً عن المشروع. وعلى الرغم من أن المشروع لا يزال في مراحله الأولى، فقد أنجز المجلس استعراضاً للوثائق الصادرة عن اجتماعات اللجان ولعملياتها. وسينظر المجلس كذلك في فعالية تلك الترتيبات مع تطور المشروع وتجاوزه مرحلة التصميم النظري.

٣٥ - وقد وضعت المفوضية سجلاً للمخاطر المتصلة بالمشروع، وسجلت وجود ١٤ خطراً رئيسياً، صنّفت كلها بأنها عالية الخطورة. وتشمل هذه المخاطر الحاجة إلى عناية من الإدارة العليا، والمخاطر المرتبطة بتشكيل فريق صغير مكلف بالمشروع الأساسي، والترابط بين النظم من قبيل نظام الميزنة "فوكوس"، وطول المدة التي ستتطلبها عملية التنفيذ. وفي الفترة التي أجري فيها المجلس استعراضاً لسجل المخاطر، تضمن السجل المخاطر الرئيسية وأثرها، ولكنه لم يقدم أي إشارة إلى الإجراءات المتخذة للتخفيف من تلك المخاطر، ولم يحدد المجلس أي تغييرات أجرتها الإدارة على المخاطر التي حددت على مدى الفترة الزمنية. ويرحب المجلس باستخدام سجل للمخاطر؛ ولكن، لكي يُستخدم هذا السجل كأداة حوكمة فعالة، من الضروري تعهده بانتظام لكي يعكس المخاطر الجارية والتدابير المناسبة المتخذة للتخفيف منها. ويُدرك المجلس أن الإدارة قد قدمت مؤخراً وثيقة عن تخفيف المخاطر إلى الإدارة العليا بعد إنجاز مراجعة الحسابات.

٣٦ - يوصي المجلس بأن تقوم اللجنة التوجيهية المعنية بترقية نظام الإدارة والموارد والأفراد بما يلي:

- (أ) كفالة الاستفادة من الأولويات الرئيسية في صياغة بيان واضح عن الفوائد يمكن من خلاله قياس النجاح الذي سيحرزه المشروع؛
- (ب) تحسين عملية التخفيف من المخاطر المتصلة بمشروع ترقية نظام الإدارة والموارد والأفراد من خلال الاستعراض المنتظم لسجل مخاطر المشروع، بهدف النظر في نوعية تدابير التخفيف والإطار الزمني للتصدي للمخاطر التي جرى تحديدها، ولكفالة تحديث السجل بانتظام.

إدراك تكلفة تقديم الخدمات

٣٧ - أبرز المجلس في تقريره السابق أهمية منهجية تحديد التكاليف التي تتبعها المفوضية والحاجة إلى استعراض الإدارة لفتات التكاليف من أجل الوصول إلى إدراك أعمق للتكاليف البرنامجية ولتحسين شروط الوضوح والإقرار المتصلة بالموارد المخصصة للأنشطة البرنامجية المباشرة. ومن شأن منهجية تحديد التكاليف تتميز بالوضوح والاتساق أن توفر الشفافية

للجهات المانحة، وتمكنها من تقييم كفاءة إنجاز برامج المفوضية بطريقة أفضل، وتوفر ضمانات على أن التكاليف العامة قد حُصصت على قدم المساواة. وستضمن الممارسات الجيدة لتحديد التكاليف أن تحافظ الإدارة على تركيزها على السعي إلى تحقيق الكفاءة في الوفورات فيما يتعلق بمهام الدعم والمهام الإدارية.

٣٨ - وقد صيغت منهجية تحديد التكاليف الحالية في عام ٢٠١٠ لتوفير نهج بسيط وعملي ومتسق في تخصيص التكاليف. وتشمل المنهجية ثلاث فئات: البرامج، والدعم البرنامجي، والتنظيم والإدارة. وقد عرّفت المفوضية هذا التقسيم كما يلي:

(أ) البرامج: التكاليف ومناصب الموظفين التي تتصف بعلاقتها المباشرة بالمستفيدين وباحثيهم؛

(ب) الدعم البرنامجي: التكاليف ومناصب الموظفين المرتبطة بتقديم الخدمات إلى المستفيدين بطريقة غير مباشرة، وجمع الأموال ومساندة البرامج على أساس تقني أو مواضيعي أو جغرافي أو لوجستي أو إداري؛

(ج) الإدارة والتنظيم: التكاليف ومناصب الموظفين في الوحدات التي تضطلع بمهام الإدارة التنفيذية، ووضع السياسات والتقييم، والعلاقات الخارجية، والإعلام والإدارة.

٣٩ - وتعرض المفوضية مصروفات البرامج على أساس ميزانية (على أساس نقدي معدل) في تعليقها على البيانات المالية (انظر الجدول ثانياً-٤)، إذ بلغ مجموع مصروفات البرامج ١,٨٩١,١ مليون دولار في عام ٢٠١٤. وتعطي هذه الإقرارات نظرة قيّمة عن كيفية صرف الأموال، ويمكن اعتبارها أداة قياس جيدة لمدى كفاءتها. وفي تعليق الإدارة الوارد في الفصل الرابع، أشارت إلى تزايد مقدار المصروفات التي حُصصت لإنجاز البرامج، والذي يظهر في شكل زيادة من نسبة ٧٤ في المائة عام ٢٠٠٨ إلى ٨٦ في المائة من مجموع المصروفات في عام ٢٠١٤.

الجدول ثانياً-٤

تحليل مصروفات مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في عام ٢٠١٤

النسبة المئوية	المجموع (ملايين دولارات الولايات المتحدة)	مناصب الموظفين
٨٦,٢	٢ ٨٩١	البرامج
٩,٧	٣٢٤,٩	الدعم البرنامجي
٣,٩	١٣٢,١	الإدارة والتنظيم
٠,٢	٧,٣	الموظفون الفنيون المتدثرون ^(أ)
	٣ ٣٥٥,٥	المجموع

(أ) لا تُصنّف تكاليف الموظفين الفنيين المتدثرين ضمن فئات التكاليف الثلاث، وإنما تُدرج لاستكمال احتساب النفقات.

٤٠ - ويُقرّ المجلس بأن المفوضية قد أحرزت تقدماً في تقليص التكاليف وفي نقل الموظفين إلى أماكن عمل أقل تكلفة؛ ولكن تحليله حدد بعض أوجه عدم الاتساق مع مبادئ تحديد التكاليف التي تطبقها المفوضية، وأبرز الحاجة إلى مواصلة الإدارة لاستعراض التكاليف المقيدة حالياً على البرامج. وقد استعرض المجلس تكاليف موظفي المفوضية وتصنيف المصروفات حسب شركاء التنفيذ لإبراز المجالات التي تحتاج إلى مزيد من التحسين.

تصنيف تكاليف الموظفين

٤١ - في عام ٢٠١٤، خصصت المفوضية ميزانية تبلغ ٧٣٠ مليون دولار لتكاليف الموظفين تشمل جميع عملياتها (انظر الجدول ثانياً-٥). وقد استخدم المجلس البيانات التي قدمتها المفوضية لتحليل تكاليف الموظفين حسب دورهم الوظيفي ومكان عملهم. وشملت تكاليف الموظفين الإجمالية مبلغ ٤٣٨,٥ مليون دولار للتكاليف البرنامجية ومبلغ ١٩٤,٣ مليون دولار لتكاليف الموظفين الإداريين. وقد بدأت الإدارة تستجيب للتوصيات التي قدمها المجلس في عام ٢٠١٣ بشأن تصنيف تكاليف الموظفين، إذ أعادت تصنيف حوالي ٥٣,٣ مليون دولار من تكاليف موظفي المكاتب الميدانية من ذوي المهام الإدارية ونقلتهم في ميزانيتها لعام ٢٠١٥ من فئة "البرامج" إلى فئة "الدعم البرنامجي". وفي حين تُعد هذه الخطوة إيجابية، فإن المجلس يرى أن هناك مجالاً لمزيد من التحسين لكفالة الاتساق مع المبادئ المتبعة في تحديد التكاليف.

الجدول ثانياً-٥

مصارييف الموظفين المدرجة في ميزانية عام ٢٠١٤ حسب المهام الوظيفية للموظفين ومكان عملهم وتصنيف التكاليف

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

المهام الوظيفية للموظفين	مكان العمل						
	خارج العاصمة		في العاصمة		المقر (جنيف + بودابست)		
	الدعم البرنامجي	البرامج	الدعم البرنامجي	البرامج	الإدارة والتنظيم	الدعم البرنامجي	
الإدارة	١٩٤,٣	١,٠	٤٥,١	٧١,٢	٣,٧	٢١,٨	٥١,٧
العلاقات الخارجية	٥٢,٢	٠,٢	١,٥	٢٠,٠	٠,٥	١٣,٥	١٦,٦
التنفيذ والإدارة	١٢٣,٣	٠,٠	٣٦,٧	١٠,٦	٥٣,٧	٧,٥	١٤,٨
الحماية الدولية	١٨٤,٢	٠,٠	٦٩,٣	١,٤	٩٧,٨	١٥,٥	٠,٢
إنجاز المشاريع	١٦٩,٣	٠,٠	٦٠,٠	٠,٧	٦٧,٨	٣٩,٧	١,١
غير مصنّف في النظام	٦,٨	٠,٠	١,٨	٠,٨	٠,٨	١,٩	١,٤
المجموع	٧٣٠,٠	١,١	٢١٤,٣	١٠٤,٧	٢٢٤,٢	٩٩,٩	٨٥,٨

المصدر: بيانات ميزانية مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين للموظفين على المستوى التشغيلي وتحليل مجلس مراجعي الحسابات.

٤٢ - ولاحظ المجلس أن حوالي ٩٠,٣ مليون دولار من تكاليف الموظفين التنفيذيين وموظفي الإدارة (١٢,٤ في المائة من مجموع تكاليف الموظفين)، معظمها للممثلين ونواب الممثلين، قد خصّصت لفئة "البرامج"، منها ٥٣,٧ مليون دولار على مستوى المكاتب القطرية. ويُعتبر الممثلون ونواب الممثلين في عداد الموظفين التنفيذيين، وقد تبين للمجلس من خلال الزيارات الميدانية التي أجراها أن لهؤلاء تفاعلاً مباشراً محدوداً مع المستفيدين. ويرى المجلس أنه من الأنسب أن تُصنّف المفوضية غالبية تلك التكاليف في فئة "الدعم البرنامجي".

٤٣ - وحدد المجلس في تحليله مبلغاً إضافياً بقيمة ٣٥,٣ مليون دولار من تكاليف الإدارة والعلاقات الخارجية في المقر (٤,٨ في المائة من مجموع تكاليف الموظفين)، شملت ١١,٢ مليون دولار من تكاليف الموظفين في شعبة العلاقات الخارجية و ٨,٣ مليون دولار في شعبة نظم المعلومات والاتصالات، يرى أنه من الأفضل تحليلها بوصفها تكاليف متصلة بالإدارة والتنظيم. وبالإضافة إلى ذلك، فقد خصّص مبلغ ٤,٢ مليون دولار من التكاليف المماثلة المتكبدة في العواصم لتكاليف البرامج، ولكنها لا تبدو متوافقة مع المنهجية.

٤٤ - وقد أحرزت الإدارة تقدماً في إعادة تصنيف الوظائف في عام ٢٠١٥، ولكن تحليل المجلس لتكاليف موظفي المفوضية يدل على أن هناك حاجة إلى مزيد من النظر في هذه العملية لكفالة اتساق التكاليف المبلغ عنها مع منهجية تحديد التكاليف. وإذ يدرك المجلس أهمية جميع تلك الوظائف في الاضطلاع بولاية المفوضية، فإنه يرى أن حوالي ١٣٠ مليون دولار من التكاليف تتطلب قيام الإدارة بمزيد من التحليل بناء على معايير التكلفة الجارية. وعقب الاستعراض، أقرت الإدارة بضرورة إعادة النظر في تصنيفات تكاليف الأنواع الوظيفية في إعداد الميزانيات لعام ٢٠١٦.

٤٥ - يوصي المجلس بأن تواصل المفوضية استعراض تصنيفات التكاليف وتعريفها، ولا سيما المتعلقة منها بالأنواع الوظيفية من قبيل رتب الوظائف التنفيذية والرتب الإدارية على مستوى المكاتب القطرية والمكاتب الميدانية، بالإضافة إلى وظائف الدعم البرنامجي التي توجد في المقر وفي العواصم.

تصنيف تكاليف شركاء التنفيذ

٤٦ - نجحت معظم مصروفات البرامج في عام ٢٠١٤ عن الاتفاقات المبرمة مع شركاء المشاريع، والتي بلغ مجموعها ١,٣٤ بليون دولار (٥٩,٧ في المائة). وتصنف حالياً جميع التكاليف كمصروفات عن البرامج، ويتم تحليل تكاليف شركاء التنفيذ في البيانات المالية فقط على مستوى الركائز. ويُقر المجلس بأن المفوضية تجهز تلك التكاليف بوصفها تكاليف للبرامج، ولكنه يعتقد بأن إخضاعها لمزيد من الشفافية سوف يساهم في إنجاز الشركاء للمشاريع بكفاءة أكبر. وأجرى المجلس المزيد من التحليل لتكاليف شركاء التنفيذ (انظر الجدول ثانياً - ٦) ونظر في نوع تلك المصروفات بالاستناد على نموذج تصنيف التكاليف الذي تعتمده المفوضية.

الجدول ثانياً - ٦

تحليل المجلس لمصروفات شركاء التنفيذ في عام ٢٠١٤

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

نوعها	عام ٢٠١٤	المصروفات المصنفة لشركاء التنفيذ التي قام المجلس بتحليلها
تكاليف شركاء التنفيذ المتعلقة بجمع الأموال والتوعية	٤٦,٥	شركاء جمع الأموال الوطنيين
تكاليف شركاء التنفيذ المتعلقة بتوفير الموظفين في عمليات الدعم، وستشمل هذه التكاليف عناصر المستردات من النفقات العامة للكيان	٥٨,٨	مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع
	٢٣,٢	برنامج متطوعي الأمم المتحدة

نوعها	عام ٢٠١٤	المصروفات المصنفة لشركاء التنفيذ التي قام المجلس بتحليلها ^(أ)
تعتبر الإدارة أن عمليات التحقق تكفل أن جميع التكاليف المماثلة مرتبطة مباشرة بإنجاز البرامج	٢٧٨,٤	تكاليف موظفي شركاء التنفيذ ^(أ)
مساهمة المفوضية في تكاليف دعم مقرات المشاريع (بالنسبة للمنظمات الدولية غير الحكومية)	٢٠,٦	تكاليف مقرات شركاء التنفيذ ^(أ)
مشاريع تشييد المباني سوف تُعتبر من بين أنشطة البرامج المباشرة	٦٠,٥	عقود تشييد المباني
هي في المقام الأول تكاليف برنامجية، وعمليات التحقق التي تجريها الإدارة تكفل أن المصروفات مرتبطة مباشرة بإنجاز البرامج	٥٢,٨	العقود/الخدمات التجارية الأخرى لشركاء التنفيذ
معظمها مصروفات برنامجية، من قبيل المنح النقدية واللوازم والمواد الاستهلاكية التي تقدم إلى المستفيدين. ولكن، لاحظ المجلس وجود مصروفات لدعم إنجاز البرامج، بلغت ١٣,٧ مليون دولار لاستئجار مباني المكاتب، و ١٢,٢ مليون دولار لتكاليف سفر شركاء التنفيذ، و ٦,٢ ملايين دولار لتكاليف الاتصالات، و ٧ ملايين دولار لتكاليف الأمن.	٣٧٩,٨	تكاليف أخرى مبلغ عنها

(أ) استناداً إلى التكاليف المبلغ عنها في أيار/مايو ٢٠١٥، البالغة ١,٣٤٨ مليون دولار، ويستثنى منها ٩٦ مليون دولار للجنة السابقة التي لم تُصنف حتى وقت مراجعة الحسابات المتصلة بمبلغ ٣٢٣ مليون دولار. وحتى وقت إعداد هذا التقرير، جرى التبليغ عن ٧٦ في المائة من إجمالي الأقساط المتعاقد بشأنها التي دفعتها المفوضية لشركاء التنفيذ.

٤٧ - وأصدرت المفوضية، بعد التشاور مع شركائها، سياسة جديدة بشأن مساهماتها في تكاليف الدعم المخصص لمقرات المشاريع التي يتكبدتها مختلف شركاء التنفيذ (UNHCR/HCP/2014/6). وتحدد هذه السياسة النسبة المئوية للمساهمات في النفقات العامة (والتي تكون في العادة نسبة مئوية ثابتة من ميزانية شريك التنفيذ، تبلغ ٧ في المائة بالنسبة للمنظمات غير الحكومية ونسباً مئوية أخرى بالنسبة للشركاء من منظومة الأمم المتحدة). ويُستثنى في حساب المساهمات في النفقات العامة المشتريات بالجملة التي تتجاوز قيمتها ١٠٠٠ ٠٠٠ دولار والمصروفات المخصصة للدعم المباشر للمستفيدين، من قبيل المساعدة بواسطة النقد/القوائم أو التمويل البالغ الصغر. وتبين للمجلس أن من بين شركاء التنفيذ المؤهلين الذين خُصصت لهم مصروفات من ميزانية تفوق ١٥ مليون دولار، تراوحت النسب الفعلية للنفقات العامة على المراكز الممولة بالنسبة لشركاء التنفيذ ما بين ٢,٤ و ٥,٧ في المائة من إجمالي الميزانية.

٤٨ - وتُعتبر نسبة ٧ في المائة معياراً مفيداً للقياس يمكن للمفوضية استخدامه في التفاوض مع شركاء التنفيذ، غير أن المجلس يلاحظ في تحليله أن بنود التكاليف الأخرى سوف تتضمن تكاليف غير مباشرة مرتبطة بإنجاز المشاريع، في حين تُدرج المفوضية في سياستها هذه التكاليف في فئة "البرامج". ويرى المجلس بحكم تجربته أن معظم شركاء التنفيذ سوف يسعون بوجه عام إلى استرداد كامل تكاليف أنشطتهم من أجل الحفاظ على استخداماتهم

المالية، وأنه ينبغي توخي الحذر في إدارة تلك المخاطر. وتحصل المفوضية على ضمانات بأن التكاليف الإدارية والعمامة ستبقى في حدها الأدنى في ميزانيات شركاء التنفيذ من خلال التدقيق فيها في مرحلة اعتماد تلك الميزانيات.

٤٩ - وتحصل المفوضية على مزيد من الضمانات من الرصد والتحقق المستمران للتأكد من الامتثال للاتفاقات الموقعة وبأنه لا مجال لأن تمول المفوضية المزيد من التكاليف العامة أو الإدارية. ويجب أن تكون هذه العمليات مُحكّمة لكي تكفل المفوضية الاستفادة إلى أقصى حد ممكن من الموارد التي يستخدمها شركاء التنفيذ في المصروفات المباشرة للبرامج، وتواصل الضغط على شركاء التنفيذ لحثهم على العمل على أنجع نحو ممكن. ويعتقد المجلس أن هناك مجالاً أمام الإدارة لمزيد من الفهم والتدقيق في طبيعة التكاليف الإدارية التي تتضمنها ميزانيات شركاء التنفيذ، وأن على عمليات التحقق أن توثق هذا الأمر على نحو أكبر.

٥٠ - وفي المناقشات التي أُجريت مع الإدارة، ونتيجة لمراجعة الحسابات، تعهدت المفوضية باستعراض طريقة معالجتها للمصروفات الإدارية المتفق عليها التي تكبدها شركاء التنفيذ في المشاريع التي تمولها المفوضية، وذلك لكفالة تقليلها إلى أدنى حد ممكن وبأنها تعكس قيمة فعلية للأموال التي صرفت عليها. وأقرت المفوضية أيضاً بالحاجة إلى إقرار نسبة ٧ في المائة من النفقات العامة المخصصة لتكاليف مزار شركاء التنفيذ الدوليين. ويعتقد المجلس بأن هذا الإجراء هو مبدأ من المهم الاعتراف به وبأنه سيشجع المزيد من الشفافية في تصنيف تكاليف برامج المفوضية.

٥١ - وحيث إن مصروفات شركاء التنفيذ هي الأكثر هيمنة من بين فئات الإنفاق، يشدد المجلس على أهمية التقليل إلى أدنى حد ممكن من جميع التكاليف غير المباشرة. وفي تحليله لمصروفات شركاء التنفيذ، أبرز المجلس المصروفات التي يرى أنها بحاجة لمزيد من التحليل لكي تعكس على نحو أفضل طبيعة التكاليف، وستقوم الإدارة الآن بمزيد من الاستعراض لهذه التكاليف. وسيستعرض المجلس عمليات الإدارة لتقديم مزيد من الملاحظات وكفالة أن مصروفات شركاء التنفيذ في عام ٢٠١٥ تعكس قيمة فعلية للأموال المصروفة.

٥٢ - يوصي المجلس بما يلي:

- (أ) أن يُعاد تصنيف تكاليف النفقات العامة لشركاء التنفيذ الدوليين المُدرجة في اتفاقات الشراكة لكي تصبح في فئة التكاليف الإدارية في إقرارات البيانات المالية؛
- (ب) أن تستعرض الإدارة طريقة تدقيقها للتكاليف الإدارية في إطار ميزانيات شركاء التنفيذ من أجل تقديم أدلة أفضل على الكيفية التي تحقق بها المفوضية قيمة فعلية للأموال المصروفة في تلك الاتفاقات.

التدقيق في فروق التكاليف في جميع البرامج

٥٣ - لاحظ المجلس خلال إنجازهِ لهذا التحليل وجود فروق كبيرة بين العمليات (باستثناء المقر) من حيث فئات التكاليف (انظر الجدول ثانياً - ٧). ومن خلال المناقشات التي أجراها مع المفوضية، يتضح له أن الإدارة لديها فهم جيد لأسباب الفروق المحلية والإقليمية، وأنها حددت مجموعة متنوعة من العوامل التي ستؤثر على هذا التقسيم، من قبيل كلفة المعيشة وحجم العمل الدعوي المضطلع به وما إذا كانت العملية حالة طارئة أم حالة طال أمدها. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الممثلين القطريين ملزمون، من خلال تقارير الرصد المالي الشهرية التي ينجرونها، باستعراض مستويات الإنفاق عن كل فئة من فئات التكاليف بهدف تحديد ما إذا كانت معدلات التنفيذ ملائمة. وفي نهاية المطاف، يدرج هذا التحليل، الذي يشمل ميزانيات الموظفين والإدارة، في الاستعراض السنوي للبرامج ويُستخدم للاسترشاد في تحديد الأولويات في الميزانية.

الجدول ثانياً-٧

مصرفات الميزانية للعمليات العشر الكبرى لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين حسب تصنيفاتها

العملية	المجموع (بملايين دولارات الولايات المتحدة)	الإدارة	المخصصات بالنسبة المئوية		ما نفذته المفوضية
			موظفو المفوضية	ما نفذته شركات التنفيذ	
المقر	٤٨٤,٣	٢٥,٦	٣٩,٥	١٨,١	١٦,٩
العراق	٣١٢,٠	٦,٢	٧,٢	٥٩,٣	٢٧,٢
لبنان	٣٠٤,٠	٣,٧	٨,٦	٥١,٩	٣٥,٨
الأردن	٢٠٦,٧	٣,٩	١٠,٠	٤٨,٥	٣٧,٦
الجمهورية العربية السورية	٢٠٥,٠	٣,٢	٧,٥	٢٢,٣	٦٦,٩
إثيوبيا	١٧٥,٣	٦,٨	١١,٥	٥٥,٣	٢٦,٤
جنوب السودان	١٤٢,٠	١١,٥	٢٠,٠	٤٢,٧	٢٥,٨
كينيا	١١٣,٩	١٠,١	٢١,٤	٤٣,١	٢٥,٥
تركيا	٩٥,٨	٦,٢	١١,٢	١٥,٢	٦٧,٣
تشاد	٨٤,٢	١٠,٥	٢١,٢	٥٠,٨	١٧,٦

المصدر: تحليلات مجلس مراجعي الحسابات، استناداً إلى مصرفات ميزانية مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لعام ٢٠١٤.

٥٤ - يعتقد المجلس أنه في حين يُبين تحليل فروق المصروفات كيفية عملية الميزانية، هناك حاجة إلى تعزيز الأدلة المتصلة بالملاحظات على المصروفات في إطار الاستعراض السنوي للبرامج. وحالياً، لا يوجد إطار منهجي ومتسق توثق فيه الملاحظات على التكاليف وما يتصل بها من نتائج. وسيتيح تحسين عملية الاستعراض السنوي للبرامج قيام الإدارة باستعراض أفضل للعملية، فضلاً عن تحسين طريقة إثبات مطالب الكفاءة في الأداء التي كان على البرامج والمكاتب القطرية الاستجابة لها. وذلك من شأنه تيسير تشارك أفضل الممارسات وتعزيز التركيز على الكفاءة من خلال تحليل موثق وأعمق لبيانات التكاليف وفهم للفروق بين البيانات الوصفية لتكاليف العمليات.

٥٥ - يوصي المجلس بأن تواصل الإدارة تطوير عملية الاستعراض السنوي للبرامج بهدف إنشاء إطار متسق يتيح إثبات التحديات المتصلة بالكفاءة في ميزانيات البرامج وتسجيل النتائج الرئيسية للكفاءة وتلخيصها.

جيم - الإدارة المالية لمشاريع التعليم

الحقائق الأساسية

الميزانية المخصصة لبرنامج التعليم في عام ٢٠١٤	١٥٠ مليون دولار
مصروفات التعليم المثبتة في أيار/مايو ٢٠١٥ استناداً إلى الأهداف التعليمية في عام ٢٠١٤	١٢٨ مليون دولار
نسبة الإنفاق على التعليم بالنسبة إلى شركاء التنفيذ	٧٠ في المائة
الإنفاق على التعليم لكل طفل لاجئ في سن التعليم في عام ٢٠١٣	١٢,٧ دولاراً

٥٦ - نظر المجلس، في جزء سابق من هذا التقرير، في الآلية الشاملة لوضع الميزانية وفي الأثر الذي يخلفه البيان الوصفي للتمويل المتفاوت على الموارد المدرجة في الميزانية بوجه عام وعلى سلوك الإدارة المالية. وقد أجرى تحليلاً معمقاً لذلك الأثر على برنامج فردي، بحيث درس الإدارة المالية من منظور البرنامج التعليمي (بميزانية بلغت ١٥٠ مليون دولار في عام ٢٠١٤). وقد حدد عدداً من الملاحظات لتحسين أساليب الإدارة المالية والتبليغ في ذلك البرنامج. وعلى الرغم من أن النتائج تخص مجال التعليم، فمن المحتمل أن المواضيع والقضايا ستكون متسقة مع طائفة واسعة من البرامج، وبالتالي فإن الملاحظات تستحق أن تمعن فيها الإدارة النظر على نحو أعمق.

٥٧ - ولا تُعتبر المفوضية وكالة متخصصة في التعليم، على عكس اليونيسيف، وهي تعتمد على الشراكات في مواجهة التحديات التي تعترض وفاءها بولايتها فيما يتعلق بتعليم اللاجئين. وفي عام ٢٠١٤، أنفقت المفوضية ٧٠ في المائة من إجمالي المصروفات المخصصة للتعليم من خلال شركاء التنفيذ. وهذا من شأنه أن يضيف طبقة أخرى في ترتيب مهام الإشراف ويزيد من تعقيدها عند محاولة تطبيق إدارة مالية جيدة. وفي هذا الفرع، سيبحث المجلس في كيفية تخصيص الميزانيات لتلبية احتياجات المستعملين؛ وكيف تجري عملية مراقبة التكاليف وكيف تقرر الفعالية والكفاءة في التكاليف؛ وكيف تتخذ القرارات المتعلقة بالاستدامة للاسترشاد في تحديد أولويات التمويل.

مواءمة ميزانيات التعليم مع الاحتياجات

٥٨ - في عام ٢٠١٤، جرى تمويل ٨٢ في المائة من الاحتياجات الإجمالية لبرنامج التعليم في ميزانية المفوضية فيما يتصل، مثلما حدده المكاتب القطرية في خططها الأولية، وهو ما نجم عنه عدم تمويل بعض العناصر في البرنامج^(١). وقد تواصل هذا النهج منذ عام ٢٠١٢، وهي فترة شهدت فوارق هامة من سنة إلى أخرى في نفس المنطقة. فعلى سبيل المثال، تلقت منطقة الأمريكيتان ٧٢ في المائة من الميزانية التي طلبتها في عام ٢٠١٢، ثم انخفضت هذه النسبة إلى ٤٥ في المائة في عام ٢٠١٣ بالرغم من ارتفاع عدد الأشخاص الذين تُعنى بهم المفوضية في المنطقة بنسبة ٣٨ في المائة خلال تلك الفترة)

٥٩ - يوصي المجلس بأن تجري المفوضية في إطار عملية التدقيق تقييماً لفروق المكاتب القطرية من أجل تحديد المقاييس التي يمكن على أساسها تقييم الخطط القطرية، بما في ذلك المصروفات على اللاجئين حسب كل برنامج؛ والفروق في الاحتياجات من الميزانية غير الملباة؛ وحالات التفريط أو الإفراط في الإنفاق بالمقارنة مع النتائج المحرزة.

توفير التمويل من أجل التعليم

٦٠ - إن عدم التيقن من توقيت استلام الأموال من المانحين وتأخر استلامها منهم يحد من قدرة المفوضية على الاستجابة المثلى إلى تقييم الاحتياجات. فالتمويل الذي يأتي في وقت متأخر من السنة يجب عادة استخدامه في نفس السنة التقويمية (ما لم يكن مخصصاً لنشاط محدد)، مما يلقي بعبء إضافي على المفوضية في كفاءة إنفاق هذا التمويل بطريقة فعالة من حيث التكلفة. ويتعين على المكاتب القطرية أن تُعيد تقييم احتياجاتها وأن ترتبها

(١) بالمقارنة مع نسبة ٥٥ في المائة من الاحتياجات المحددة في إطار الخطط القطرية التي لم تُلبى بالرغم من التمويل المتاح.

حسب الأولوية في الوقت الذي يرد فيه التمويل الجديد طيلة السنة، مما يعني أنه قد تكون هناك فروق كبيرة بين النفقات والميزانيات.

٦١ - وتفاوت التمويل الوارد يجعل من الصعب على المقرر رصد تنفيذ الأنشطة. ففي عام ٢٠١٤، جاء في تقرير مؤشرات إنجاز أهداف البرنامج التعليمي في أوغندا أنه لم ينفق من ميزانية التعليم الإجمالية إلا ما نسبته ٦٥ في المائة من إجمالي ميزانية التعليم (بلغت النفقات ٤٩١ ٤٢٤ ١ دولار مقارنة بميزانية قدرها ٠٧٣ ١٧٤ ٢ دولار). ونتج هذا النقص عن تأخر التمويل الإضافي الوارد من المانحين استجابة منهم لحالة الطوارئ في جنوب السودان.

٦٢ - وفي عام ٢٠١٤، أظهر برنامج التعليم نقصاً في الإنفاق مقارنة بالميزانية المخصصة (انظر الجدول الثاني-٨). ونتج هذا النقص في الإنفاق عن عدم ورود تقارير مالية من شركاء منفذين. وتفيد المفوضية بأن نسبة النفقات الإجمالية بلغت ٩٥ في المائة من الميزانية، ولكنها لم تتمكن من الإبلاغ عن نفقات البرامج القطاعية اعتباراً من أيار/مايو ٢٠١٥. ويلاحظ المجلس أن ميزانية برنامج التعليم لم تنفق في عام ٢٠١٢ ولا في عام ٢٠١٣.

الجدول الثاني-٨

نفقات التعليم مقارنة بالميزانية منذ عام ٢٠١٢

(بدولارات الولايات المتحدة)

	٢٠١٤	٢٠١٣	٢٠١٢
الميزانية المخصصة	١٥٠ ١٠٢ ٤٠٥	١٥٦ ٨٤٢ ٠٢٣	١٢٥ ٩٩١ ٨٢٢
النفقات	١٢٨ ١٣٢ ٩٣٨	١٤٦ ٨٦١ ٠٤١	١١٤ ٧٩٤ ٨٧١
النقص/الزيادة في الإنفاق	(٢١ ٩٦٩ ٤٦٧)	(٩ ٩٨٠ ٩٨١)	(١١ ١٩٦ ٩٥١)
الفرق بين النفقات والميزانية المخصصة محسوبا بالنسبة المئوية	(١٥)	(٦)	(٩)

المصدر: تحليل مجلس مراجعي الحسابات لبيانات مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

٦٣ - ومنذ عام ٢٠١١، ما فتئت نفقات التعليم تشهد تقلباً، لتطراً عليها زيادة كبيرة منذ ذلك الحين (انظر الجدول الثاني - ٩). وارتفع المبلغ المنفق لتوفير التعليم لكل طفل لاحقاً في سن التعليم من ٤,٥ دولارات في عام ٢٠١١ إلى ١٢,٧ دولاراً في عام ٢٠١٣. ونتجت هذه الزيادة عن استراتيجية التعليم التي اعتمدها المفوضية للفترة ٢٠١٢-٢٠١٦، والتي أعطت فيها الأولوية مجدداً للتعليم بوصفه جزءاً أساسياً من ولاية الحماية المسندة إلى المفوضية.

الجدول الثاني-٩

نفقات التعليم المصروفة على كل لاجئ

(بدولارات الولايات المتحدة)

السنة	نفقات التعليم	نفقات التعليم المصروفة على كل طفل في سنة التعليم
٢٠١١	٤٦ ٩٠١ ٨٠١	٤,٥
٢٠١٢	١١٤ ٧٩٤ ٨٧١	١٠,٧
٢٠١٣	١٤٦ ٨٦١ ٠٤١	١٢,٧

المصدر: تحليل مجلس مراجعي الحسابات لبيانات مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.
ملاحظة: لا تتوافر بيانات عن أعداد اللاجئين في عام ٢٠١٤.

٦٤ - أما على الصعيد القطري، فقد كانت هناك تغيرات كبيرة من سنة إلى أخرى. ويشير نطاق هذه الاختلافات إلى أن الظروف السائدة في كل بلد لا تكفي وحدها لتفسير هذه الفروق تفسيراً تاماً، وقد ينم عن وجود خلل في ضوابط التكاليف و/أو توزيعها. فعلى سبيل المثال، ارتفعت النفقات في منطقة آسيا الوسطى لكل لاجئ في سن التعليم بثمانية أضعاف من ٤,٧٦ دولاراً في عام ٢٠١٢ إلى ٣٤,٦٠ دولاراً في عام ٢٠١٣. وقد يتيح تحليل آخر لهذه الفروق تحديد المجالات التي يمكن الحصول فيها على أعلى جودة بأقل تكلفة.

رصد نفقات برنامج التعليم

٦٥ - مع أن مخصصات ميزانية كل عملية تُعد وتُعمد مركزياً في المقر، فإن صلاحية رصد ضوابط الميزانية والإشراف على تنفيذها محولة للموظفين المعنيين بمراقبة المشاريع. ويتمثل دور هؤلاء الموظفين في توفير حد من الضمان بشأن تنفيذ المشاريع. ويتلقى المقر في استعراض منتصف المدة وفي نهاية السنة تقييماً للتقدم المحرز في تنفيذ تلك المشاريع. ويمكن زيادة تواتر الرصد المالي في المقر من خلال التقارير التي يتيحها مشروع إدارة النظم والموارد والأفراد، والتي يُبلغ فيها عن النفقات مقارنةً بالنواتج؛ غير أن هذه التقارير لا تربط التكاليف بنتائج الأداء. وتشرف وحدة التعليم في المقر على تنفيذ برامج التعليم وتتولى المسؤولية عن دعم العمليات وإسداء المشورة بشأن الأداء، ولا تشرف على الجوانب المالية من تنفيذ العمليات.

٦٦ - وتجمع المفوضية بيانات عن النفقات التعليمية مقارنةً بالنواتج التعليمية. يختلف أنواعها (انظر الجدول الثاني - ١٠). ولا يمكن للمفوضية أن تجري تحليلاً مفصلاً للتغيرات

التي طرأت بمرور الزمن على كل نوع من نفقات التعليم، لأن النواتج المحددة لها تغيرت بين عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٤^(٢). وحتى أيار/مايو ٢٠١٥، أظهرت البيانات نقصاً في النفقات مقارنة بمخصصات الميزانية لعام ٢٠١٤، ولا سيما في إطار الناتجين المعنويين "الاضطلاع بأنشطة التوعية" و "الهيكل التعليمية الأساسية أو تحسينها أو صيانتها". ولاحظ المجلس أن البيانات التي تلقاها عن نفقات التعليم خلال مراجعة الحسابات قد تغيرت تغيراً كبيراً بعد تحديثها. فبدون توفير البيانات في الوقت المناسب، لا يمكن للمفوضية أن تكون على ثقة من أن البيانات التي بحوزتها هي أفضل بيانات يمكنها أن تتخذ بناء عليها قرارات بشأن مخصصات الميزانية.

الجدول الثاني - ١٠

النواتج التعليمية التي تجاوزت ميزانيتها مليون دولار في عام ٢٠١٤

(بدولارات الولايات المتحدة)

النسبة المئوية الفرق	الميزانية المخصصة	النفقات	النسبة المئوية الفرق
(٩)	٦٤ ١٧٥ ٦٠١	٥٨ ٤٤٣ ١٠٧	توفير التعليم الابتدائي أو دعم توفيره
(٢٩)	٢٥ ٠٨٢ ٥٣٥	١٧ ٨٢٥ ٧٩٤	تشديد الهياكل الأساسية التعليمية أو تحسينها أو صيانتها
(١٣)	١٣ ٤١٤ ٤٧٢	١١ ٦٥٦ ٠٣٨	توفير التعليم الثانوي أو دعم توفيره
(١٢)	١١ ٣٨٢ ٨٠٩	٩ ٩٦٤ ٠٤١	تنفيذ التدابير الرامية إلى تحسين جودة التعليم الابتدائي والتحصيل العلمي
(٢١)	٦ ٢١٢ ٨٤٤	٤ ٩٢٨ ١٣٣	توفير التعليم في مرحلة الطفولة المبكرة أو دعم توفيره
(١٨)	٥ ٤٢٢ ٥٧٣	٤ ٤٣٠ ٥٦٢	توفير المنح أو القسائم النقدية القطاعية
(١١)	٥ ٣٩٩ ١٧٥	٤ ٧٩٧ ٢٩٧	توفير فرص التعلم مدى الحياة أو دعم توفيرها
(٤٣)	٤ ٢٥٤ ٠١٧	٢ ٤١٩ ٤١٥	الاضطلاع بأنشطة التوعية
٢	٣ ١٢٥ ١٠٤	٣ ١٩٤ ٧٩٢	توفير سبل الالتحاق بالتعليم العالي أو دعم توفيرها
(١٥)	٢ ٨٠٠ ٠٤٥	٢ ٣٦٦ ٩٤٤	تعزيز إشراك أصحاب المصلحة الرئيسيين
(٦)	٢ ٤٦٠ ٤٤٢	٢ ٣٠٦ ١١٥	تنفيذ التدابير الرامية إلى تعزيز تعليم الفتيات

(٢) وضعت النواتج الجديدة في عام ٢٠١٤، وهناك ١٣ ناتجاً من النواتج التي استُخدمت في عام ٢٠١٤ لم تنفق عليها أي مبالغ في عام ٢٠١٤ أو أنفقت عليها مبالغ قليلة جداً. فعلى سبيل المثال، أنفق على الناتج المعنون "المنح الدراسية (قطاع التعليم العالي)" مبلغ قدره ٢,٢ مليون دولار في عام ٢٠١٣، ومبلغ قدره ١٧٢ دولاراً في عام ٢٠١٤.

النسبة المئوية الفرق	الميزانية المخصصة	النفقات	
(١٨)	١ ١٦٠ ٤٨٣	١ ٤٠٧ ٤٠٣	دعم أنشطة بناء القدرات
(١٤)	١ ١٦٢ ٤٥٤	١ ٣٥٤ ٤٤٤	هيئة بيئات تعلم آمنة
(٩)	١ ١٨٦ ٩٣١	١ ٣٠٣ ٤٥٦	إنشاء نظم لرصد التعليم
(١٥)	٨٩٠ ٧١٩	١ ٠٥٠ ٠١٠	توفير البرامج الرياضية والترفيهية أو دعم توفيرها

فهم مدى فعالية البرامج التعليمية من حيث التكلفة

التدقيق في ميزانيات الخطط القطرية

٦٧ - يدقق المقر ويمحص في الخطط القطرية والإقليمية للتحقق من خلو الميزانيات المقترحة لها من أي فروق، مثلاً، عندما تُعتبر مقترحات الميزانية كبيرة جداً أو قليلة جداً مقارنة بالأولويات أو بمستويات ملاك الموظفين. ورغم أن المجلس رأى أن بعض أمثلة الفعالية من حيث التكلفة يُنظر فيها على الصعيد الوطني، فإن المقر لا يفحص بشكل منهجي، في تدقيقه في الخطط الوطنية، مدى فعالية العمليات المقترحة من حيث التكلفة كالعلاقة بين المدخلات (مثل تكلفة بناء فصل دراسي جديد) مقارنة بالنتائج (تحسُّن التحصيل التعليمي). ومن شأن النظر في التكاليف من البداية أن يتيح للمقر فرصة أكبر لكي "يثبت" إثباتات كميًا نجاح المشاريع والبرامج أو فشلها. ويقبل المجلس بأن اختلاف العلاقة بين المدخلات والنواتج باختلاف المكاتب القطرية قد يكون له ما يبرره. غير أنه يمكن الاسترشاد بفهم أسباب هذه الاختلافات، من بين العوامل الأخرى، في القرارات ذات الصلة بفعالية تكلفة العمليات المقترحة.

٦٨ - ويوصي المجلس بأن تستعرض المفوضية عملية التدقيق الحالية، لأن ثمة فرصة لزيادة تمحيص وتوثيق فعالية تكلفة البرامج المقترحة على مستوى المقر. وينبغي للمفوضية، في قيامها بذلك، أن تستعرض فرص إدراج مقاييس للأداء تمكّنها من قياس فعالية تلك البرامج من حيث التكلفة.

الفعالية من حيث التكلفة على مستوى المقر

٦٩ - انصب التركيز الرئيسي لنظام الرصد المالي في المفوضية على مقارنة النفقات الفعلية بالنفقات المتوقعة، ولم يجر أي تحليل لقيمة النتائج التي حققتها النظم الرئيسية ولا أي قياس لإنتاجيتها. وفي الوقت الراهن، لم يكتمل إدماج النظام المالي ونظام الأداء. وتُقر المفوضية بضرورة تحسين ربط البيانات المالية ببيانات الأداء على مستوى المشاريع، بسبل منها زيادة

استخدام المؤشرات الموحدة للنواتج والنتائج. وينبغي أن يكون تحليل هذه المؤشرات بنوعيتها جزءاً لا يتجزأ من الطريقة التي تنظر بها المفوضية في كفاءة تنفيذ برامجها وفعاليتها من حيث التكلفة. ويمكن أن تتيح مقارنة هذه المؤشرات فرصة لتحديد الممارسات الفضلى وسبل تحقيق الكفاءة في أساليب تنفيذ البرامج في جميع عمليات المفوضية.

٧٠ - أما نظم المعلومات التعليمية التي تُدار انطلاقاً من المقر، والتي تجمع بيانات عن الأداء، فما زال تطويرها جارياً لجعلها متوافقة مع غيرها من نظم إدارة البيانات المستخدمة في المفوضية. ونتيجة لذلك، فهي ليست نظاماً شاملاً بعد ولم تعتمدها كافة المكاتب القطرية بعد في جمع البيانات. وتركز هذه النظم على الأداء وليس على البيانات المتعلقة بالتكاليف، الأمر الذي يقلل من فرصة تحديد الممارسات الجيدة وسبل تحقيق الكفاءة.

٧١ - ومع أن المفوضية تعتمد استخدام نظامها للإدارة القائمة على النتائج (Focus) لربط التكاليف بالنتائج في كل قطاع من قطاعات أعمالها، فإن البيانات المتعلقة بالتعليم لا تتم في الوقت الراهن عن المشاريع التي تحقق أفضل نتائج مثلاً ولا عن مستويات الموارد المرتبطة بها. وبوجه عام، لا توجد سوى معلومات مجزأة عما إذا كان قد تسنى تقليل مرتبات المعلمين وتكلفة تسجيل التلاميذ وتكاليف تدريب المعلمين، أو زيادة النواتج، مثل عدد الدروس التي يعطيها المعلمون للتلاميذ وعدد الساعات التي يتواصل فيها المعلمون مع التلاميذ، بما يسمح بتقديم آراء شاملة بشأن الكفاءة والفعالية.

٧٢ - وتجرب المفوضية أداة لدعم المكاتب القطرية في تقييم مدى فعالية المشاريع من حيث التكلفة. ووضع الفريق المعني بتحسين "أسباب العيش" مجموعة من المعايير لتقييم المشاريع واتخاذ قرارات مستنيرة بشأن الاستثمار فيها أم لا. ويضطلع الفريق بأعمال أخرى لتحديد مؤشرات تساعد في قياس الفعالية من حيث التكلفة.

٧٣ - وهناك بيانات مفقودة أو ناقصة في تقارير التحقق المستمدة من نظام الإدارة القائمة على النتائج (Focus)، الأمر الذي يجعل من الصعب على المقر الإشراف على التقدم المحرز في الاستجابة لحالات الطوارئ. ففي عام ٢٠١٤، في أوغندا، حددت ستة نواتج في مجال التعليم بدون رصد ميزانيات لتنفيذها أو مؤشرات أداء أو ميزانيات إدارية لها (أو الحالات الثلاث مجتمعة في خمس نواتج منها). وتتصل تلك المؤشرات والنواتج بهدف "الاستجابة لحالة الطوارئ" فيما يخص اللاجئين الكونغوليين، وقد أُنفق على حذفها من خطة عام ٢٠١٥. ويظهر نمط مماثل في البلدان الأخرى المشمولة بالاستعراض؛ إذ لم تحدد قيم نهاية السنة في ٥٧ في المائة من مؤشرات الأداء التعليمي في إثيوبيا والأردن. وفي لبنان، لم تحدد ميزانية تنفيذية لما نسبته ٣٦ في المائة من النواتج التعليمية.

٧٤ - وتعمل المفوضية مع المكاتب القطرية لفهم الأسباب الكامنة وراء نقص البيانات وإجراء عمليات التسوية اللازمة لفهم ما إذا كانت تلك الأسباب مواضيعية أو خاصة بكل بلد. وبوجه عام، بلغت نسبة الامتثال في الإبلاغ عن البيانات مقارنة بمؤشرات مستوى النواتج التعليمية ٩٦ في المائة.


٧٥ - ويوصي المجلس المفوضية بأن توحد مؤشرات الأداء، حسب ظروف كل بلد، مثلا، وقدرته على تقديم خدمات التعليم. وينبغي للمفوضية، في قيامها بذلك، أن تتعاون تعاونا وثيقا مع المكاتب القطرية من أجل ترشيد عملية اختيار المؤشرات وألا تستخدم من تلك المؤشرات إلا ما تعتبره أساسيا لا "جديرا بالمعرفة".

الإبلاغ عن النفقات على مستوى الأهداف

٧٦ - تعتزم المفوضية تحديث نظامها الخاص بالإدارة القائمة على النتائج (Focus). وحتى الآن، أدت محاولات تحديث ذلك النظام إلى عدد من الصعوبات التقنية الجمة. وثمة مشاورات جارية حاليا للنظر فيما إذا كانت تطبيقات البرمجيات التجارية البديلة ستوفر حلا أطول أجلا. وأدى إلغاء النهج الذي أتبعت في البداية إلى اضمحلال في القيمة بمبلغ ٢,٧ مليون دولار، وهو مبلغ جرى خصمه من رأسمال المشروع.

٧٧ - ويتمثل أحد أهداف النظام الحالي، وعددها ٦٣ هدفا، في "توفير السبل المثلى لحصول السكان على التعليم". وهناك أيضا ٩ مجموعات حقوق وما يزيد على ٥٠٠ ناتج، مما يحتمل أن يوجد ما يربو على مليون مجموعة يمكن الإبلاغ عن الميزانيات والنفقات مقارنة بها. غير أنه لا توجد مؤشرات تشير صراحة إلى المجموعات المواضيعية المشتركة بين الوكالات، من قبيل توفير المأوى والحماية (انظر الشكل الثاني - رابعا)، التي باتت الأمم المتحدة تستخدمها بشكل متزايد في أوقات الطوارئ.

الشكل الثاني - رابعا مثال لنهج المجموعات



٧٨ - ويوصي المجلس المفوضية بأن تقوم، في إطار استعراض إطار الإبلاغ الشامل، بإدراج المجموعات المواضيعية في التسلسل الهرمي لعملية تقديم تقاريرها.

الفعالية من حيث التكلفة على المستوى القطري

٧٩ - يتضح من تقييم الأنشطة الميدانية أن المكاتب القطرية لديها فهم جيد لأساس تكلفة تنفيذ مشروع التعليم. ففي أوغندا مثلا، تستخدم المفوضية في قراراتها المتعلقة بالميزانية بيانات مفصلة عن تكاليف كل وحدة، وهي بيانات مستقاة من المعايير الموحدة التي وضعتها وزارة التعليم (والتي تشمل، مثلا، مرتبات المعلمين وتكاليف المواد التعليمية، وما إلى ذلك). ولدى المكتب القطري عملية رصد وتقييم سنوية راسخة منذ وقت طويل، ويجري زيارات الرصد الرسمية كل ثلاثة أشهر. ويكمل الشركاء المنفذون، كل ثلاثة أشهر، تقرير رصد مالي وتقرير تحقق.

٨٠ - وخلال الزيارات الميدانية، تبين أن المكاتب القطرية أجرت تقييما شاملا للمجالات التي يتعين أن تكون نفقات التعليم فيها محددة الأهداف. غير أن المجلس لاحظ أن قياس الفعالية من حيث التكلفة (المدخلات مقارنة بالنتائج) انطوى على صعوبات جمة. وإذا ما طُبق نهج القياس هذا، فإنه سيتيح التدقيق بشكل أفضل في أوجه استخدام الموارد المخصصة في السنوات السابقة، ومن ثم تحديد فرص تحقيق الوفورات وتخصيص التمويل للاحتياجات غير الملباة.

٨١ - وناقش المجلس القدرة على مقارنة المدخلات بالنتائج في المكاتب القطرية وأبلغ بأن التباين بين أنواع اللاحقين والمخيمات والتدخلات يجعل ذلك أمرا صعبا. ويسلم المجلس بالتحديات التي تعترض القيام بذلك في بعض المشاريع. ومع ذلك، فإن فهم العلاقة بين المدخلات والمخرجات أو النتائج، مثل الموارد اللازمة لزيادة معدل الالتحاق بالتعليم بنسبة ١٠ في المائة وضمان استدامته أو تخصيص الموارد بالتوازن الأمثل في إطار مجموعة من المشاريع المتجانسة لتحقيق المعايير التعليمية المنشودة، يمكن أن يساعد على توجيه الاستخدام الفعال للموارد وتحقيق التوازن بين التدخلات من أجل الحماية وتوفير خدمات التعليم الجيد.

٨٢ - ويؤيد المجلس خطط المفوضية لاستخدام نظام "فوكس" من أجل تحسين الربط بين التكاليف والنتائج في كل قطاع من قطاعات أعمالها. ولا بد للمفوضية من اتخاذ موقف أكثر صرامة ووضوحا بشأن أهمية المعلومات المتعلقة بالتكاليف وأداء الخدمات، ولا سيما بشأن الروابط بين الالتحاق بالتعليم والأداء ومواصلة التعليم، والأثر المتمثل في تحقيق مؤهلات التعليم الجيد. وبدون هذه المعلومات، لا يمكن إصدار أحكام مستندة إلى معلومات وافية بشأن القيمة المتحققة مقابل الثمن أو توجيه المساعدة الفعال من حيث التكلفة.

٨٣ - ويوصي المجلس بأن يصدر مقر المفوضية توجيهات مركزية للأفرقة القطرية بشأن معايير الفعالية من حيث التكلفة في مجال خدمات التعليم كأداة يُستعان بها في اتخاذ القرارات وتخصيص الموارد في البرامج التعليمية.

استخلاص الدروس بشأن التدخلات المستدامة

٨٤ - ثمة فرص لتبادل الخبرات بشأن تنفيذ التدخلات المستدامة، الأمر الذي سيدعم الاستخدام الأمثل للموارد. ورأى المجلس، خلال زيارته الميدانية، أمثلة على المبادرات الرامية إلى تنفيذ حلول مستدامة. ويملك الممثل القطري السلطة المطلقة في اتخاذ قرار بشأن خفض أو زيادة مستويات الميزانية التشغيلية لفرادى المشاريع. وقُدمت إلى المجلس أمثلة للبلدان التي أنهت فيها مشاريع بشكل تدريجي. ففي عام ٢٠١٣، أغلقت المفوضية برنامجها في بابوا

غينيا الجديدة بعد تخرج آخر دفعة من الطلاب في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣؛ وكانت تلك خطة على مراحل حيث أغلقت المفوضية برنامجها التعليمي هناك. وبالمثل، يجري إنهاء برامج التعليم العالي في أوروبا الشرقية تدريجياً بسبب انخفاض عبء العمل وزيادة الفرص المتاحة لإدماج الطلاب في خطط التعليم الوطنية. وتشمل الأمثلة على ذلك الاتجاه جورجيا وأرمينيا، اللتان تمان بعملية تجنيس، وستتخرج آخر دفعة من الطلاب فيهما في عام ٢٠١٦.

٨٥ - ويلاحظ المجلس أن هناك العديد من الحالات التي تُتخذ فيها خطوات من أجل وضع حلول مستدامة. ويوصي بأن يُقيّم نجاح هذه الابتكارات وأن يتم تبادل الدروس المستفادة إذا كانت إيجابية. ويمكن أن تصمم هذه التدخلات خصيصاً لتوافق مستوى خبرة البلد المعني (على سبيل المثال، التماسك في علاقات المفوضية مع الحكومات وشركاء التنفيذ مثل اليونيسيف).

٨٦ - ولا يملك فريق التعليم في مقر المفوضية حتى الآن بيانات عن عدد/نسبة الأطفال المدجنين في النظم الوطنية، وهذه البيانات ليست متاحة على الصعيد القطري. وفي حين أن هذه المعلومات أهمية حيوية في فهم فعالية تأمين حلول مستدامة، فإن من المسلم به أن جمع هذه البيانات أمر صعب، بالنظر إلى أن العديد من العمليات ينطوي على حالة مختلطة من الإدماج في المدارس المحلية ومدارس المجتمعات المحلية للاجئين. وفيما يتعلق بالإدماج في النظم الوطنية، انصب الاهتمام على السياسات بدلا من تتبع الأرقام. ويعمل فريق التعليم مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، التي تجمع الإحصاءات الوطنية للحكومات، من أجل إدراج أعداد اللاجئين في إحصاءات التعليم.

٨٧ - ولا تتوافر للمقر بيانات عن استبقاء التلاميذ في التعليم (مؤشر آخر على الاستدامة). ومع أن المكاتب القطرية لديها بيانات مستفيضة عن الالتحاق والحضور والاستكمال على مستوى المدرسة، إلا أن هذه البيانات لا تُنقل على نطاق واسع (أو تحلل) وليست متاحة على الصعيد العالمي. ويقر الفريق بقيمة تلك البيانات، وهناك مشروع جارٍ لوضع شكل موحد للبيانات التعليمية وربطها مع نظم المفوضية.

٨٨ - ويعمل المقر مع المكاتب القطرية من أجل تقديم الدعم إليها في اختيار أنسب المؤشرات لقياس النجاح المستدام. وينصب التركيز على إيجاد أفضل السبل لقياس النتائج المستدامة في الأجلين المتوسط والطويل.

٨٩ - ومن أجل التمكن من تقييم الأثر العام، يوصي المجلس بأن تعمل المفوضية من أجل جمع بيانات دقيقة عن الاستبقاء والإدماج في النظم الوطنية وأن تحدد مقاييس الأداء الرئيسية لجميع المكاتب القطرية.

دال - إدارة الموارد البشرية

الحقائق الأساسية	
عدد موظفي المفوضية في عام ٢٠١٤	٩ ٤١١
قسمة النسبة المئوية لتكاليف موظفي المفوضية في الميدان وفي المقر	٧٣ في المائة/ ٢٧ في المائة
تكاليف الموظفين في عام ٢٠١٤، بما في ذلك تكاليف فرادى المتعاقدين مع مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع (كنسبة من النفقات الإجمالية)	٧٠١ مليون دولار (٢٦ في المائة)
نفقات موظفي مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع في عام ٢٠١٤	٦٥ مليون دولار
متوسط التكلفة للموظف الواحد من موظفي المفوضية في عام ٢٠١٤	٦٧ ٦٠٠ دولار
متوسط تكلفة نقل أحد الموظفين الدوليين في عام ٢٠١٤	٢٢ ٠٠٠ دولار

التخطيط الاستراتيجي للقوة العاملة

القوة العاملة الحالية

٩٠ - يعمل موظفو المفوضية في ١٥٣ بلدا، ويتخذون مقرات لهم في ٧٩٤ مكتبا. وفي الفترة بين عامي ٢٠١١ و ٢٠١٤، ازداد عدد الموظفين بنسبة ٢٠ في المائة. ويعكس ذلك الزيادة البالغة ٢١ في المائة في أعداد اللاجئين في الفترة بين عامي ٢٠١١ و ٢٠١٣.^(٣)

٩١ - وعيّنت المفوضية، حتى تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، ٩ ٤١١ موظفا، ٧٣ في المائة منهم من الموظفين الوطنيين و ٢٧ في المائة من الموظفين الدوليين. ومنذ عام ٢٠١١، ازدادت أعداد الموظفين الدوليين بنسبة ٣٢ في المائة، بالمقارنة مع زيادة قدرها ١٦ في المائة

(٣) أعداد اللاجئين في عام ٢٠١٤ غير متوفرة. ويشير المجلس إلى "اللاجئين" في كل أجزاء هذا التقرير، وهذا يعني جميع الأشخاص موضع الاهتمام الذين يعد تقديم الدعم لهم من اختصاص المفوضية.

في الموظفين الوطنيين خلال تلك الفترة^(٤). واستعرض المجلس أيضا إدارة الموارد البشرية في كيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة. وأجريت مقارنات بين خصائص القوة العاملة في المفوضية وخصائصها في مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع (انظر الجدول الثاني - ١١) ويواجه كل من تلك الكيانات بيئات تشغيلية مختلفة ويعتمد، في هذا السياق، نماذج أعمال مختلفة، الأمر الذي يؤثر على خصائص القوة العاملة. ومع ذلك، يرى المجلس أن وضع أسس للمقارنة يتيح للإدارة تقييم ما إذا كان لأي من الاختلافات ما يبررها ويمكن أن تساعد كيانات الأمم المتحدة على التعلم من بعضها البعض.

الجدول الثاني- ١١

مقارنات بين القوة العاملة في كل من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين	مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع	مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة
١:٣٠	١:٣٤	١:٢٢
نسبة كبار المديرين إلى جميع الموظفين الآخرين		
٧٣	٧٧	٧٣
النسبة المئوية للموظفين الوطنيين في القوة العاملة		
(٣)	(٧)	٤
التغير في النسبة المئوية للموظفين الوطنيين في القوة العاملة منذ عام ٢٠١١		
٣٧	٣١	٤٦
النسبة المئوية للإناث في القوة العاملة		
٦٦ ٠٠٠	٥٢ ٠٠٠	٧٠ ٠٠٠
التكلفة للفرد الواحد (المرتبات أو الرسوم وسائر الاستحقاقات الأخرى بدولارات الولايات المتحدة)		
(٣)	(٣)	(٥)
التغير في النسبة المئوية لتكلفة الفرد الواحد منذ عام ٢٠١٢		

ملاحظات:

١ - جميع البيانات حتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. وتشمل البيانات، باستثناء تلك المحددة في الملاحظتين ٢ و ٣، فرادى المتعاقدين والموظفين المعيّنين بناء على نظام موظفي الأمم المتحدة. وبالنسبة لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، فإن البيانات تخص الموظفين الذين يديرهم المكتب بشكل مباشر، باستثناء مقياس تكلفة الوحدة الذي يشمل الموظفين المصنفين على أنهم من موظفي المكتب ويشرف عليهم الشركاء. أما بالنسبة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، فالموظفون هم جميع المدرجين في كشوف مرتبات المكتب خلال عام ٢٠١٤.

(٤) لا تشمل هذه الأرقام القوة العاملة المنتسبة للمفوضية من المتعاقدين مع مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، الذين بلغ عددهم ١١٤٩ متعاقدا في عام ٢٠١٤ والذين شهد استخدامهم تقلبا منذ عام ٢٠١١.

- ٢ - رتب كبار المديرين هي ف-٥ (أو ما يعادلها) وما فوقها. وتُستثنى رتب كبار المتقاعدين التي تعادل رتب كبار المديرين، لأن وضع هؤلاء الأفراد كاستشاريين خارجيين يقيد قدرتهم على إدارة الموظفين في منظماتهم.
- ٣ - البيانات الجنسانية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين هي فقط للأفراد المعيّنين بنظام الموظفين. وعلى سبيل المقارنة، تمثل الإناث ٣٥ في المائة من الموظفين المعيّنين بنظام موظفي الأمم المتحدة في مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع.
- ٤ - تشمل التكلفة للفرد الواحد موظفي مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وفرادى المتقاعدين مع مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع الذين تديرهم المفوضية.
- المصدر: تحليل مجلس مراجعي الحسابات لبيانات الأمم المتحدة. ولا ينطبق استعراض مجلس مراجعي الحسابات على البيانات والنظم الأساسية.

٩٢ - ومنذ عام ٢٠١١، ظل تكوين الرتب في المفوضية ثابتاً، حيث تضطلع أغلبية الموظفين (٦٩ في المائة) بأدوار الدعم الميداني. ويقارن ذلك التكوين بنسبة ٧٦ في المائة من هؤلاء الموظفين في مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. ومن حيث تكاليف الموظفين، فإن النسب مختلفة بشكل ملحوظ بين الهيئتين. وفي حين أن ٢٧ في المائة من تكاليف موظفي المفوضية تتعلق بأنشطة المقر، تصل هذه النسبة في مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة إلى ٧٢ في المائة. ويمكن الاطلاع على بيانات مفصلة عن تكوين ملاك موظفي المفوضية وتكاليفه في المرفق الثاني. وقد حددت المفوضية عدم تواؤم القوة العاملة باعتباره من أهم المخاطر التي تواجهها، ولكن فريقها للإدارة العليا لا يتم إطلاعها بشكل روتيني على مسائل الموارد البشرية، مثل النقص في المهارات وضبط مواعيد عملية استقدام الموظفين.

٩٣ - ويوصي المجلس بأن تدرج المفوضية مسائل الموارد البشرية في جدول أعمال اجتماعات الإدارة العليا، مما يوفر لهم رؤية واضحة من حيث التكوين الجنساني، والوقت الذي يستغرقه استقدام الموظفين للحالات الجارية والمكتملة، والثغرات المتعلقة بالمهارات. وينبغي أن يستعرض فريق الإدارة العليا للمفوضية بيانات قابلة للمقارنة فيما يتعلق بالقوة العاملة، كما عرضها المجلس في الجدول الثاني - ١١ والمرفق الثاني، وذلك لتحديد الاستخدام الأمثل للموارد.

٩٤ - وقد شهدت المفوضية نمواً سريعاً في السنوات الأخيرة، ومع هذا النمو هناك خطر يتمثل في أن نموذجها الحالي للقوة العاملة غير متواءم مع المتطلبات المتغيرة التي تواجهها. وأجرت المفوضية تحليلاً لتواريخ التقاعد، وتشير النتائج إلى أنه فيما يتعلق بالرتب من ف-٢ إلى مد-٢ ستكون هناك زيادة إجمالية قدرها ١٠٥ في المائة (٢٨٣ موظفاً) في عدد المتقاعدين خلال السنوات الخمس المقبلة مقارنة مع السنوات الخمس السابقة. وبالمثل،

ستكون هناك زيادة إجمالية قدرها ١٦٨ في المائة في عدد الموظفين من الرتب ع-٢ إلى ع-٧ (٣٢٢ موظفا) الذين سيتقاعدون في السنوات الخمس المقبلة مقارنة مع السنوات الخمس السابقة^(٥). وتدرك المفوضية أنها تحتاج إلى بذل مزيد من الجهود لجمع وتحليل البيانات الاستراتيجية للقوة العاملة. وباستثناء رصد تواريخ التقاعد، لم تضطلع حتى الآن سوى بقدر محدود من أنشطة التخطيط، ويرجع ذلك جزئيا إلى الافتقار إلى التحليل الذكي للأعمال.

٩٥ - وتحدد الاحتياجات من الموارد من قدرة فريق الموارد البشرية على الاضطلاع بالأعمال في هذا المجال. فأغلبية أعماله تتمثل في إدارة الإجراءات المتعلقة بالمعاملات. ومن الأمثلة على ذلك إدارة نشر الموظفين الدوليين، التي تمثل ٢٩ في المائة من إجمالي ميزانية الموارد البشرية. وقد أدرك الفريق هذا التحدي، واعتبارا من كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، أنشأ فريقا جديدا سيشرف على الجوانب الاستراتيجية لإدارة الموارد البشرية، مثل التخطيط للقوة العاملة وإدارة المواهب.

٩٦ - وبالإضافة إلى ذلك، في كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، أنشئت وحدة لتحليل المعلومات المتعلقة بالقوة العاملة والتحليل الذكي للأعمال داخل شعبة إدارة الموارد البشرية. ومع ذلك، فإن الدور الذي تضطلع به هذه الوحدة ما زال في طور النمو. فعلى سبيل المثال، لا تملك القدرة بعد على تقديم تقارير عن الأداء المستهدف لفريق الموارد البشرية (على النحو الذي سبق أن أوصى به مجلس مراجعي الحسابات) وليس من المتوقع أن تكون لديها تلك القدرة حتى عام ٢٠١٦ على أقرب تقدير.

احتياجات القوة العاملة في المستقبل

٩٧ - تقرر المفوضية بأنها لا تزال غير قادرة على إضفاء الطابع الرسمي على القدرات اللازمة للاضطلاع بولايتها في المستقبل. فعلى سبيل المثال، لا تحتفظ المفوضية ببيانات عن نطاق ومستوى المهارات التي يمتلكها موظفوها، كما أنها لم تقم بمواءمة تلك المهارات مع ما هو مطلوب في المستقبل. ولهذه البيانات أهمية في دعم القرارات في التخطيط الطويل الأجل والاحتياجات التدريبية.

٩٨ - وتتمثل رؤية المفوضية في أن تعرف ما هي احتياجاتها من حيث عدد الموظفين بالمهارات اللازمة وفي أي رتبة. وقد شرعت في عدد من الأنشطة الرامية إلى تحقيق تلك

(٥) في الفترة بين عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٣، تقاعد ١٣٨ موظفا من الرتب ف-٢ إلى مد-٢.

الرؤية. وأبلغ المجلس بأن المفوضية ستجمع بيانات تشمل المهارات والقدرات بمجرد أن يتم تحديث الوحدة البرمجية الخاصة بالموارد البشرية في مشروع تجديد النظم الإدارية بالكامل في عام ٢٠١٧. وفي نيسان/أبريل ٢٠١٥، كانت المفوضية تعكف على وضع "استراتيجية لشؤون العاملين"، والتي ينبغي أن تدعم رؤيتها جزئياً.

قوة عاملة ماهرة وذات أداء رفيع

٩٩ - تسلم المفوضية بالحاجة إلى تحديد قدرات الموظفين وإمكانياتهم لكي تتمكن من تحديد المهارات التي تحتاج إلى تحسين تلبية للمطالب المتغيرة. وأبلغ المجلس بأن "استراتيجية شؤون العاملين" ستضم قسماً عن إدارة المواهب، الذي، من بين عوامل أخرى، سيؤكد على دور المدير في دعم التطوير الوظيفي. ومع ذلك، فإن من غير المتوقع الانتهاء من وضع تلك الاستراتيجية حتى عام ٢٠١٦. وفي استقصاء الموظفين الذي أجرته المفوضية مؤخراً، رأى نحو ٣٥ في المائة من الموظفين أن المفوضية تقوم بعمل جيد في الإبقاء على أكثر موظفيها موهبة، في حين وافق ٧٣ في المائة على أن المفوضية وفرت لهم فرصاً جيدة للتعلم والتطوير.

١٠٠ - ويوصي المجلس بأن تحدد المفوضية مزيج الموظفين وقدراتهم اللازمة في المستقبل، من أجل التخطيط لمستقبل المنظمة على الأمدين المتوسط والطويل، ومعرفة احتياجاتها من الموظفين. وينبغي أن تسهم استراتيجية الموارد البشرية بعض الشيء في دعم هذا الهدف. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي لوحدة تحليل المعلومات المتعلقة بالقوة العاملة والتحليل الذكي للأعمال أن تبني فهمها للتكوين الأمثل للقوة العاملة والقدرات اللازمة، وذلك بهدف وضع خطة توظيف على الأمدين المتوسط والطويل.

تخطيط الموارد

١٠١ - تقوم المفوضية بأعمال تخطيط الموارد سنوياً. ففي آذار/مارس، تعرض المكاتب القطرية احتياجاتها المتوقعة من الموارد للعام التالي. ويركز تخطيط الموارد في الوقت الحالي على الأجل القصير، بما يتناسب مع إعداد الميزانية على أساس فترة السنتين. وفي سياق هذه العملية، تُصنف الأعمال القصيرة الأجل التي تكون بمثابة ردود فعل، مثل تدابير التصدي لحالات الطوارئ، ضغطاً على احتياجات الأعمال الجارية. وكشفت الدراسة الاستقصائية للموظفين أن ٣٠ في المائة من موظفي المفوضية فحسب يرون أن الأشخاص المناسبين يُعيّنون في الوظائف المناسبة، ويرى ٤٠ في المائة من الموظفين أن المفوضية تقوم بعمل جيد في توظيف الأشخاص المناسبين لتلبية احتياجاتها المقبلة.

١٠٢ - ويتولد عن تخطيط الموارد على أساس أجل أطول أثناء حالات الطوارئ تحديات مختلفة. ومن المهم استخلاص الدروس من هذه الحالات، وإطلاع جميع المكاتب القطرية عليها بالشكل المناسب. وينبغي للمكاتب أن تكون قادرة على وضع خطط للاحتياجات من الموظفين في المستقبل، وبالأخص فيما يتعلق بالمهام الأساسية، وعلى تحديد ما يجب أن يكون عليه النموذج التنفيذي الأمثل من حيث المزيج الدولي/الوطني وهيكل الرتب ومستوى الاستعانة بخبراء استشاريين/عاملين خارجيين.

١٠٣ - وقد أجرت بعض المكاتب القطرية، كمكتبي لبنان والأردن، استعراضات لنماذجها الحالية للملاك الوظيفي. وأجريت تلك الاستعراضات بتكليف من المكتب الإقليمي، وعرفت مشاركة من المقرر. ونتيجة لذلك، فإن مكتب لبنان بصدد تغيير هيكله الوظيفي، بخفض عدد الموظفين من ٧٦٠ إلى ٦٣٩ موظفا بحلول نهاية عام ٢٠١٥. وينظر المكتب الإقليمي حاليا في إنجاز استعراض لملاك الموظفين في مكتب إثيوبيا الذي لم يكن لديه حتى عام ٢٠١٢ موظف مخصص لشؤون الموارد البشرية.

١٠٤ - ويوصي المجلس بأن تستخلص المفوضية دروسا من استعراضات ملاك الموظفين، مع التركيز على الاستخدام الأمثل للموارد. وعند إجراء تلك الاستعراضات، ينبغي للمفوضية أن تعمل مع مكاتب الأمم المتحدة الأخرى للوقوف على مدى إمكانية تقاسم الخدمات الأساسية بين تلك المكاتب في البلدان والمناطق حيث توجد، بما في ذلك فرص الارتقاء بمهارات الموظفين الوطنيين ليقوموا بأدوار جديدة أكبر تتماشى مع الأهداف الاستراتيجية.

عملية نقل الموظفين الدوليين

١٠٥ - في عام ٢٠١٠، نفذت المفوضية سياسة لتنقل الموظفين الدوليين (انظر الجدول الثاني-١٢) بهدف تمكين المؤسسة من تعزيز استبقاء ونشر قوة عمل عالمية يمكنها الاضطلاع بالولايات الحالية والمقبلة وتلبية الاحتياجات التشغيلية المتغيرة بصورة فعالة.

الجدول الثاني- ١٢ عمليات النشر

يسمى الوظائف المنشأة حديثاً التي يجب شغلها بسرعة بالإضافة إلى وجود حاجة مثبتة تتعلق بحالة طوارئ. وتبلغ مدة الإطار الزمني لإعادة النذب، انطلاقاً من اليوم الذي تصدر فيه قرارات المفوض السامي إلى اليوم الذي يُعاد فيه نذب الموظف، ما عدده ١٥ يوماً على الإجمال.	مسار التعيين المعجل
بالنسبة للموظفين العاديين، توجد حركتنا تنقل اثنتان في السنة، ويتناوب الموظفون الدوليون على أساس دورة مدتها سنتان أو ثلاث سنوات أو خمس سنوات، حسب درجة المشقة في البلد المُعيّن فيه. ويستغرق تعيين الموظفين في وظائف ستة أشهر انطلاقاً من تاريخ الإعلان عن الوظيفة.	مسار التعيين العادي

المصدر: تحليل مجلس مراجعي الحسابات لوثائق مفوضية شؤون اللاجئين.

ملاحظة: يقتضي النظام الأساسي والإداري للموظفين في جميع كيانات الأمم المتحدة أن تُعطى الأولوية في التعيينات أو الوظائف الجديدة إلى الموظفين الداخليين، باستثناء حالات التصدي للطوارئ التي يمكن الإعلان عن الوظائف المتعلقة بها داخلياً وخارجياً.

الأثر الناجم عن عملية النشر الحالية

١٠٦ - تقتضي طبيعة العمل الذي تقوم به المفوضية ضرورة تنقل الموظفين. غير أن لهذا الانتقال للموظفين عواقب غير مقصودة على الأداء والتشغيل، مردّها إلى ضرورة تسليم المهام واستتباب الأمور لشاغل الوظيفة الجديد. ويفرض نظام مسار التعيين المعجل، على وجه التحديد، قيوداً على المديرين في الميدان الذين لهم سيطرة ضئيلة على نقل الموظفين الدوليين أو أن سيطرتهم تنعدم بالمرّة.

١٠٧ - كما يُتّظر من الموظفين بموجب هذا النظام أن يتناوبوا على الوظائف وأن يَنمّوا مهارات وقدرات جديدة. وفي سياق التناوب، قد يُنقل بعض الموظفين بين مراكز عمل كل ٢٤ شهراً، مما قد يؤثر على استمرارية إنجاز الأعمال والقدرات على الأرض.

الموظفون بانتظار انتداب جديد

١٠٨ - ينجم عن نظام تنقل الموظفين خطر حدوث قصور في استخدام الموظفين في الفترات الفاصلة بين التعيينات أو عملهم في أماكن لفترة أطول من الفترة المزمعة. وواحد من كل أربعة موظفين دوليين لا يزال يعمل في وظيفة بعد انتهاء مدة الانتداب الاعتيادية أو أنه بانتظار انتداب جديد. ففي عام ٢٠١٤، كان ٢٧ موظفاً دولياً بانتظار انتداب جديد،

أي أنهم لم يكونوا يعملون، وكان ١٢٢ آخرون بانتظار انتداب جديد بينما يعملون في مهام مؤقتة. وبالإضافة إلى ذلك، كان ٣٢٦ موظفا دوليا، عملوا في مهام بعد انتهاء مدة الانتداب الاعتيادية، يعملون في مهام مؤقتة، إما في مركز عملهم السابق أو في مركز عمل آخر.


١٠٩ - وأبلغ المجلس بأن بعض الظروف تملّي ضرورة تجاوز الموظفين مدة انتدابهم الاعتيادية، كعدم شغل الوظيفة واستمرار الحاجة إليها على سبيل المثال. ويمكن إعطاء تعليمات إلى الموظفين بانتظار انتداب جديد بأن ينتقلوا إلى مكتب ميداني آخر حيث توجد الحاجة إلى وظيفة قصيرة الأجل. ومن شأن تقليص الوقت المستغرق في تعيين الموظفين الدوليين أن يقلص بدوره من عدد الموظفين الذين يظلون يعملون في انتداب بعد انتهاء مدته.

تكاليف عملية النشر

١١٠ - تتطلب هذه العملية موارد مكثفة وتكلف كلفة باهظة، وتشوبها أوجه قصور قد يكون من المفيد النظر فيها. وكان حجم العملية خلال عام ٢٠١٤ كبيرا سواء بالنسبة للوظائف الخاضعة لمسار التعيين العادي أو الوظائف الخاضعة لمسار التعيين السريع (انظر الشكل الثاني - خامسا). وبلغت تكلفتها الإجمالية ٣٠,٩ مليون دولار، تشمل ٧,٧ ملايين دولار عن الوقت الذي قضاه موظفو الموارد البشرية في العمل عليها، و ٢٣,٢ مليون دولار عن التكاليف المباشرة المتكبدة عن انتقال الموظفين. ويتعلق معظم (٨٠ في المائة) التكاليف المتكبدة في نقل الموظفين بتقديم المنح وتكاليف الشحن/التأمين. وفي عام ٢٠١٤، اجتذب الإعلان عن كل وظيفة ٢٨ مترشحا في المتوسط، وكلّف إتمام عملية التوظيف ٢٢ ٠٠٠ دولار.

١١١ - ويثير عدد المترشحين، والموظفين بانتظار انتداب جديد أو المتجاوزين لمدة انتدابهم، مسائل تتعلق بالكفاءة والفعالية والتقييد بالمواعيد في عملية تعيين الشخص المناسب في الوظيفة المناسبة. ولم يتفق سوى ٣٩ في المائة من الموظفين الدوليين على كون عملية تنقل الموظفين أخذت في الاعتبار مهاراتهم وقدراتهم.

الشكل الثاني - خامسا
نطاق عملية نقل الموظفين



المصدر: تحليل مجلس مراجعي الحسابات لبيانات مفوضية شؤون اللاجئين.

١١٢ - وتُدرّك المفوضية أنها بحاجة إلى تبسيط العملية. بمجرد الانتهاء من تحديث نظام مشروع تجديد النظم الإدارية في عام ٢٠١٧. وسيوفر هذا النظام طريقة أيسر للمواءمة بين مواصفات الأفراد والوظائف المعلن عنها. والغرض من تحديث النظام هو التمكين من إيجاد المهارات والخبرات الوظيفية ومواءمتها مع الأدوار بشكل سهل. ويُفترض أن يمكن النظام من استبعاد المترشحين غير المناسبين، مما سيحدّ من عبء العمل الذي يقتضيه حاليا فرز المترشحين.

١١٣ - ويلاحظ المجلس أن المفوضية تهدف إلى النظر في أفضل السبل لتبسيط العملية فور الانتهاء من تحديث النظام في عام ٢٠١٦.

١١٤ - وهناك مجموعة من الخيارات التي يمكن أن تدعم ذلك، ويوصي المجلس بأن تنظر الإدارة في ما يلي:

(أ) الحدّ من عدد الوظائف التي يمكن للموظفين الترشح لها، ومن شأن ذلك أن يساعد في الحد من حالات التأخير في فرز الطلبات المقدمة؛

(ب) إنشاء نظام لقوائم المرشحين المقبولين بحيث يمكن تصنيف الوظائف على أساس التوصيف الوظيفي العام، والمواءمة بقدر الإمكان بين القدرات والوظائف، والحد بذلك من عدد الطلبات والحاجة إلى أن يمر المرشحون المناسبون بجميع مراحل عملية التوظيف؛

(ج) تحديد أرقام مستهدفة لعدد الموظفين الذين يظنون بانتظار انتداب جديد أو الذين تجاوزوا مدة انتدابهم؛

(د) تحديد ما إذا كان ينبغي إعفاء بعض المهام المتخصصة الأساسية أو التقنية من نموذج تنقل الموظفين، حسب ما تقتضيه الاحتياجات التشغيلية. ومن شأن ذلك أن يتيح الوقت لفريق الموارد البشرية لبدأ في التفكير في احتياجات العمل بأسلوب له طابع استراتيجي أكبر.

تعيين الموظفين الوطنيين

١١٥ - يُشكّل تعيين الموظفين الوطنيين عملية دقيقة غير أنها تستغرق وقتاً طويلاً. ويجري تعيين الموظفين الوطنيين في الميدان بالدرجة الأولى. ففي أوغندا، يبلغ متوسط الفترة المستغرقة في تعيين الموظفين الوطنيين ما يعادل ٣,٦ أشهر، في حين أن الفترة المستهدفة المحددة لذلك هي ١٧ أسبوعاً^(٦). ولا تمثل تلك الفترة سوى الفترة الفاصلة بين الإعلان عن الوظيفة واتخاذ قرار التعيين. وفي المقابل، يبلغ متوسط الفترة المستغرقة في تعيين موظف وطني في مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في كولومبيا ما يعادل شهراً ونصف.

١١٦ - ويستعرض مقر المفوضية الأنشطة المضطلع بها لتعيين الموظفين الوطنيين، بما في ذلك إنجاز استعراض منتظم لمحاضر لجنة التعيين (التي تبين كيفية توصيل اللجنة إلى قرار التعيين)، ويتم عند الاقتضاء اقتراح تدابير تصحيحية واتخاذها. وفيما يتعلق بأوغندا، وجد المجلس أنه يُعمل بنظام دقيق وشفاف له فعالية في كشف مسائل كإدراج مرشحين ليس لديهم مهارات كافية في قائمة التصفية.

(٦) لم يجمع المجلس تلك البيانات فيما يتعلق بالمكاتب القطرية الأخرى أو أنها لم تكن متاحة.

١١٧ - ووجد المجلس عدة حالات في أوغندا تم فيها تعيين موظف داخلي بعد إنجاز حملة توظيف خارجية. ويشير ذلك إلى ضرورة النظر في تحسين التوازن بين اختيار موظف داخلي مناسب والتكلفة اللازمة لتنفيذ عملية توظيف خارجية والوقت المستغرق فيها. ولاحظ المجلس كذلك عددا من المسائل في زيارته إلى المكاتب القطرية، وهي كالتالي:

(أ) لم تشتمل البيانات المجمعة عن الوقت الذي يستغرقه التوظيف بيانات عن العملية بأكملها. ومن منظور مؤسسي، يعدّ الوقت المستغرق من تاريخ تحديد الحاجة إلى شغل وظيفة إلى تاريخ القيام بذلك مقياساً أنجع. ومن شأن البيانات المجمعة عن كل مرحلة من مراحل العملية أن تمكّن من قياس الأطوار حيث يقع الاحتباس واتخاذ إجراءات بشأن ذلك؛

(ب) وكان من دواعي الرضا ملاحظة أن المكاتب القطرية تولي الاهتمام للحالات التي لا يجري فيها اتباع العمليات المطلوبة. ويجب ترسيخ تلك الدروس المستفادة بصورة رسمية وإطلاع المكاتب الفرعية والمقر عليها حتى يتسنى إبراز المشاكل المشتركة التي تواجه عمليات التوظيف وتقاسم المعلومات بشأنها؛

(ج) ولاحظ المجلس كبير عدد المترشحين للعديد من الوظائف. وبإمكان القيام باستعراض لمعايير الأهلية أو بفرز أكثر صرامة عند وضع قوائم التصفية أن يساعد في تقليص عدد المترشحين المناسبين المحتملين وخفض الوقت المستغرق في إتمام العملية؛

(د) ولاحظ المجلس أشكالا غير رسمية من العمل المشترك مع مكاتب الأمم المتحدة الأخرى على مسائل الموارد البشرية. وثمة مجال متاح لإيجاد المزيد من الفرص لتقاسم الموارد الأساسية مثل الموارد البشرية، وهو ما يتسق مع مبدأ توحيد أداء الأمم المتحدة.

هاء - إفصاحات الإدارة

١ - عمليات شطب الخسائر في النقدية وفي المبالغ المستحقة القبض والممتلكات

١١٨ - أبلغت المفوضية أنها شطبت رسمياً أصولاً تبلغ قيمتها ٥,٥ ملايين دولار (مقابل ٨,٦ ملايين دولار في عام ٢٠١٣). وشمل ذلك الرصيد مبلغ ٤,٥ ملايين دولار، مما لم يُدفع من مساهمات الجهات المانحة، ومبلغ مليون دولار عن أصول متداولة أخرى، على النحو المبين في الملاحظة ١٠ من الملاحظات على البيانات المالية.

٢ - المبالغ المدفوعة على سبيل الهبة

١١٩ - أبلغت المفوضية أنها دفعت في عام ٢٠١٤ مبلغا واحدا على سبيل الهبة قدره ٦٤ ٠٠٠ دولار (مقابل مبلغين مجموعهما ١٦٥ ٠٠٠ دولار في عام ٢٠١٣)، على نحو ما أذن به المفوض السامي في حزيران/يونيه ٢٠١٤. ويتطابق ذلك مع استعراض المجلس للسجلات المالية والإدارية للمؤسسة، التي لم يرد فيها أي بيان بمدفوعات أخرى كهذه خلال السنة المالية ٢٠١٤.

٣ - حالات الغش والغش المفترض

١٢٠ - وفقا للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات (المعيار ٢٤٠)، يخطط المجلس عملياته لمراجعة حسابات البيانات المالية على نحو يُنتظر منه بدرجة معقولة تحديداً الأخطاء الجوهرية والاختلالات (بما فيها تلك الناجمة عن الغش). غير أنه لا ينبغي الاعتماد على مراجعتنا للحسابات لتحديد جميع الأخطاء والاختلالات. فالمسؤولية عن منع الغش والكشف عنه تقع على عاتق الإدارة في المقام الأول.

١٢١ - وأثناء مراجعة الحسابات، يُوجه المجلس استفسارات للإدارة بشأن مسؤوليتها عن الإشراف على تقييم مخاطر الغش المادي وبشأن العمليات الموضوعية لتحديد مخاطر الغش ومواجهتها، بما فيها أي مخاطر بعينها حددتها الإدارة أو لُفت انتباهها إليها. ويسأل المجلس أيضا عما إذا كانت الإدارة على معرفة بأي حالة غش فعلية أو مشتبه فيها أو مزعومة، ويشمل ذلك التحقيقات التي يقوم بها مكتب خدمات الرقابة الداخلية.

١٢٢ - وتتضمن الاختصاصات الإضافية التي تنظم المراجعة الخارجية للحسابات حالات الغش والغش المفترض ضمن قائمة المسائل التي ينبغي الإشارة إليها في تقرير المراجعة الخارجية للحسابات. وقد ناقش المجلس سبل تبسيط عمليات الإبلاغ عن الغش وتوحيدها في جميع كيانات الأمم المتحدة، وأصدر مشروع نموذج للإبلاغ لأغراض الاستشارة. وفي إطار الجهود المبذولة لتحسين الاتساق في الإبلاغ، طُلب إلى مكتب الشؤون القانونية تقديم تعاريف رسمية لما يشكل غشا وغشا مفترضا في سياق الأمم المتحدة. والمهدف المتوخى هو استحداث إجراءات إبلاغ محسنة ومتسقة لاتباعها في البيانات المالية لعام ٢٠١٥.

١٢٣ - وفي عام ٢٠١٤، لم يجد المجلس أي حالات غش غير تلك الحالات من الغش والغش المفترض التي أبلغت عنها وكشفتها الإدارة. وأبلغت المفوضية عن ستة حالات ثبت فيها الغش المالي في عام ٢٠١٤ وتكبدت المفوضية بسببها خسائر مالية بلغت ١٢٤ ٠٠٠ دولار (مقابل ١١ حالة في عام ٢٠١٣ أسفرت عن خسائر تراوحت بين ١٥ ٠٠٠ دولار

و ٢٦١ ٠٠٠ دولار). وارتكب موظفون جميع أعمال الغش هذه التي شملت الاختلاس، والغش في التأمين الطبي، وإساءة استخدام الأصول، وعدم الامتثال للتعليمات الإدارية، والسرقفة. ولم ترفع المفوضية أي دعاوى جنائية ضد الأفراد المعنيين فيما يتعلق بعمليات الغش المرتكبة.

واو - شكر وتقدير

١٢٤ - يود المجلس أن يعرب عن تقديره لما لقيه موظفوه من تعاون ومساعدة من المفوض السامي، ونائب المفوض السامي، والمفوضين الساميين المساعدين، والمراقب المالي، وموظفيهم.

(توقيع) موسى جمعة أسد
المراقب المالي ومراجع الحسابات العام في
جمهورية تنزانيا المتحدة
رئيس مجلس مراجعي الحسابات

(توقيع) السير أمياس ش. إ. مورس
المراقب العام والمراجع العام للحسابات في
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
(كبير مراجعي الحسابات)

(توقيع) شاشي كانت شارما
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في الهند

حالة تنفيذ التوصيات السابقة

١ - في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٥، لم تنفذ توصية واحدة (٢,٥ في المائة) من بين التوصيات المفتوحة الأربعين المقدمة لعام ٢٠١٣ والسنوات السابقة، وما زالت ١٢ توصية (٣٠ في المائة) قيد التنفيذ، وتم تنفيذ ٢٧ توصية (٦٧,٥ في المائة) في المائة) أو استعوض عنها بتوصيات أخرى. ويتصل عدم تنفيذ التوصية المذكورة بعدم وجود توجيهات مستكملة لتوضيح الظروف التي تعتبر فيها الاتفاقات المبرمة مع الشركاء المنفذين غير مناسبة والحالات التي قد تكون فيها المشتريات التجارية أنسب.

٢ - وأُحرز تقدم إيجابي عموماً في العديد من التوصيات، بما في ذلك في مجالي الغش والمخاطر. ولم يُحرز سوى تقدم محدود في تنفيذ إحدى التوصيات التي قدمها المجلس في عام ٢٠١٠، وهي أن تستعرض المفوضية مختلف نهج متابعة المشاريع في شبكة مكاتبها للتعرف على أفضل الممارسات وتقييم التوافق مع نظم المعلومات المؤسسية.

٣ - ويقدر أن أربعة من التوصيات المتبقية من عام ٢٠١٢ قد نُفذت جزئياً، وتتصل اثنتان منها بمشروع إدارة الأسطول على الصعيد العالمي، الذي تسلم المفوضية بأنه مشروع متعدد السنوات. وأُتخذت إجراءات شتى لمعالجة النقاط المعنية، لكن يجب أن تقوم المفوضية بما يلي:

(أ) إجراء تقييم شامل لمخاطر الغش من أجل التعرف على المجالات الرئيسية التي تتعرض فيها المفوضية للمخاطر وتحديد مدى تحملها لمختلف أنواع مخاطر الغش المحددة؛

(ب) أن تطلب إلى الممثلين القطريين إجراء تقييمات لمخاطر الغش فيما يتعلق بجميع الشركاء المنفذين في إطار نهجها العام المستند إلى تقييم المخاطر؛

(ج) أن تدرج في دليل إدارة الأسطول الجديد توجيهات بشأن كيفية تقييم بدائل استخدام مرائب نائية عندما يمكن أن يؤدي اللجوء إلى خدمات الصيانة النائية إلى السفر لمسافات طويلة وامتداد فترات توقف استخدام المركبات وارتفاع تكاليف النقل؛

(د) أن تدرج فرعاً عن سلامة المركبات في دليل إدارة الأسطول.

- ٤ - ويقدر أن سبعا من التوصيات المتبقية من عام ٢٠١٢ قد نُفذت جزئيا. ومنها ثلاث توصيات مستندة إلى النتائج الواردة في استعراض العمليات في الجمهورية العربية السورية، حيث لاحظ المجلس إمكانية تطبيقها على نطاق أوسع في المفوضية، والتقييمات جارية.
- ٥ - ويبين الجدول التالي حالة جميع توصيات المجلس السابقة.

مرجع التقرير	ملخص التوصية	تعليق الإدارة على حالة التنفيذ، آذار/مارس ٢٠١٥	تعليقات المجلس على حالة نُفذت قيد التنفيذ، حزيران/يونيه ٢٠١٥ بالكامل التنفيذ لم تُنفذ الأحداث منتهية اعتبرها
الفقرة ١٠٧، A/66/5/Add.5	وضع نهج بسيط بصفة عاجلة لإدارة المخاطر على نطاق المنظمة كلها، استناداً إلى ترتيبات الإبلاغ الحالية.	عينت المفوضية كبير موظفي المخاطر بدوام كامل، في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣ وكلفتها بوضع الصيغة النهائية لإطار إدارة المخاطر المؤسسية وبدء تنفيذه رسمياً على نطاق المنظمة. وأنشئ فريق استشاري متعدد الوظائف معني بالمشروع في عام ٢٠١٣، وما فتئ يقدم المشورة الشاملة لمهام متعددة بشأن إطار إدارة المخاطر في المؤسسة. وصدرت سياسة إدارة المخاطر في المؤسسة (UNHCR/HCP/2014/7)، اعتباراً من ١ آب/أغسطس ٢٠١٤.	X ويعتبر المجلس هذه التوصية منفذة، رغم أنه سيواصل استعراض الترتيبات الجديدة لإدارة المخاطر من أجل تحديد مدى فعاليتها.
		كما صدر أيضاً الأمر الإداري والإجراءات الإدارية المرافقة لها (UNHCR/AI/201/22)، اعتباراً من ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. وسيجري استعراض السياسة والأمر الإداري قبل ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧، وفي ذلك التاريخ سيتم النظر في معايير قياس الخطورة على أساس بيانات المخاطر التي سيجري تجميعها في الفترة ٢٠١٤-٢٠١٦. وأعدت دورة تعلم إلكترونية بشأن إدارة المخاطر في المؤسسة وبدأ تنفيذها في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.	
		وتم تدريب جميع المنسقين الميدانيين المعنيين بإدارة المخاطر في المؤسسة (باستثناء المنسقين الموجودين في البلدان المتضررة من أزمة فيروس إيبولا) لمدة يومين في حلقات عمل للمقيمين. ويجري التقييم الأول للمخاطر على نطاق المنظمة ومن المتوقع أن ينتهي بحلول ٣١ آذار/مارس ٢٠١٥.	
الفقرة ١١٧، A/66/5/Add.5	اعتماد نهج مبني على احتساب المخاطر في إدارة الشركاء على أساس متطلبات محددة بوضوح، وتقييم موضوعي ومؤيد بالأدلة الكافية لمخاطر الشركاء، وترتيبات متينة لمراقبة التنفيذ المتسق لهذا النهج من قبل المكاتب القطرية.	في عام ٢٠١١، أنشأت المفوضية دائرة جديدة لإدارة شراكات التنفيذ داخل شعبة إدارة المالية والتنظيم الإداري لتنسيق المسائل المتصلة بتنفيذ إدارة شراكات التنفيذ، بما في ذلك السياسات والأساليب والمساءلة، تنسيقاً مركزياً. ومن المسؤوليات الرئيسية للدائرة قيادة اعتماد نهج قائم على المخاطر في إدارة شراكات التنفيذ ووضع إطار معزز للتنفيذ مع الشركاء. ووضعت خطة عمل متعددة السنوات ذات مراحل في عام ٢٠١١ لإدماج إدارة المخاطر وتعزيز الضوابط في الإطار. وصدرت في عام ٢٠١٣ السياسات والإجراءات المتعلقة باختيار الشراكات والاحتفاظ بهم والاتفاقات الموحدة المنفحة للشراكات في المشاريع، وتطبق الآن على نطاق المنظمة. وعلاوة على ذلك، صدرت في عام ٢٠١٤ التوجيهات بشأن عمليات الشراء التي يقوم بها الشركاء بأموال المفوضية.	X في إطار أعمال مراجعة الحسابات، لاحظ المجلس تحسينات في نوعية إدارة الشركاء ويعتبر هذه التوصية منفذة، على الرغم من أنه قدم توصية أخرى بتعزيز عمليات التحقق، من أجل إيلاء مزيد من الاهتمام لوضع خطط التحقق القائمة على المخاطر.

وبدأ العمل بنهج جديد لمراجعة الحسابات على أساس المخاطر للمشاريع المنفذة عن طريق شركاء، بما في ذلك الشراء المركزي لخدمات مراجعة الحسابات المؤهلة، ويجري الآن تطبيقه على مراجعة حسابات المشاريع لعام ٢٠١٤. ويتوقع أن يساعد النهج الجديد في تحسين التأكد من حسن استخدام الموارد المالية المنفقة عن طريق الشركاء ونوعية مراجعة الحسابات. كما سيساعد على تعزيز كفاءة الاستعانة بخدمات مراجعة الحسابات وفعاليتها. وتعتبر المفوضية أن هذه التوصية قد نُفذت.

- A/66/5/Add.6،
الفقرة ١٣٣
- وضع قوائم مرجعية مشتركة تقدم للموظفين الميدانيين وتسمح لهم بذكر تفاصيل الزيارات التي يقومون بها لدى الشركاء. وينبغي أن تشدد القوائم المرجعية على ضرورة اتخاذ المكاتب القطرية إجراءات حازمة لمعالجة قصور أداء الشركاء، وتقتضي التوثيق الكامل للإجراءات المتخذة.
- X أعدت مذكرة توجيهية بشأن رصد المخاطر والتحقق منها وإدارتها في المشاريع وبدأ تنفيذها تدريجياً في عدة بلدان خلال العام الماضي. ويجري الآن مزيد من العمل لإدماج بعض جوانب رصد البرامج والحماية، التي تؤثر في رصد المشاريع والتحقق منها، في هذه التوجيهات. ومن المتوقع أن ينتهي إعداد هذه التوجيهات بحلول نهاية الربع الأول من عام ٢٠١٥.
- في إطار أعمال مراجعة الحسابات، لاحظ المجلس اتساقاً في القوائم المرجعية المستعملة في زيارات التحقق ويعتبر هذه التوصية منفذة، رغم أنه قدم توصية أخرى بتعزيز عمليات التحقق من أجل إيلاء مزيد من الاهتمام لوضع خطط التحقق القائمة على المخاطر.

مرجع التقرير ملخص التوصية تعليق الإدارة على حالة التنفيذ، آذار/مارس ٢٠١٥ التنفيذ، حزيران/يونيه ٢٠١٥ بالكامل التنفيذ لم تُنفذ الأحداث منتهية اعتبرها

A/67/5/Add.5، وضع توصيفات مناسبة للوظائف والفقرة ٣٩؛ وإعطاء الأولوية لاستقدام الموظفين ذوي الموهلات المناسبة لتعيينهم في الوظائف المعتمدة في مجالى المالية ومراقبة المشاريع في أسرع وقت ممكن عمليا. (أ) إنشاء العدد اللازم من الوظائف للموظفين المؤهلين

تأهيلا مناسباً ضمن مهامها في مجالى الشؤون المالية ومراقبة المشاريع في الميدان. وضع توصيفات مناسبة للوظائف والفقرة ٣٩؛ وإعطاء الأولوية لاستقدام الموظفين ذوي الموهلات المناسبة لتعيينهم في الوظائف المعتمدة في مجالى المالية ومراقبة المشاريع في أسرع وقت ممكن عمليا. (أ) إنشاء العدد اللازم من الوظائف للموظفين المؤهلين

ومن بين الوظائف الخمسين المشار إليها أعلاه، أنشئت ٢٤ وظيفة خلال عام ٢٠١٣. وأنشئت الوظائف المتبقية في عام ٢٠١٤ في إطار مبادرة المفوضية لبناء القدرات. وتندرج مبادرة بناء القدرات ضمن اختصاصات دائرة الاتصال بالمهويين واستقدامهم. وسينعقد اجتماع مجلس الاستعراض المشترك المعني باستعراض الوظائف الشاغرة في شباط/فبراير ٢٠١٥.

وتعمل الدائرة حالياً على إعداد وثائق المعلومات الأساسية بشأن اختيار المجموعة الأولى، كما طلبه مجلس الاستعراض المشترك. وكذلك، فإن الوثائق المتعلقة بتعيين المجموعة الأولى من المبتدئين في العمل الإنساني من الفئة الفنية في عام ٢٠١٥ جاهزة تقريبا وانتهت الأعمال التحضيرية لتجهيز الطلبات. وتعتبر المفوضية أن هذه التوصية قد نُفذت.

نتيجة للمبادرات المذكورة، X يعتبر المجلس هذه التوصية قد نُفذت.

إعطاء الأولوية لما يلي: تناولت المفوضية هذه التوصية على نحو شامل فيما يتعلق بإدارة المعلومات للإمداد. فقد كلفت كبير موظفين لشؤون الإمداد يتولى الإشراف على التعقب المركزي للشحنات بإعداد تقرير عن الشحنات المعلقة بعد ومتابعة الشحنات التي تأخرت عن مواعيدها. وتولى كبير موظفي الإمداد وضع مؤشرات أداء رئيسية يقاس على أساسها أداء وكلاء الشحن الأربعة، وعلى وجه الخصوص التسليم في الوقت المحدد. وتناقش النتائج مع وكلاء الشحن في اجتماعات منتظمة. إذا لم يتحقق ذلك، إلى

التعقب المركزي واعتمد الإبلاغ المخصص عن العمليات في حالات الطوارئ للشحنات عن طريق لتتبع بيانات الشحن ذات الصلة، مثل تاريخ التسليم التقديري دائرة إدارة الإمدادات، وتاريخ التسليم الفعلي وتكاليف الشحن. واعتمدت المفوضية من أجل توفير مقياس عملي لوقت التسليم؛

كذلك عددا من التدابير الرامية إلى تحسين الكفاءة المهنية لموظفي شؤون الإمداد. ومن هذه التدابير الإجازة الفنية لوظائف شؤون الإمداد في الميدان من جانب رئيس دائرة لوجستيات إدارة الإمدادات ورئيس دائرة إدارة المشتريات والتعاقد. وإضافة إلى الدورات التدريبية الموجودة بشأن مسائل الإمدادات، أعدت توجيهاً جديدة بشأن هذا الموضوع لفائدة الموظفين في العمليات القطرية. ووضعت قاعد بيانات قوية لإبلاغ الإدارة العليا. وتصدر تقارير شهرية عن حالة ضوابط جرد العمليات، تبين مدى التقيد بالمواعيد في التحقق واكتماله، وعدد عمليات تسوية المخزونات ونوعها. وتصدر تقارير فصلية بشأن الاستفادة المثلى من شبكة المستودعات وترسل إلى الإدارة العليا للمكاتب الإقليمية. وإضافة إلى ذلك، توجه المفوضية كل شهر تقارير مالية قطرية إلى الممثلين، تتضمن أيضاً بعض مؤشرات الأداء الرئيسية المتعلقة بالمخزونات، والممتلكات والمنشآت والمعدات، والمشتريات.

نتيجة للمبادرات المذكورة، X يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت، وإن كان يلاحظ أن وظيفة الإبلاغ المحسنة يمكن أداؤها في إطار تحسين مشروع تجديد نظم الإدارة.

تعليقات المجلس على حالة نُفذت قيد التنفيذ، حزيران/يونيه ٢٠١٥ بالكامل التنفيذ لم تُنفذ الأحداث منتهية
اعتبرها تجاوزتها المجلس

و (ب) إمكانية المقارنة بين مقياس الأداء التي تداوم المفوضية على تطبيقها في مجال إيصال الإمدادات في حالات الطوارئ وفي غير حالات الطوارئ؛ و (ج) الإلمام بجوانب الكفاءة الفنية في إطار مؤشر التوظيف الذي تداوم المفوضية على تطبيقه؛ و (د) تنظيم مؤشرات الأداء الرئيسية المؤسسية الخاصة بالمفوضية بحيث تشكل أساساً للإبلاغ على المستوى القطري عن الأداء المتعلق بالإمداد.

(أ) تنفيذ خططها الرامية إلى توفير معلومات موثوقة عن أداء الموردين في أسرع وقت ممكن؛ و (ب) استخدام هذه المعلومات بصورة منهجية لإدارة أداء الموردين، والعقود، واتخاذ قرارات تقوم على الأدلة فيما يتعلق بمنح الاتفاقات الإطارية.

تقوم المفوضية بقياس أداء الموردين عن طريق مراقبة الجودة وتقييم أداء عمليات التسليم والتقييد بالأسعار وفقاً للشروط المتفق عليها في الاتفاقات الإطارية والصكوك التعاقدية الأخرى. وتنفذ عمليات لرصد أكبر قدر ممكن من العقود، لا سيما الاتفاقات التعاقدية العالية القيمة. ووضعت استثمارات لتقييم بائعي السلع والخدمات على السواء، وهي متاحة في موقع المفوضية على الشبكة الداخلية. ويشجع موظفو الإمداد في العمليات القطرية على استخدام استثمارات التقييم بشكل منهجي. وإضافة إلى ذلك، يُتخذ المزيد من الإجراءات لتحسين المعلومات المتعلقة بالموردين: فقد أدرجت مواعيد الشحن في أوامر الشراء وسيجري تعقبها، ويجري وضع معايير إضافية للأداء وسبل لاستخلاص البيانات ذات الصلة بكفاءة. وسيُستعان أيضاً بالمعلومات المتعلقة بأداء الموردين لتحديد حجم الطلبات على الموردين وفقاً للاتفاقات الإطارية الجديدة.

نتيجة للمبادرات المذكورة، X
يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت، وإن كان يلاحظ أن وظيفة الإبلاغ المحسنة يمكن أداؤها في إطار تحسين مشروع تجديد نظم الإدارة.

مرجع التقرير	ملخص التوصية	تعليق الإدارة على حالة التنفيذ، آذار/مارس ٢٠١٥	التنفيذ، حزيران/يونيه ٢٠١٥	بالكامل التنفيذ	لم تُنفذ الأحداث منتهية	تجاوزتها المجلس	اعتبرها
--------------	--------------	--	----------------------------	-----------------	-------------------------	-----------------	---------

A/68/5/Add.5، الفقرة ٥٧

تعزير نظم إدارة المخزونات لديها لدعم اتخاذ قرارات أكثر استنارة بشأن تجديد المخزونات، كما في ذلك تنبيه موظفي الإمدادات عند انخفاض مستويات المخزون عن حد أدنى معين وتوجيههم نحو الخيار الأكثر كفاءة لتجديد المخزون.

لكي يتسنى الاستجابة لهذه التوصية من منظور شامل، وضعت المفوضية إجراءات تشغيلية موحدة جديدة في عام ٢٠١٤ لتخطيط احتياجاتها من إمدادات الإغاثة الأساسية، بما في ذلك الاحتياجات من المشتريات السنوية وإجراءات تجديد المخزون. وأصبحت هذه الإجراءات عنصرا إلزاميا من عناصر عمليتي التخطيط وتخصيص الموارد في المفوضية لعام ٢٠١٥ وما بعده. وترشد هذه الإجراءات الجديدة العمليات في ما يتعلق بتقييم احتياجات الإغاثة الأساسية للفترة التالية، حيث تحدد المستويات الآمنة للمخزونات بوضع حد أدنى معين ونموذج لتجديد المخزون لكل مستودع في مختلف مناطق العالم. ويعتبر المكتب أن هذه التوصية قد نُفذت.

A/68/5/Add.5، الفقرة ٦٨

(أ) تعيين أحد كبار موظفي المخاطر مع تكليفه بولاية واضحة هي تنفيذ الصيغة المحدثة للإطار الاستراتيجي لمكافحة الغش؛ و (ب) إجراء تقييم شامل لمخاطر الغش من أجل تحديد المجالات الرئيسية لانكشاف المفوضية للمخاطر؛ (ج) تعريف مدى تسامح المفوضية مع مختلف أنواع مخاطر الغش المحددة.

أصدرت المفوضية إطارا استراتيجيا منقحا لمنع الغش والفساد في تموز/يوليه ٢٠١٣ ليكون بمثابة مرجع سهل الاستعمال يتسم بالشفافية لأغراض التوعية والدعوة وتنفيذ التدابير الوقائية، بهدف التقليل إلى أدنى حد من الغش والفساد في المنظمة. وتحت رعاية نائب المفوض السامي، كلف المراقب المالي بالإمساك بزمام تطبيق هذا الإطار. وفي هذا الصدد، بدأت المفوضية مشروعاً مكرساً لمنع الغش والفساد. وفي إطار هذا المشروع، أنشئ فريق عامل متعدد الوظائف، يضم أعضاء يمثلون المكاتب الميدانية وكيانات المقر بشكل موسع، لكي يضطلع بوضع خطة شاملة لتحسين التدابير المعمول بها و/أو وضع إجراءات جديدة، حسب الاقتضاء، ورفع الوعي بشأن الغش في المنظمة. ويُتوقع أن تتحقق نواتج المشروع تدريجياً على مدار عام ٢٠١٥. ولوحظ أيضاً أن جميع المكاتب القطرية وكيانات المقر ألزمت في عام ٢٠١٤ بإجراء تقييم للمخاطر المرتبطة بالغش، وأن نتائج ذلك التقييم ستغذي مشروع منع الغش. وسوف يستمر تضمين مخاطر الغش في سجل المخاطر المؤسسية كجزء من تقييمات الإدارة المركزية للمخاطر.

X

ويعتبر المجلس أن الجزء (أ) قد نُفذ ويقر بأن هناك تقدم يحدث حالياً، بما في ذلك إعداد سجلات المخاطر الاستراتيجية والمؤسسية، من أجل تغطية الجزأين (ب) و (ج).

مرجع التقرير	ملخص التوصية	تعليق الإدارة على حالة التنفيذ، آذار/مارس ٢٠١٥	تعليقات المجلس على حالة نُفذت قيد التنفيذ، حزيران/يونيه ٢٠١٥	اعتبرها
--------------	--------------	--	--	---------

- A/68/5/Add.5، الفقرة ٩٣
- (أ) تجميع دليل لإدارة الأسطول بنهاية عام ٢٠١٤، يتم فيه توحيد المذكرات الداخلية القائمة ويعالج الثغرات الرئيسية في التغطية، مما في ذلك ممارسات إدارة أسطول المركبات التي يتعين اتباعها على الصعيد القطري؛ و (ب) وضع سياسة تنص على ضرورة إدارة الأساطيل القطرية التي يتجاوز حجمها ٣٠ مركبة من جانب الموظفين المؤهلين في مجال إدارة اللوجستيات والأسطول.
- A/66/5/Add.5، الفقرة ١٠٤
- إعادة وضع وترسيخ المبادئ المنصوص عليها في توجيهاتها، وذلك من خلال وضع سياسة على المستوى القطري تحدد بوضوح الظروف التي ينبغي فيها عادة للعمليات القطرية أن تكلف بإجراء تقييمات للبرامج والمشاريع، وتنص صراحة على تخصيص خطة وميزانية معلوماتين للتقييم خلال مرحلة تصميم المشروع.
- X
- يشترط دليل إدارة الأسطول، الذي دخل آخر مراحل الصياغة، أن تُوكل إدارة أساطيل المركبات التي تتجاوز حجم معين إلى موظفين ذوي مؤهلات مناسبة. وسيصدر الدليل في الربع الأول من عام ٢٠١٥، وسيتم تحديثه سنويا بعد ذلك، حسب الاقتضاء.
- وصول الدليل إلى آخر مراحل الإصدار. ولكن كان هذا الدليل لم يوفر الحد العددي، فإنه يلي الاحتياج إلى وجود مؤهلات مناسبة، ومن ثم، فإن المجلس يعتبر أن هذه التوصية قد نُفذت.
- X
- تأخر تنفيذ هذه التوصية بسبب قيام المفوضية بتنقيح سياسة التقييم المتبعة، التي أنجز معظمها بالفعل. وتتضمن سياسة التقييم المنقحة بندا خاصا بالتقييم اللامركزي، وتتوخى تقسيم العمل بحيث تُعهد إلى المكاتب القطرية مسؤولية إجراء التقييمات على مستوى المشاريع بشكل أساسي. وسيتم أن يقرن ذلك بإيجاد إطار معياري وتنظيمي تتولى إعداده دائرة وضع السياسات والتقييم. ويتوقع أن يجري في عام ٢٠١٥ تقييما للخيارات الممكنة تُدرس فيه التجارب والممارسات التي شهدتها وكالات الأمم المتحدة الأخرى المماثلة التي تُنفذ فيها مهام التقييم بطريقة لامركزية. وستوضع طرائق التخطيط والميزنة بالتشاور الوثيق مع شعبة دعم البرامج والإدارة.
- X
- تسير الاستجابة لهذه التوصية في مسارها الصحيح بحيث ينتهي تنفيذها تماما بنهاية عام ٢٠١٥. ويرحب المجلس بتقييم الخيارات المتاحة لتحقيق اللامركزية، استناداً إلى الخبرات المستخلصة من تجارب تمت في أماكن أخرى.

مرجع التقرير	ملخص التوصية	تعليق الإدارة على حالة التنفيذ، آذار/مارس ٢٠١٥	التنفيذ، حزيران/يونيه ٢٠١٥	بالكامل التنفيذ	لم تُنفذ الأحداث منتهية	تجاوزتها المجلس	اعتبرها
--------------	--------------	--	----------------------------	-----------------	-------------------------	-----------------	---------

A/66/5/Add.5، الفقرة ١١٤

استعراض المناهج المختلفة لمتابعة المشاريع المدرجة في شبكتها من أجل الوقوف على أفضل الممارسات الممكن أن تطبق على نطاق أوسع، وتقييم مدى توافقها مع استراتيجية المفوضية بشأن تكنولوجيا المعلومات.

نتيجةً لل صعوبات التي واجهتها المفوضية عند تحديث الأداة التي تستخدمها في تطبيق الإدارة القائمة على النتائج (المعروفة باسم Focus Client) تجري حالياً مشاورات لبحث ما إذا كانت التطبيقات البرمجية التجارية البديلة يمكنها أن تقدم حلاً أطول أجلاً يلي احتياجات إدارة الدعم التنظيمي التي يوفرها حالياً نظام "Focus Client". وتغطي تلك المناقشات البعد المتعلق بتعزيز قدرة عمليات المفوضية على تعقب المشاريع. تستخدم العمليتان اللتان يجري تنفيذهما في العراق والجمهورية العربية السورية أداة "ActivityInfo" في دعم تنسيق المساهمات التي يقدمها الشركاء العديدون المشاركون في خطة الاستجابة الإقليمية المشتركة بين الوكالات.

ويجري حالياً دراسة الخبرات المستخلصة من تطبيق نهج تتبع أداء المشاريع في هاتين العمليتين (باستخدام أداتي "ProjectInfo" و "ActivityInfo") من أجل استخلاص أهم الدروس المستفادة في ما يتعلق بأفضل السبل التي من شأنها دعم عملية تتبع أداء المشاريع ومن أجل توسيع نطاق تطبيق الأدوات. وتم أيضاً التواصل مع مصممي أداة "ActivityInfo". بيد أن المفوضية لن تبدأ في هذه المرحلة في تطبيق نظام جديد على نطاقها كمؤسسة، إنما ستحرص على الاسترشاد بالدروس المستفادة من استخدام هذه الأداة عند تصميم نظامها الجديد في المستقبل.

X

يسلم المجلس بالخطوات التي يجري اتخاذها في سبيل تحسين تتبع المشاريع وبأن نظام ActivityInfo اختير باعتباره أفضل نظام لهذا الغرض. ويلاحظ المجلس أيضاً أن تحديث نظام "Focus" تأجل، مما ترتب عليه اضمحلال في القيمة ٢,٧ مليون جنيه استرليني.

ويرى المجلس أن حجم اضمحلال القيمة كبير ويتوقع أن تستخلص من ذلك دروس مستفادة. يود المجلس موافاته بالمعلومات المستجدة بشأن التقدم المحرز في دراسة ما إذا كانت المفوضية ستعتمد تطبيقات برمجية تجارية بديلة.

تعليقات المجلس على حالة نُفذت قيد
بالكامل التنفيذ لم تُنفذ الأحداث منتهية
اعتبرها

وقد بُذلت جهود عديدة في سبيل تعزيز إطار التنفيذ مع الشركاء، وهي جهود تتعلق أيضا تعلقا مباشرا بتتبع التقدم الذي يحرزه الشركاء. وبمجرد أن أنشئت دائرة إدارة شؤون الشركاء المنفذين في عام ٢٠١١، أُعيد النظر في اتفاق إطار اتفاقات الشراكة بصورة جوهرية، واعتمدت سياسات جديدة وبدأ تنفيذها (في ما يتعلق بتحسين إدارة الشراكات في المفوضية). ويحث الإطار الجديد على التشارك في وضع خطة للرصد، ويشدد على دور الذي تلعبه وظيفة الرقابة على المشاريع في إدارة الجوانب المالية. وبالإضافة إلى ذلك، فقد بدأت المفوضية هذا العام في تشغيل بوابة إلكترونية مخصصة لشركائها ومن المقرر نشرها تدريجيا على نطاق جميع عمليات المفوضية. ويجري تتبع مصروفات المشاريع والمعاملات من خلال مشروع تجديد نظم الإدارة. واعتبارا من عام ٢٠١٥، أصبحت المبالغ التي تُصرف للشركاء على ذمة المشاريع مربوطة بالتنفيذ على مستوى النواتج.

وعلاوة على ذلك، أنشئت ملفات خاصة للمعارف الإلكترونية "eKnowledge folders" (وثائق شراكات المشاريع "OPS-02") في نظام الخزانة الإلكترونية "eSafe" (وهو نظام إلكتروني للمحفوظات)، حيث تحفظ فيها جميع اتفاقات الشراكة الخاصة بالمشاريع، ما يتيح للمنظمة الاطلاع على الاتفاقات الموقعة في الميدان، وعلى سجلات رصد المشاريع، وما إلى ذلك. وصيغت توجيهات بشأن رصد أداء المشاريع والأداء المالي واختُبرت في العديد من العمليات الميدانية. ويجري حاليا إصدارها لكي تُستخدم على نطاق المفوضية بأكملها من أجل زيادة تعزيز تتبع وإدارة شراكات المشاريع ومن أجل إدارة إجراءات رصد المشاريع التي تنفذها المنظمات الشريكة بصورة منتظمة/قابلة للتنبؤ.

وبالتوازي مع ذلك، حدث تقدم مطرد في دراسة التجارب المتعلقة بالمنصة الإلكترونية الأخرى المستخدمة في تتبع المشاريع وهي "ActivityInfo":

- وأجرى قسم تحليل البرامج ودعمها التابع لشعبة دعم البرامج والإدارة استعراضاً لأفضل الممارسات المتبعة. واختيرت أداة "ActivityInfo" في هذا السياق. ويجري استخدامها الآن لتتبع التقدم المحرز في سياق الاستجابة المشتركة بين الوكالات لحالة اللاجئين السوريين في الأردن، حيث اعتمد فريقا العراق ولبنان هذه المنصة الإلكترونية في إدارة بياناتهما لعام ٢٠١٥. وعلاوة على ذلك، يُنظر حالياً في توسيع نطاق استخدام هذه الأداة في بلدان أخرى، مثل مصر وتركيا، إذا ما قدمت المزايا الإضافية المطلوبة.

- ويضطلع قسم تحليل البرامج ودعمها حالياً باستعراض للمهام التي تؤديها هذه الأداة وتصميمها وتشغيلها، يركز فيه على قاعدة بيانات العملاء. ومن المقرر إجراء اختبار تجريبي للأداة في عمليات المفوضية على أساس طوعي/اختياري لتتبع التقدم المحرز في تنفيذ المشاريع على مستوى النواتج.

ولن تُطبّق الأداة على نطاق المفوضية حتى تنتهي جميع إجراءات الاختبار والتجريب.

مراجع التقرير	ملخص التوصية	تعليق الإدارة على حالة التنفيذ، آذار/مارس ٢٠١٥	تعليقات المجلس على حالة نُفذت قيد التنفيذ، حزيران/يونيه ٢٠١٥	اعتبرها
A/67/5/Add.5، الفقرة ٤٦ و A/68/5/Add.5 ، الفقرة ٣٨	(أ) تنفيذ الضوابط المالية الرفيعة المستوى المناسبة لرصد الأنشطة في الميدان واستعراض هيكلها القائمة للمساءلة لتحديد وكفالة وجود إطار مناسب للضوابط الداخلية وتفعيله؛ و (ب) قياس هيكلها المتعلق بالمساءلة مقابل منظمات مُفوضّة مماثلة، عاملة على إيجاد إطار يلبي الاحتياجات التشغيلية مُعززة في الوقت ذاته المساءلة والرقابة.	بعد أن تم استعراض الضوابط والمعايير المتبعة في المفوضية في ضوء ما هو متبع في منظمات مُفوضّة مماثلة، على يد خبير استشاري، اختارت المفوضية إطار الإدارة المركزية للمخاطر الصادر عن لجنة المنظمات الراعية التابعة للجنة تريداوي ليكون هو النموذج الذي ستحتذي به في إعداد إطار الرقابة الداخلية، وهو نموذج ملائم يتيح إعداد نظم الرقابة الداخلية وصيانتها بفعالية وكفاءة. وانطلاقاً من ذلك الإطار، أعدت ورقة إدارية رفيعة المستوى للرقابة الداخلية ينصب التركيز فيها على الضوابط المالية، ووصلت الورقة إلى آخر مراحل اعتمادها من الإدارة العليا قبل إصدارها رسمياً.	لاحظ المجلس إصدار إطار X الرقابة الداخلية ويعتبر أن هذه التوصية قد نُفذت.	اعتبرها
A/67/5/Add.5، الفقرة ١٣٠	بحث إمكانية إجراء تحليل كمي لمتطلبات التخزين الخاصة بجميع توريدات الأصناف والمواد غير الغذائية رهن التسليم، وذلك في إطار نظام الإدارة المالية التابع لمشروع تجديد النظم الإدارية.	عُززت إدارة سعة المستودعات، وتُفحّت الإجراءات، ووضعت معايير لتبرير الاحتياج إلى الاحتفاظ بمستودع، وحُدّدت المسؤوليات.	X أطلع المجلس على مجموعة متنوعة من الطرائق الكمية المستخدمة في تقييم الاحتياجات والطلبات المتعلقة بالمستودعات والسلع غير الغذائية ويعتبر أن هذه التوصية قد نُفذت.	اعتبرها

مرجع التقرير

ملخص التوصية

تعليق الإدارة على حالة التنفيذ، آذار/مارس ٢٠١٥

تعليقات المجلس على حالة نُفذت قيد
التنفيذ، حزيران/يونيه ٢٠١٥ بالكامل التنفيذ لم تُنفذ الأحداث منتهية
اعتبرها

A/67/5/Add.5

الفقرة ١٤٢

تفادي الازدواجية والتباين في الجهود التي تبذلها المكاتب القطرية المختلفة عن طريق القيام بما يلي: (أ) تحديد المعلومات التي يتعين تجميعها والاحتفاظ بها من أجل تعقب أداء الموردين فيما يتعلق بتوريد الشحنات في مواعيدها وجودتها واكتمالها؛ و (ب) وضع نموذج سهل الاستخدام حتى يتسنى لوحدات الإمدادات استخلاص هذه البيانات بصورة متسقة.

تتولى المفوضية قياس أداء الموردين عن طريق مراقبة الجودة وتقييم الأداء من حيث مدى الالتزام بمواعيد التوريد والأسعار، وفقاً للشروط المتفق عليها في الاتفاقات الإطارية والصكوك التعاقدية الأخرى. وهناك عمليات يجري تنفيذها من أجل رصد أكبر قدر ممكن من العقود، لا سيما الاتفاقات التعاقدية العالية القيمة. ووضعت استمارات لتقييم بائعي السلع والخدمات على السواء، وهي متاحة على موقع المفوضية على الشبكة الداخلية. ويُشجّع موظفو الإمدادات في العمليات القطرية على استخدام استمارات التقييم بشكل منهجي. غير أن البيانات الخاصة بتتبع أداء الموردين تسجل حالياً في جداول مصممة ببرنامج أكسل. وسوف تقيم المفوضية، في إطار تحديث نظامها المركزي لتخطيط الموارد، ما إذا كان يمكن استخدام هذه الأداة أو غيرها من الأدوات في تحسين عملية رصد البيانات.

X لاحظ المجلس حدوث تحسن في عملية تتبع أداء الموردين، ويعتبر أن هذه التوصية قد نُفذت، غير أنه يحث المفوضية على أن تستمر في بحث الكيفية التي يمكن بها أن يسفر تحديث نظام التخطيط المركزي للموارد عن تعزيز هذه العملية.

مرجع التقرير ملخص التوصية تعليق الإدارة على حالة التنفيذ، آذار/مارس ٢٠١٥ التنفيذ، حزيران/يونيه ٢٠١٥ بالكامل التنفيذ لم تُنفذ الأحداث منتهية اعتبرها

- A/67/5/Add.5**، الفقرة ١٤٩
- التأكيد في توجيهاتها إلى موظفي الإمدادات على المبدأ الأساسي التخطيط المتمثل في أن التقلبات الكلية في ما يتعلق بتقديم العطاءات، وأداء الموردين، واللوجستيات، ونطاق التدخل الحكومي، والمشاركة من جانب الشركاء المتعددين سوف تتجه إلى تمديد المهل الزمنية لتوريد اللوازم الطبية عمليا إلى ما بعد الفترات النظرية. وفي بعض الحالات سيتطلب ذلك طلب التوريد في وقت مبكر.
- A/67/5/Add.5**، الفقرة ١٥٥
- تعديل دليل التوريد الخاص بما بحيث يشترط على أفرقة الإمدادات القطرية أن تقوم بإجراء اختبارات سوقية دورية للخدمات الرئيسية التي يتم شراؤها محليا وفق دورات محددة.
- تؤكد المفوضية أن اشتراط إجراء بحوث السوق مدرج في الدليل في الفصل ٨ المتعلق بإدارة سلسلة الإمداد (الفرع ٢-٢-٤). وهو يقضي بوجوب إجراء عطاءات تنافسية لشراء جميع السلع والخدمات، سواء في الميدان أو في المقر. وأن العطاءات التنافسية يجب أن تتم عن طريق إعلان عام. ويستجيب ذلك بطبيعته لشواغل المجلس بشأن اختبار السوق. غير أنه حيثما يوجد اتفاق إطاري ساري، فينبغي الالتزام بالتسعير بحسن نية طوال مدة الاتفاق. وينص الدليل أيضا على ضرورة وضع خطط للمشتريات (الفرع ٢-٦-٣) تصف الافتراضات والقرارات ومبرراتها. ويدخل استعراض ظروف السوق ضمن عناصر خطة المشتريات.
- X لاحظ المجلس إدراج إجراءات التشغيل الموحدة في تعليمات التخطيط لعام ٢٠١٥ ويعتبر أن هذه التوصية قد نُفذت.
- X لاحظ المجلس أن هذا الاشتراط مدرج في دليل المفوضية ويعتبر أن هذه التوصية قد نُفذت.

مرجع التقرير	ملخص التوصية	تعليق الإدارة على حالة التنفيذ، آذار/مارس ٢٠١٥	تعليقات المجلس على حالة نُفذت قيد التنفيذ، حزيران/يونيه ٢٠١٥	بالكامل التنفيذ لم تُنفذ الأحداث منتهية	اعتبرها
--------------	--------------	--	--	---	---------

- A/68/5/Add.5، الفقرة ٥٩
- وضع خطة شراء ومخزونات للمنظمة وتحديثها بانتظام، يراعى فيها ما يلي: (أ) أن تأخذ الخطة في الاعتبار كلا من المتطلبات المحلية والمتطلبات المدارة مركزيا لأصناف المخزون المعيارية؛ (ب) أن تستند الخطة إلى الخبرة السابقة فيما يتعلق بالطلب والسيناريوهات الأكثر احتمالا مع الحفاظ أيضا على المستوى اللازم من المخزون الوقائي.
- A/68/5/Add.5، الفقرة ٧٦
- إلزام الممثلين القطريين بإجراء تقييمات لمخاطر الغش في ما يتعلق بجميع الشركاء المنفذين في إطار النهج العام القائم على أساس المخاطر.
- أصدرت المفوضية إطارا استراتيجيا منقحا لمنع الغش والفساد في تموز/يوليه ٢٠١٣ ليكون بمثابة مرجع سهل الاستعمال يتسم بالشفافية لأغراض التوعية والدعوة وتنفيذ التدابير الوقائية، بهدف التقليل إلى أدنى حد من الغش والفساد في المنظمة. ويستلزم هذا الإطار جملة أمور من بينها أن يجري المدبرون تقييما شاملا لمخاطر الغش، بما في ذلك للأنشطة المنفذة من خلال شركاء. وبالإضافة إلى ذلك، فإن المفوضية بصدد صياغة مذكرة توجيهية بشأن إدارة مخاطر المشاريع ستتضمن توجيهات جديدة لتقييم المشاريع التي ينفذها الشركاء (بما في ذلك تقييم مخاطر الغش)، وتحديد الضوابط المناسبة للوقاية من الغش؛ وتعزيز شرط تقييد موظفي الشركاء بالسلوك الأخلاقي. وفي تنقيح أجري في عام ٢٠١٣ للاتفاقات المعيارية للشراكة في إطار المشاريع، أدرجت المفوضية بالفعل أحكاما محددة وصارمة بشأن مكافحة الفساد ومكافحة ممارسات الغش التي يمكن أن تؤدي إلى فسخ الاتفاق إذا لم يتقيد بها الشركاء.
- X لاحظ المجلس إدراج إجراءات X التشغيل الموحد في تعليمات التخطيط لعام ٢٠١٥ ويعتبر أن هذه التوصية منفذة. وسيواصل استعراض فعالية تلك الإجراءات في كفالة احتفاظ المفوضية بمستويات مناسبة من الأرصدة لعملياتها.
- X يعتبر المجلس أن هذه التوصية يجري تنفيذها.

مرجع التقرير ملخص التوصية تعليق الإدارة على حالة التنفيذ، آذار/مارس ٢٠١٥ التنفيذ، حزيران/يونيه ٢٠١٥ بالكمال التنفيذ لم تُنفذ الأحداث منتهية اعتبرها

A/68/5/Add.5

الفقرة ٨٢

(أ) تحليل تقارير الأنشطة النصف سنوية بالاقتران مع التقارير المالية لرصد كيفية تعلق التكاليف بالأنشطة المضطلع بها والقيام على نحو أفضل بتقييم ما إذا كان الشركاء المنفذون في المسار الصحيح لتحقيق الأهداف أو ما إذا كان يلزم المفاوضية أن تتدخل؛ (ب) مواءمة تسديد الأقساط بشكل أوثق مع أنشطة الشركاء المنفذين المقررة وتقديم الخدمات للتقليل إلى الحد الأدنى من أوجه القصور أو التأخير في إنجاز البرامج بسبب التقلبات في التمويل.

وضعت المفوضية نظاماً لإدارة المدفوعات إلى الشركاء من أجل مواءمة هذه المدفوعات مع معدل تنفيذ الأنشطة المقررة. وحتى يتسنى إثبات المدفوعات وربط الإدارة المالية بتنفيذ الأداء، صدر توجيه جديد يسري اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، طلب فيه تسجيل أي أقساط على مستوى "الناتج" لميزانيات المشاريع في إطار الشراكة في المشروع ذي الصلة. ومن أجل تيسير تسجيل المبالغ المنصرفة في إطار الإجراء الجديد، جرى تعديل التطبيقات ذات الصلة في مشروع تجديد نظم الإدارة. وزودت المكاتب الميدانية بدليل مفصل بشأن العملية الجديدة للمبالغ المنصرفة والتسجيل.

A/68/5/Add.5

الفقرة ٩٤

نشرت أداة موحدة لتحليل تكاليف استهلاك وقود المركبات وتكاليف صيانتها على جميع المكاتب القطرية بحلول نهاية عام ٢٠١٣، إما في شكل نموذج بيانات لمشروع إدارة الأسطول على الصعيد العالمي أو جدول معلومات غير متصل بالحاسوب.

تعمل المفوضية على البدء باستخدام تطبيق FleetWave وهو تطبيق برمجي لإدارة الأسطول، سيوفر خاصية تتبع وتحليل استهلاك الوقود وتكاليف الصيانة، في جملة خاصيات أخرى. ويجري العمل حالياً على تكييف نموذج الوقود والصيانة في تطبيق FleetWave، ومن المقرر إنتاج النظام في عام ٢٠١٥. وفي الوقت نفسه، يجري وضع حل لا يقوم على الاتصال بالحاسوب على نحو ما أوصى به المجلس. وقد تم بالفعل إعداد جدول معلومات لهذا الغرض ويجري اختباره داخلياً قبل إصداره للميدان ليخضع لمزيد من الاختبارات. وستكون الصيغة النهائية للنشر الميداني الكامل جاهزة في الربع الأول من عام ٢٠١٥. وستصدر تلك الأداة باللغتين الإنكليزية والفرنسية وكانت الترجمة أحد العوامل وراء حدوث تأخير طفيف عن الموعد النهائي الأصلي.

مرجع التقرير	ملخص التوصية	تعليق الإدارة على حالة التنفيذ، آذار/مارس ٢٠١٥	التنفيذ، حزيران/يونيه ٢٠١٥	بالكامل التنفيذ	لم تُنفذ الأحداث منتهية	تجاوزتها المجلس	اعتبرها
--------------	--------------	--	----------------------------	-----------------	-------------------------	-----------------	---------

A/68/S/Add.5، الفقرة ١٠٥	تضمن دليل إدارة الأسطول الجديد توجيهات بشأن كيفية تقييم بدائل استخدام مرائب نائية عندما يمكن أن يؤدي اللجوء إلى خدمات الصيانة النائية إلى السفر لمسافات طويلة وامتداد فترات توقف استخدام المركبات وارتفاع تكاليف النقل. وينبغي أن تشمل التوجيهات ما يلي من متطلبات:	معالجة هذه التوصية، أعدت المفوضية مشروع دليل لإدارة الأسطول، سيصدر في الربع الأول من عام ٢٠١٥. وثانياً، سيتم تناول إدارة تكاليف الصيانة والإصلاح في مرحلة لاحقة من مشروع إدارة الأسطول على الصعيد العالمي الذي سيبدأ في عام ٢٠١٥ والذي سيكون قد أُبجز بنهاية عام ٢٠١٦.	X	شاهد المجلس دليل إدارة الأسطول والخطط الأوسع نطاقاً لمشروع إدارة الأسطول على النطاق العالمي ويعتبر أن هذه التوصية يجري تنفيذها.			
	(أ) الاختبار الدوري للأسواق المحلية للتحقق من توافر مرافق للصيانة التجارية تكون أكثر قرباً وتلي المعيار المطلوب؛						
	(ب) الاستعراض الدوري لمدى إمكانية أن تتعاقد وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية والشركاء المنفذين على خدمات الصيانة بشكل جماعي، وذلك للاستفادة من وجود قدرة أكبر على المساومة أو لاجتذاب متعهدين موثوق فيهم لإنشاء مرافق مجاورة؛						

مرجع التقرير

ملخص التوصية

تعليق الإدارة على حالة التنفيذ، آذار/مارس ٢٠١٥

تعليقات المجلس على حالة نُفذت قيد التنفيذ، حزيران/يونيه ٢٠١٥ بالكامل التنفيذ لم تُنفذ الأحداث منتهية

اعتبرها

تجاوزتها المجلس

(ج) النظر في الاحتفاظ بمخزون من الزيوت والمرشحات على مستوى المكاتب الميدانية لتمكين إجراء أبسط خدمات الصيانة (من الفئة ألف) في الميدان.

A/68/5/Add.5

الفقرة ١٠٩

X

شاهد المجلس دليل إدارة الأسطول والخطط الأوسع نطاقاً لمشروع إدارة الأسطول على النطاق العالمي ويعتبر أن هذه التوصية يجري تنفيذها.

سيتضمن دليل إدارة الأسطول، الذي يجري إعداده وسيصدر في الربع الأول من عام ٢٠١٥، فرعاً عن سلامة المركبات. وإضافة إلى ذلك، وضعت المفوضية أجهزة تتبع في جميع المركبات التي يجري تشغيلها في إطار نظام إدارة الأسطول على الصعيد العالمي لاستبدال المركبات التي يديرها الميدان. ومن المتوقع أن تزود معظم مركبات المفوضية بأجهزة تتبع بحلول نهاية عام ٢٠١٥. وستكون جميع المركبات مشمولة بنظام إدارة الأسطول على الصعيد العالمي بنهاية عام ٢٠١٨، وستكون بالتالي مزودة بهذه الأجهزة. وبمجرد تشغيل عدد كاف من المركبات في إطار إدارة الأسطول على الصعيد العالمي في مكتب قطري معين، ستتاح التقارير التي أوصى بها المجلس لذلك المكتب.

في إطار مشروع إدارة الأسطول على الصعيد العالمي، ينبغي أن تقوم المفوضية بإعداد فرع عن سلامة المركبات وإدراجه في دليل إدارة الأسطول بحيث يجري فيه: (أ) التشديد على ضرورة الإدارة الاستباقية لسلامة المركبات في المكاتب القطرية؛ و (ب) اشتراط إجراء تحليل فصلي لأداء السائقين على أساس بيانات التعقب باستخدام السوائل، من قبيل السرعة المفرطة ومتوسط السرعات والإفراط في ساعات السياقة واستخدام المركبات خارج أوقات العمل.

مرجع التقرير

ملخص التوصية

تعليق الإدارة على حالة التنفيذ، آذار/مارس ٢٠١٥

تعليقات المجلس على حالة نُفذت قيد
التنفيذ، حزيران/يونيه ٢٠١٥ بالكامل التنفيذ
لم تُنفذ الأحداث منتهية
اعتبرها

A/69/5/Add.6

الفقرة ٩

في حين يسلم المجلس بوضع المفوضية واعتمادها على التمويل القائم على التبرعات، فإنه يوصي بأن تُحدد المفوضية مستويات مستهدفة ملائمة للمخزونات وغيرها من الأصول.

حددت المفوضية الحد الأدنى من مستويات المخزون لمخزوناتنا العالمية السبعة، من أجل الاستعداد لحالات الطوارئ. وقد شمل ذلك في بادئ الأمر احتياجات ٦٠٠ ٠٠٠ شخص من الأشخاص موضع الاهتمام زاد عددهم لاحقاً إلى ٧٥٠ ٠٠٠ شخص (منهم ١٥٠ ٠٠٠ شخص موضوعون في الخطة) وتستعرض الإدارة العليا ذلك المستوى مرتين في العام على الأقل. وتُحدّد أيضا المستويات المستهدفة لجميع المخزونات التي يديرها الميدان ويجري استعراضها مرتين في العام على الأقل.

وإضافةً إلى ذلك، واصلت المفوضية تحسين عملياتها لتخطيط الإمدادات، التي يتحدد بمقتضاها مستوى المخزونات والكميات التي ستُشترى، استناداً إلى الاحتياجات المتوقعة في المستقبل، مما يحقق المستوى الأمثل لمستويات المخزون. ولهذا الغرض وضعت في عام ٢٠١٤ إجراءات تشغيلية موحدة جديدة لتخطيط الاحتياجات من إمدادات الإغاثة الأساسية، مما في ذلك الاحتياجات من المشتريات السنوية وإجراءات تجديد الموارد. واعتباراً من عام ٢٠١٥، أصبحت تلك الإجراءات عنصراً إلزامياً من عناصر عمليتي التخطيط وتخصيص الموارد في المفوضية. وتوجّه هذه الإجراءات العملياتية في تقييم الاحتياج إلى أصناف الإغاثة الأساسية للفترة التالية، وتحديد مستويات المخزون الآمن، مع تحديد حد أدنى ونموذج لتجديد المخزون لكل مستودع في جميع أنحاء العالم.

A/69/5/Add.6

الفقرة ١٨

استمر العمل بمنهجية تخصيص التكاليف البراجمجة والإدارة لمدة أربع سنوات حتى الآن ويوصي المجلس بأن تقوم المفوضية باستعراضها وزيادة تنقيحها بغية زيادة درجة الإلمام بها وضمان الدقة في تسجيل التكاليف والإبلاغ عنها.

تخصص المفوضية تكاليفها موزعة على ثلاث فئات هي: تكاليف البرامج، وتكاليف دعم البرامج، وتكاليف التنظيم والإدارة. وقد وضعت المفوضية المنهجية الحالية وطبقتها بصورة متسقة في جميع البرامج والمشاريع والأماكن خلال السنوات الأربع الأخيرة. ولاحظ المجلس أنه يمكن زيادة تحسين المنهجية، في ما يتعلق مثلاً بتصنيف تكاليف الموظفين ضمن كل فئة من الفئات الثلاث المذكورة أعلاه. وفي هذا الصدد، أجرت المفوضية استعراضاً للمنهجية الحالية بهدف زيادة تحسين الدقة في تصنيف التكاليف والإبلاغ عنها. وعدّلت المنهجية المتعلقة بوظائف برنامجية معينة لتعكس بشكل أفضل الاتساق الوظيفي لواجبات شاغلي الوظائف مع التكاليف المتحملة وبمجال النفقات ذي الصلة. وعدّلت الميزانيات والنفقات مع سريان التعديلات اعتباراً من عام ٢٠١٥.

يرى المجلس أن الحد الأقصى X من مستويات المخزون يبرر أيضاً إيلاء الاعتبار، ولكنه مطمئن إلى إن إجراءات التخطيط الجديدة مناسبة لتحديد المستويات المستهدفة من حيازات المخزون ويعتبر أن هذه التوصية منفذة.

X ولاحظ المجلس التغير في المنهجية ويعتبر أن هذه التوصية منفذة. ويرد في التقرير مزيد من التعليقات وتوصيات إضافية بشأن إدارة الميزانية.

مرجع التقرير	ملخص التوصية	تعليق الإدارة على حالة التنفيذ، آذار/مارس ٢٠١٥	تعليقات المجلس على حالة نُفذت قيد التنفيذ، حزيران/يونيه ٢٠١٥	اعتبرها
--------------	--------------	--	--	---------

A/69/5/Add.6، الفقرة ٣٠	يوصي المجلس بأن تُقيّم المفوضية أداء إجراءات التسجيل باستخدام الاستدلال البيولوجي المنفذة في الأردن بغية إتمام عملها الرامي إلى إتاحة نظام عالمي موحد لتحديد هوية اللاجئين وتسجيلهم باستخدام الاستدلال البيولوجي.	سيكفل الفريق المعني بوضع النظام العالمي للاستدلال البيولوجي في مقر المفوضية، بالتنسيق مع المكتب القطري، المراعاة التامة للدروس المستخلصة من تنفيذ إجراءات التسجيل في عملية الأردن، في حدود إمكانية تطبيقها على النظام العالمي، من أجل وضع الإجراءات العالمية للتسجيل باستخدام الاستدلال البيولوجي. وقد وضع الفريق القطري التابع للمفوضية ولاية لتقييم أداء إجراءات التسجيل باستخدام الاستدلال البيولوجي المنفذة في الأردن بغية توفير معيار للنظام العالمي لتحديد هوية اللاجئين وتسجيلهم باستخدام الاستدلال البيولوجي. ويتوقع أن يجري هذا التقييم في تموز/يوليه - آب/أغسطس ٢٠١٥، بما في ذلك إعداد مشروع تقرير. وينبغي أن يكتمل التقرير النهائي في موعد لا يتجاوز أيلول/سبتمبر ٢٠١٥. وينبغي أن يكتمل تنفيذ هذه التوصية بحلول الربع الأخير من عام ٢٠١٥.	يلاحظ المجلس أن التوصية يجب تنفيذها بنهاية الربع الأخير من عام ٢٠١٥، ويقر بأنه يجري إحراز تقدم في التنفيذ. ويتوقع المجلس أن يوافق بأحر المستجدات عن نتائج التقييم ويعرب عن اهتمامه بالطريقة التي ستوجه بها هذه النتائج كفاءة النظام وفعاليتها.	X
----------------------------	---	--	--	---

ومنذ أن قدمت التوصية، جرى توسيع حل الاستدلال البيولوجي IrisGuard ليشمل بلدان أخرى مع الأردن، وتنفيذه في جميع بلدان الخطة الإقليمية لإغاثة اللاجئين السوريين، التي تضطلع المفوضية فيها بتسجيل اللاجئين (مصر ولبنان والعراق والجمهورية العربية السورية). ويقترح إجراء استعراض مكثي لإجراءات التسجيل على أساس الاستدلال البيولوجي لتوفير معلومات يستنار بها في التوصل إلى النتائج الداخلية بشأن الدروس المستفادة، حتى يمكن أخذها في الاعتبار.

وفي انتظار استكمال التقييم، استفادت شعبة دعم البرامج والإدارة من خبرة المفوضية في تطبيقها لحل IrisGuard في الحالة السورية لتوفير المعلومات اللازمة لإعداد نظام إدارة الهوية بالاستدلال البيولوجي، وهو نظام المفوضية للاستدلال البيولوجي على الصعيد العالمي، الذي يجري حالياً نشره في الميدان في العمليات في تايلند وتشاد. وتشمل الدروس المستفادة من حل IrisGuard أهمية تتبع معدلات التوافق الحاطئ وعدم التوافق الحاطئ داخل النظام، وتصميم حل لدمج نظام إدارة الهوية بالاستدلال البيولوجي مع نظام proGres V3، والحاجة إلى خوادم محلية لدعم البيئات المنفصلة عن شبكة الإنترنت/المفصلة والحاجة إلى أجهزة أقل تكلفة وأكثر مرونة للرصد البيومتري.

مرجع التقرير	ملخص التوصية	تعليق الإدارة على حالة التنفيذ، آذار/مارس ٢٠١٥	التنفيذ، حزيران/يونيه ٢٠١٥	تعليقات المجلس على حالة نُفذت قيد	تجاوزتها المجلس	اعتبرها
--------------	--------------	--	----------------------------	-----------------------------------	-----------------	---------

A/69/5/Add.6، الفقرة ٣٦	يوصي المجلس بأن تبحث المفوضية إمكانية زيادة استخدام الاتفاقات المبرمة مع الشركاء لمدة تتجاوز ١٢ شهراً.	تتوخى المفوضية بالفعل قدراً من المرونة يتيح تمديد فترة التنفيذ والموافقة بالنسبة للاتفاقات مع الشركاء، رهناً بتوافر الأموال والاحتياجات التشغيلية. واستجابة لعمليات الطوارئ في السودان والجمهورية العربية السورية، تم تمديد فترة تنفيذ مشروع إلى ما بعد عام ٢٠١٣. ويمكن زيادة هامش المرونة إذا ما التزمت الجهات المانحة بشكل قاطع وموثوق به بتوفير تمويل متعدد السنوات يتيح تخطيط الاتفاقات وتنفيذها وإبرامها لفترة تتجاوز ١٢ شهراً.	X	ويلاحظ المجلس أن المفوضية تقوم حالياً باستعراض إمكانية تمديد الاتفاقات وتعتبر أن هذه التوصية قيد التنفيذ.	تجاوزتها المجلس	اعتبرها
	غير أن المفوضية تواجه حالياً القيود التالية التي تعوق تمديد اتفاقات الشراكة لمدة تتجاوز ١٢ شهراً: (أ) عادة ما تتعهد الجهات المانحة بتقديم تبرعاتها لمدة سنة؛ و (ب) تُعتمد ميزانية المفوضية على أساس سنوي؛ و (ج) من اللازم أن تواصل المفوضية انتهاج المرونة للتصدي لحالات الطوارئ القائمة والجديدة. وقد أحرزت المفوضية تحليلاً لجدوى الاتفاقات المتعددة السنوات، كما دققت الممارسات المتبعة في سائر وكالات الأمم المتحدة.					
	وبغض النظر عما سبق، تقوم المفوضية حالياً بتقييم ما إذا كانت هذه التوصية يمكن أن تنفذ بصورة استثنائية مقارنة بتلك الأنشطة المحددة التي جرى تأمين تمويلها المتعدد السنوات.					
A/69/5/Add.5، الفقرة ٤٠	يوصي المجلس بأن تعتمد المفوضية على نطاق أوسع من موظفيها في استخدام الموظفين لمواجهة حالات الطوارئ، بما في ذلك التعاقد مع موظفين من منظمات أخرى، وأن تستعين، عند مواجهة حالات التراكم القصوى، بمصادر خارجية في بعض عمليات استقدام	لقد وضعت المفوضية نمجاً أكثر مرونة في استقدام الموظفين لمواجهة حالات الطوارئ. وأدت التنقيحات العديدة لإجراءات المسار السريع إلى تحسن كبير في السرعة التي تملأ فيها الشواغر. ووفقاً لما ذكرته شعبة إدارة الموارد البشرية، فقد صدرت أولى إجراءات المسار السريع المتعلقة بعملية الجمهورية العربية السورية (المشار إليها بالمسار السريع الأول لسورية) في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢. وصدر قرار المفوض السامي لشؤون اللاجئين بشأن ملاء ٤٠ شاغراً من أصل ٤٦ شاغراً معلناً عنها (أي، الإعلان عن أسماء المرشحين المعيّنين) في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢. وفيما يخص المسار السريع الأول لسورية، أعلن في وقت لاحق عن اتخاذ قرار في ما يتعلق بوظيفة واحدة أخرى في ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، ووظيفة واحدة أخرى في ١ آذار/مارس ٢٠١٣. أما الوظائف المتبقية فقد أعيد الإعلان عنها أو سُحبت.	X	في إطار مراجعة حسابات الموارد البشرية، نظر المجلس في عملية استقدام الموظفين لمواجهة حالات الطوارئ؛ وهو يقر أن هذا النهج قد نُفذ، وتم تعلم ما تلاه من دروس مستفادة والعمل بمقتضاها. وتقر مفوضية شؤون اللاجئين بضرورة توفر مزيد من الفرص لتحسين العملية على النحو الوارد في توصيات المجلس.	تجاوزتها المجلس	اعتبرها

مرجع التقرير ملخص التوصية

تعليق الإدارة على حالة التنفيذ، آذار/مارس ٢٠١٥

تعليقات المجلس على حالة نُفذت قيد التنفيذ، حزيران/يونيه ٢٠١٥ بالكامل التنفيذ لم تُنفذ الأحداث منتهية
اعتبرها

الموظفين أو في جميعها

وبخصوص المسار السريع الثاني لسورية (المجموعة الثانية من شواغر المسار السريع لعملية الجمهورية العربية السورية)، فقد أُعلن عن توفر ٣١ وظيفة في ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢. وصادر قرار مفوض شؤون اللاجئين بشأن ملء ٢٨ شاغرا من أصل ٣١ شاغرا معلنا عنه (أي، الإعلان عن أسماء المرشحين المعيّنين) في ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣. أمّا الوظائف الثلاث المتبقية فقد أُعيد الإعلان عنها أو سُحبت.

واعتباراً من ١٥ تموز/يوليه ٢٠١٤، قامت المفوضية بصياغة سياسات تقضي بأن ملء وظائف المسار السريع بالمرشحين الداخلين الذين وافق المدبرون وشعبة إدارة الموارد البشرية بصفة مشتركة على شغلهم لهذه الوظائف لم يعد يتطلب أن ينظر فيه مجلس الاستعراض المشترك. وتخضع إجراءات المسار السريع المُعلن عنها في ١٧ تموز/يوليه ٢٠١٤ في إطار مواجهة حالات الطوارئ في كل من جمهورية أفريقيا الوسطى وجنوب السودان لهذه السياسات والإجراءات المنقحة.

وقد أدى آخر تنقيح لسياسات المسار السريع إلى تقليص الإطار الزمني لملء شواغر المسار السريع شهرا واحدا تقريبا للحالات التي يتم فيها تحديد مرشحين داخليين والتي تنتفي فيها الحاجة إلى أن يستعرضها مجلس الاستعراض المشترك. وبدأت شعبة إدارة الموارد البشرية أيضا بالاستعانة بالموصفات الوظيفية لأحدث مسار سريع يتعلّق بالوضع في الجمهورية العربية السورية. ومن خلال كل من مبادرة بناء القدرات، وبرنامج رتب بدء التعيين في العمل الإنساني من الفئة الفنية، أنشئ مجمع مواصفات وظيفية للمرشحين من دون الحاجة إلى الإعلان خارجيا عن عدة وظائف لأداء نفس المهمة. وبما أن المرشحين في مجمع المواصفات الوظيفية يُعدون مرشحين خارجيين بالنسبة للمفوضية، فإنه ينبغي إجراء مقابلات لجميع مرشحي قائمة المرشحين المؤهلين المختصرة ذوي التوصيفات الوظيفية اللازمة وفحص مؤهلاتهم لمنحهم إبراء وظيفيا. وأجرت شركة توظيف خارجية نيابة عن المفوضية فرز المرشحين وإعداد قائمة مختصرة بأسمائهم من مجمع المواصفات الوظيفية. ونتيجة لذلك، فقد اختُصرت مدة عملية التوظيف إلى حد كبير.

تعتبر المفوضية أن هذه التوصية قد نُفذت

مرجع التقرير	ملخص التوصية	تعليق الإدارة على حالة التنفيذ، آذار/مارس ٢٠١٥	تعليقات المجلس على حالة نُفذت قيد التنفيذ، حزيران/يونيه ٢٠١٥ بالكامل التنفيذ لم تُنفذ الأحداث منتهية	اعتبرها
A/69/5/Add.5، الفقرة ٤٥	يوصي المجلس بأن توضع المفوضية تقييمًا للتكاليف والفوائد المرتبطة بإقامة المكتب الإقليمي في عمّان وذلك من أجل تحديد ما قد يُستفاد من دروس لأغراض العمليات القائمة أو المقبلة	وافقت المفوضية على أن من المهم إجراء استعراض داخلي للتكاليف والفوائد المرتبطة باتخاذ المنسق الإقليمي لشؤون اللاجئين/مدير المكتب الإقليمي للشرق الأوسط وشمال أفريقيا من عمّان مقرا له لتحسين الإدارة القائمة/الهيكلة الإداري القائم، عند الاقتضاء. وتعترم المفوضية إجراء استعراض مشترك داخلي تقوم به دائرة التطوير التنظيمي والإدارة، ومكتب الشرق الأوسط وشمال أفريقيا خلال شهري نيسان/أبريل - أيار/مايو ٢٠١٥، بهدف وضع الصيغة النهائية للتقرير والتوصيات بحلول نهاية الربع الثاني من عام ٢٠١٥. وسيكون الهدف من الاستعراض أيضا استخلاص الدروس في تصميم الهياكل المستقبلية لإدارة حالات الطوارئ الواسعة النطاق والسريعة التطور	يعرب المجلس عن ترحيبه بالاستعراض الذي سيجريه المكتب، وبإحاطته بأخر ما يستجد على النتائج في نهاية الربع الثاني من عام ٢٠١٥.	X
A/69/5/Add.5، الفقرة ٥٠	في ضوء نجاح هذه المبادرة في الجمهورية العربية السورية، يوصي المجلس بأن تقوم المفوضية ببحث إمكانية توسيع نطاق استخدام نظم المعلومات الجغرافية الإلكترونية من قبيل أداة "ActivityInfo"	ستقوم المفوضية بإجراء استعراض لاستخدام أداة "ActivityInfo" بغية تقييم مدى جدوى توسيع استخدامها و/أو إدراج وظائفها الرئيسية في إطار النظم العالمية الأخرى	يعرب المجلس عن قبوله الإحاطة بما يستجد من أمور وهو على اطلاع بأن الاستعراض سيُنجز خلال الربع الرابع من عام ٢٠١٥.	X

مرجع التقرير	ملخص التوصية	تعليق الإدارة على حالة التنفيذ، آذار/مارس ٢٠١٥	تعليقات المجلس على حالة نُفذت قيد التنفيذ، حزيران/يونيه ٢٠١٥ بالكامل التنفيذ لم تُنفذ الأحداث منتهية	اعتبرها
A/69/5/Add.5، الفقرة ٥٦	نظراً لكبير حجم برنامج المساعدات النقدية الذي يعتمد عليه مكتب المفوضية بالأردن، وفي ضوء التخطيط لتوسيع نطاق هذا البرنامج ليشمل بلداناً أخرى، فإن المجلس يوصي بأن تكلف المفوضية خبيراً مستقلاً بإجراء تقييم لهذا البرنامج بهدف تقديم تقرير قبل نهاية عام ٢٠١٤	ستجري المفوضية تقييماً للناتج والتحليلات التي يقدمها العديد من التقييمات والدراسات الجارية الأخرى لكي تقرر هل تقوم بإجراء تقييم مستقل لبرنامج المساعدات النقدية الذي تعتمد عليه، أم لا. وكلفت، في هذا السياق، شركة Transtec بإجراء تقييم لاستجابة المفوضية لتدفق اللاجئين في الأردن ولبنان، سيتم وضعه في صيغته النهائية في الربع الأول من عام ٢٠١٥. وتشمل الدراسات الأخرى تحليلاً أجراه مجلس اللاجئين الترويجي للتوزيع القائم على النقدية للمواد غير الغذائية في مخيمات اللاجئين في الأردن، وتقريراً قدمته أو كسفام عن أثر توزيع مبالغ نقدية على الأسر السورية اللاجئة في مجتمعات محلية مضيقة ومستوطنات غير رسمية في الأردن، والدراسة المقبلة التي ستجريها مفوضية شؤون اللاجئين عن آليات التكيف لدى اللاجئين السوريين في أربعة بلدان في المنطقة (متاحة في الربع الأول من ٢٠١٥)	يدرك المجلس أن التقييم متوقع بحلول نهاية عام ٢٠١٥. ويلاحظ أن الدراسات المشار إليها لا تزال قيد التنفيذ. بما في ذلك دراسة المفوضية المتعلقة بألية التكيف التي يتوقع المجلس أن تُختتم بحلول أيار/مايو ٢٠١٥.	X
A/69/5/Add.5، الفقرة ٦١	تفادياً للإفراط في التخزين وتوخيها للمرونة، يوصي المجلس بأن تقوم المفوضية بانتظام باستعراض المخزونات الموجودة في المخازن العالمية والمحلية للتأكد من بقائها عند المستويات المناسبة	تقوم مفوضية شؤون اللاجئين بانتظام باستعراض المخزونات الموجودة في المخازن العالمية والمحلية، وذلك مبدأً مدرج ضمن الإجراءات الحالية. وتقوم دائرة لوجستيات إدارة الإمدادات شهرياً باستعراض مستويات المخزون الموجودة في جميع المخازن، وتُعدُّ تقريراً يتضمن الأصناف التي قد تزيد عن الاحتياجات (أي، المخزونات التي تتجاوز مقدار المخزون الموزع خلال الاثني عشر شهراً الماضية أو تتجاوز متوسط المخزون الموزع خلال السنوات الثلاث الماضية). ويُرسَل التقرير إلى البلدان المعنية لاستعراضه واتخاذ إجراءات بشأنه، عند الاقتضاء. وتُخطط مستويات المخزون لعمليات الطوارئ على أساس العدد المتوقع للأشخاص المعنيين، إلى حدٍّ يمكن معه التنبؤ. يمثل هذا الأمر في بيئات متقلبة. وأسفرت هذه الاستعراضات المنتظمة لمستويات المخزون إلى أن تتخذ الإدارة قرارات في بعض الحالات بإعادة توجيه المخزونات الفائضة من عملية إلى أخرى (مثلاً، إلى لبنان أو اليمن، وما إلى ذلك)	يشير المجلس إلى عملية استعراض مواقع المخازن وعمليات إغلاق المخازن في الأماكن التي تعتبر ناقصة الكفاءة، وإلى أن تقلص قائمة السلع العتيقة يظهر في الحسابات. ونتيجة لذلك، فالمجلس يرى أن هذه التوصية قد نُفذت على الرغم من أنه يرى ضرورة أن يظل استعراض المخزونات يشكل جزءاً بالغ الأهمية من أنشطة الرقابة التي تضطلع بها دائرة لوجستيات إدارة الإمدادات لكفالة فعالية استخدام المخزونات.	X

مرجع التقرير

ملخص التوصية

تعليق الإدارة على حالة التنفيذ، آذار/مارس ٢٠١٥

تعليقات المجلس على حالة نُفذت قيد
التنفيذ، حزيران/يونيه ٢٠١٥ بالكامل التنفيذ لم تُنفذ الأحداث منتهية

اعتبرها

تجاوزتها المجلس

A/69/5/Add.5

الفقرة ٧٦

يوصي المجلس بأن تعيد المفوضية النظر في التوجيهات التي تنظم أعمالها في مجال التخطيط بغية: (أ) حمل المكاتب القطرية على الإشارة صراحة إلى مسألة الأعباء الكبرى المترتبة على الأمراض عند طلب موارد للبرامج الصحية؛ (ب) تذكير المكاتب القطرية بممارسة سلطتها التقديرية في استعمال مؤشرات الأولويات غير العالمية لرصد المسائل الصحية التي تهم بلدانها بالتحديد

ستحرص المفوضية على أن تتجلى في التعليمات المتعلقة بالتخطيط توصيات مجلس مراقبي الحسابات، وستدرج أيضاً توجيهات لاختيار الشركاء في مجال الصحة. ويتضمن الأمر الإداري الصادر عن مفوضية شؤون اللاجئين (UNHCR/AI/2014/21) بشأن الإبلاغ عن عام ٢٠١٤ وبتشأن التخطيط في عام ٢٠١٥ والتنفيذ لعامي ٢٠١٦ و٢٠١٧، تعليمات واضحة وإشارات إلى الموارد في ما يتعلق بالبرمجة القائمة على الأدلة، واختيار الشركاء وانتقاء المؤشرات. ويقدم التوجيه في مجال التخطيط التفصيلي خلال الاستعراض السنوي البرامج عند قيام خبراء الصحة بدراسة الخطط الصحية المقترحة للعمليات القطرية، الأمر الذي قد يؤدي إلى إدخال تعديلات على الخطط المذكورة في المجالات المحددة في التوصيتين (أ) و (ب). وتعتبر المفوضية أن هذه التوصية قد نُفذت

استعرض المجلس البيانات المقدمة X في تقرير الصحة العالمية السنوي (<http://twine.unhcr.org/ar2014/>) الذي يتضمن بيانات على الصعيد القطري عن الأسباب الرئيسية للمرض. ولم يسجل المجلس أي دليل موثق لطعون مقدّمة من خبراء الصحة بشأن توزيع اعتمادات الموارد لتحمل أعباء الأمراض الرئيسية، ولكنه يلاحظ من خلال أن ذلك يشكل جزءاً من العملية، وبالتالي فقد اتخذ ضمانات من هذا.

مراجع التقرير	ملخص التوصية	تعليق الإدارة على حالة التنفيذ، آذار/مارس ٢٠١٥	تعليقات المجلس على حالة نُفذت قيد التنفيذ، حزيران/يونيه ٢٠١٥	تجاوزتها المجلس	اعتبرها
---------------	--------------	--	--	-----------------	---------

- A/69/5/Add.5**، الفقرة ٨٠
- يوصي المجلس أن تقوم المفوضية بالإفاضة في موجزات صحائف الوقائع السنوية التي تعدّها بشأن الصحة العامة، والصحة الإنجابية، والمياه والصرف الصحي والنظافة الصحية، بحيث تتيح تحديد العلاقة بين المؤشرات الصحية والموارد الصحية المستهلكة، وذلك مرتين في السنة وعلى مستوى المخيمات
- تدعم المفوضية إعداد موجزات قُطرية نصف سنوية بشأن الصحة العامة، والصحة الإنجابية، والمياه والصرف الصحي والنظافة الصحية، لكي يُستفاد منها أثناء استعراض منتصف المدة لعملية تخصيص موارد الميزانية على الصعيد القطري. وفي الصيغة المحدّثة لنظام "تواين" (وهو منصة إلكترونية لإدارة بيانات الصحة العامة التي جمعت أثناء العمليات المتعلقة باللاجئين، وتحليل تلك البيانات)، وضعت المفوضية تقارير مستكملة نصف سنويا للبلدان المشمولة بنظام المعلومات الصحية، وذلك باستخدام البيانات الرئيسية اللازمة لاستعراض منتصف المدة الذي تجريه تلك البلدان.
- وتقوم المفوضية أيضا بإعداد صحائف وقائع قُطرية سنوية عن الصحة العامة انطلاقا من البيانات المستمدة من نظامها المسمّى "تواين" (Twine)، بما في ذلك تحليل للبيانات السابقة والحالية المتعلقة بالعمليات بهدف تحديد الاتجاهات في تكاليف البرامج المتصلة بالصحة. وقد أُعدت تلك التقارير على مستوى المخيمات وعلى المستوى القطري لعام ٢٠١٤. وستنظم المفوضية حلقة عمل إقليمية واحدة في شباط/فبراير ٢٠١٥ من أجل شرق أفريقيا، وتشمل مكوّنا برنامجيا لتدريب موظفي الصحة العامة على استخدام البيانات الصحية في إطار النتائج مقارنة بالميزانيات.
- وتعتبر المفوضية أن هذه التوصية قد نُفذت
- A/69/5/Add.5**، الفقرة ٨٣
- يوصي المجلس بأن تقوم المفوضية بتقييم أداء المشـروعين التجريبيين لأداة المراقبة في كوالالمبور ولبنان وبالنظر في توسيع نطاق التطبيق عبر شبكتها، إذا أمكن ذلك
- أجرت المفوضية مسحا لتقييم صحة الأسر المعيشية والحصول على الرعاية الصحية في الأردن ولبنان. وأجرت أيضا استعراضا للمسح الذي جرى اختباره حديثا والمتعلق بتقييم صحة الأسر المعيشية والحصول على الرعاية الصحية. وبناء على النتائج، فقد قررت المفوضية أن المسح سيشكل الأداة الجديدة لرصد الحصول على الرعاية الصحية خارج نطاق المخيمات. وسيتم كذلك تنفيذه في عام ٢٠١٥، في أوضاع اللجوء التي يمكن فيها تطبيقه.
- وتعتبر المفوضية أن هذه التوصية قد نُفذت
- X
- يلاحظ المجلس التقدم المحرز في تنفيذ هذه التوصية ولكن من غير الواضح ما هو الأثر المترتب على الأنشطة المذكورة في تحسين العلاقة بين مؤشرات الصحة والموارد الصحية.
- X
- يوافق المجلس على أن هذه التوصية قد نُفذت، ويُشجع على مواصلة التنفيذ على النحو المبين.

مرجع التقرير	ملخص التوصية	تعليق الإدارة على حالة التنفيذ، آذار/مارس ٢٠١٥	تعليقات المجلس على حالة نُفذت قيد تجاوزتها المجلس التنفيذ، حزيران/يونيه ٢٠١٥ بالكامل التنفيذ لم تُنفذ الأحداث منتهية
A/69/5/Add.5، الفقرة ٨٦	يوصي المجلس بأن تقوم المفوضية بإصدار توجيهات مركزية للأفرقة القطرية بشأن معايير الفعالية من حيث التكلفة في مجال الخدمات الصحية بوصفها أداة يُستعان بها في اتخاذ القرارات وتخصيص الموارد في إطار البرامج الصحية	ستضع المفوضية توجيهات للأفرقة القطرية بشأن معايير الفعالية من حيث التكلفة، على النحو الذي أوصى به المجلس، متوسلةً بالمنشور من البيانات الدولية والممارسات الفضلى	X يطلب المجلس أن يتم تعديل الجدول الزمني للتنفيذ (تموز/يوليه ٢٠١٥)، لكي يوائم عمله مع عملية التنفيذ في توصيات السنة الجارية من أجل ترسيخ الفعالية من حيث التكلفة ضمن مقاييس الأداء. ويجري حالياً وضع الوثيقة التوجيهية في شكل مسودة وتهدف إلى تعميم مسودة نهائيو بحلول نهاية أيار/مايو، وذلك بوضع الصيغة النهائية في تموز/يوليه ٢٠١٥.
A/69/5/Add.5، الفقرة ٩١	يوصي المجلس بأن تقوم المفوضية بتنقيح السياسات التشغيلية الموحدة المتعلقة بالإحالات، بحيث تطلب إلى المكاتب القطرية القيام بما يلي:	تقوم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين باختبار أداة آلية لتحسين رصد الإحالة إلى الرعاية الصحية في إثيوبيا والأردن وجنوب السودان ولبنان. وقامت بوضع الصيغة النهائية لأداة آلية تابعة لبرنامج قاعدة البيانات مايكروسوفت أكسس من أجل الإحالة إلى الرعاية الصحية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وأرست بموجها إطاراً للتقارير الشهرية يعنى بإدراج أعداد الإحالات وتكاليف الرعاية الصحية من المستويين الثاني والثالث؛ وتوفير الوسائل اللازمة لرصد التفاوت في معدلات الإحالات المحلية، والتحقق حيثما وُجدت اتجاهات سلبية أو نتائج غير طبيعية. وتتألف الأداة من قاعدة البيانات مرفقة بدليل لتحليل المعلومات المتعلقة بالإحالة إلى الرعاية الصحية. وستعمم الأداة على العمليات مشفوعة ببرامج موحدة للإحالة إلى الرعاية التخصصية، في الحالات التي تتجاوز تكلفتها مبلغ ٥٠ ألف دولار في السنة.	X يحيط المجلس علماً بالأنشطة المُضطلع بها، ويعرب عن قبوله هذه التوصية على أنه يجري تنفيذها.
(أ) إدراج أعداد الإحالات وتكاليف الرعاية الصحية من المستويين الثاني والثالث في إطار التقارير الشهرية المقدمة للشركاء المنفذين؛	(ب) رصد التفاوت في معدلات الإحالات المحلية، والتحقق حيثما وُجدت اتجاهات سلبية أو	وتشجع المفوضية البلدان التي لديها نظم إحالة إلى الرعاية الصحية المتخصصة مدعومة من المنظمة، على اعتماد إجراءات تشغيل موحدة خاصة بكل بلد على حدة، متوافقة مع المبادئ العالمية والتوجيهات المتعلقة بالإحالة إلى الرعاية الصحية. وينبغي أن تشمل تلك الإجراءات توجيهات محددة بشأن العتبة النقدية للشركاء لكي توافق عليها المفوضية وبشأن استخدام لجان الإحالات إلى الرعاية لاتخاذ قرارات بشأن تحديد الحالات	

نتائج غير طبيعية؛
(ج) اشتراط حصول الشركاء على موافقة من المفوضية في ما يخص الحالات التي تتجاوز تكلفتها عتبة نقدية معينة؛
(د) استخدام لجان الإحالة إلى الرعاية الصحية المتخصصة لاتخاذ قرارات متسقة وشفافة في ما يتعلق بتحديد الحالات ذات التكلفة العالية التي ينبغي دعمها

- A/69/5/Add.6، الفقرة ٩٣
- يوصي المجلس بأن تعمل المفوضية على توخي الاتساق في مستويات استخدام العاملين في مجال الصحة في جميع مخيماتها، عن طريق اتخاذ ما ترتبه مناسباً من التدابير التالية:
(أ) النظر في انتقاء وظائف بعض العاملين في مجال الصحة التي ينبغي نقلها بين المخيمات الأصغر والأكبر حجماً، حسب الاقتضاء، مع عدم الاقتصار على مجال إدارة الشؤون الصحية؛ (ب) توجيه الوافدين الجدد من أصدرت المفوضية سياسة بشأن بدائل المخيمات في تموز/يوليه ٢٠١٤. وبهذه السياسة تقطع المفوضية تعهداً مؤسساً بالأخذ ببدائل لتحل محل المخيمات، متى أمكن ذلك، في الوقت الذي توفر فيه الحماية والمساعدة الفعالتين للاجئين وتحرص على أن يكونوا قادرين على إيجاد الحلول. وتوجه السياسة الانتباه مجدداً إلى اللاجئين الذين يعيشون في المخيمات وتوسع نطاق الأهداف الأساسية لسياسة المفوضية المتعلقة باللاجئين في المناطق الحضرية ليشمل جميع السياقات التنفيذية. وأعدت المفوضية أيضاً كثيراً من الوثائق التوجيهية التي تتماشى مع توصيات المجلس، منها: "أ" استراتيجية عالمية للصحة العمومية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٨؛
- تشمل الصحة العامة، وفيروس نقص المناعة البشرية والصحة الإنجابية والأمن الغذائي والتغذية، والمياه والصرف الصحي والنظافة الصحية. وتهدف الاستراتيجية إلى خفض معدلات الاعتلال والوفيات وتحسين حياة اللاجئين، مع التركيز على زيادة فرص الحصول على الرعاية الصحية الأولية الجيدة، إدماج الخدمات في الهياكل الوطنية؛
- (ب) توجيهات بشأن الصحة في المناطق الحضرية، توفر إرشادات بشأن كيفية دعم اللاجئين في المناطق الحضرية في

مرجع التقرير

ملخص التوصية

تعليق الإدارة على حالة التنفيذ، آذار/مارس ٢٠١٥

تعليقات المجلس على حالة نُفذت قيد
التنفيذ، حزيران/يونيه ٢٠١٥ بالكامل التنفيذ لم تُنفذ الأحداث منتهية
اعتبرها

اللاجئين نحو
المخيمات القائمة
المستخدمة استخداماً
منقوصاً؛ (ج) دمج
المخيمات، وذلك
بالعمل مع السلطات
الوطنية على إغلاق
المخيمات الأصغر
حجماً والتي لن يكون
من المحدي اقتصادياً
الإبقاء عليها على
المدى الطويل.

بمجال الرعاية الصحية. وتركز التوجيهات بشأن التدخل على
دمج اللاجئين في النظم والشراكات الوطنية وتيسير سبل
وصولهم إليها؛

(ج) التوجيه التنفيذي بشأن خطط التأمين الصحي للاجئين،
الذي يوفر إرشادات بشأن تقييم وتطبيق خطط التأمين
الصحي الوطنية والمحلية والخاصة للاجئين وغيرهم من
الأشخاص الذين تعنى بهم المفوضية.

وتعتبر المفوضية أن هذه التوصية قد نفذت

X يلاحظ المجلس التغييرات التي
أدخلت على سجل قياس الأداء
في المجال الصحي وإعداد
التقارير، ويعتبر هذه التوصية
منفذة

في إطار العملية الرامية إلى توسيع نطاق السجل المتكامل،
انتهت المفوضية من إنشاء وحدة إضافية عن الصحة الإنجابية
وفيروس نقص المناعة البشرية. وترد نتائج السجل في التقارير
السنوية، التي توزع على الصعيد العالمي. بالإضافة إلى ذلك،
فقد أدرجت هذه الوحدة في اتفاق الشراكة في المشاريع
الموحدة الجديدة، الذي يتوقع أن يستخدمه جميع العمليات
القطرية. وعلى الصعيد القطري، يمكن لموظفي البرامج وإدارتها
استخدام السجل المتكامل لرصد تنفيذ البرامج وأدائها ويمكن
أن يستخدمه الشركاء بوصفه أداة لرصد الأداء. ويمكن أن
تسترشد به أيضاً لجنة اختيار الشركاء. وقامت المفوضية أيضاً
بإعداد المزيد من المعلومات المصورة عن نتائج سجل قياس
الأداء لعام ٢٠١٤، سيتم تقاسمها مع البلدان والمكاتب
الإقليمية للاسترشاد بها في الاستعراض السنوي للبرامج. وتعتبر
المفوضية أن هذه التوصية قد نفذت

التي تستدعي
التحسين، والقيام
بالتابعة في فترات
منتظمة بغية ضمان
إحراز تقدم في هذا
الصدد. وينبغي أن
تقوم بالإبلاغ في ضوء
نتائج السجلات
المتكاملة لقياس الأداء

A/69/5/Add.6،
الفقرة ٩٨

مرجع التقرير	ملخص التوصية	تعليق الإدارة على حالة التنفيذ، آذار/مارس ٢٠١٥	تعليقات المجلس على حالة نُفذت قيد التنفيذ، حزيران/يونيه ٢٠١٥ بالكامل التنفيذ لم تُنفذ الأحداث منتهية اعتبرها
A/69/5/Add.6 الفقرة ١٠١	الواردة في التقرير نصف السنوي بشأن الأداء وأن تسترشد بالنتائج في اختيار الشريك المنفذ الذي ستعمل معه في مجال الصحة	يوصي المجلس بأن تصدر المفوضية مبادئ توجيهية جديدة لتوضيح الظروف التي تكون فيها الاتفاقات المبرمة مع الشركاء المنفذين غير مناسبة، ويكون فيها اللجوء إلى الشراء عبر القنوات التجارية هو الإجراء الأنسب	X من المقرر إصدار التوجيهات في أواخر عام ٢٠١٥. وسوف يستعرض المجلس هذا الأمر في السنوات المقبلة
A/69/5/Add.6 الفقرة ١٠٥	(أ) تعزيز ما تقوم به من إجراءات توحي العناية الواجبة في ما يتعلق بالفرز الأولي للشركاء لتشمل التثبت من الجهات المرجعية، حسب الاقتضاء؛ (ب) القيام، بالتشاور مع وكالات أخرى تابعة للأمم المتحدة	من أجل تعزيز عملية اختيار الشركاء المنفذين، يوصي المجلس بأن تقوم المفوضية بما يلي: تعزيز ما تقوم به من إجراءات توحي العناية الواجبة في ما يتعلق بالفرز الأولي للشركاء لتشمل التثبت من الجهات المرجعية، حسب الاقتضاء؛ (ب) القيام، بالتشاور مع وكالات أخرى تابعة للأمم المتحدة	X لاحظ المجلس التقدم المحرز في استحداث بوابة الشركاء ويعتبر هذه التوصية على مسار التنفيذ.

مرجع التقرير	ملخص التوصية	تعليق الإدارة على حالة التنفيذ، آذار/مارس ٢٠١٥	التنفيذ، حزيران/يونيه ٢٠١٥	بالكامل	التنفيذ	لم تُنفذ	الأحداث	منتهية
	والدوائر الأوسع المعنية بالجمال الإنساني، بوضع آليات لتبادل المعلومات عن الشركاء المنفذين	التنفيذ، ستستكشف المفوضية سبل وآليات التشبيك وتبادل المعلومات مع مؤسسات أخرى تابعة لمنظومة الأمم المتحدة وفي هذا الصدد، ناقشت المفوضية آليات تبادل المعلومات مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي واليونيسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان. وشاركت المفوضية أيضا في اجتماع اللجنة الإدارية الرفيعة التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، الذي أجريت فيه مناقشات بشأن توحيد النهج المطبقة على نطاق المنظومة للتصدي لحالات الغش من جانب الشركاء المنفذين						
	المجموع		٢٧	١٢	١			
	النسبة المئوية		٦٧,٥	٣٠	٢,٥			

اعتبرها

تعليقات المجلس على حالة نُفذت قيد تجاوزتها المجلس التنفيذ، حزيران/يونيه ٢٠١٥ بالكامل التنفيذ لم تُنفذ الأحداث منتهية

المرفق الثاني

بيانات عن تكوين القوة العاملة

تكوين ملاك الموظفين في المكاتب القطرية

١ - يتبين من تكوين ملاك الموظفين أن تشكيلات الرتب ظلت ثابتة منذ عام ٢٠١١ بصورة عامة. ويزداد التنوع في ثنائية الوظائف الوطنية والدولية.

الجدول ١

تكوين القوة العاملة حسب الرتبة

الرتبة	٢٠١١	٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٤
كبار المديرين (النسبة المئوية)	٤	٤	٣	٤
الفئة الفنية (النسبة المئوية)	٢٧	٢٧	٢٩	٢٩
موظفو الدعم الميداني (النسبة المئوية)	٧٠	٦٩	٦٨	٦٧
نسبة كبار المديرين إلى الموظفين الآخرين	١:٢٦	١:٢٦	١:٣٢	١:٣٠

ملاحظة: تشمل نسبة كبار المديرين إلى الموظفين الآخرين موظفي مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع المحليين الذين تديرهم المفوضية.

المصدر: تحليل مجلس مراجعي الحسابات للبيانات المتعلقة بموظفي مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

الجدول ٢

فئات الموظفين

	٢٠١١	٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٤
موظفو المفوضية	٧ ٨٣٨	٨ ٢٨٣	٦ ٦٢٩	٩ ٤١١
الإحصائيون الدوليون العاملون بموجب اتفاقات التعاقد الفردي	٢٨	٧٠	١٠٩	١٣٦
الدعم المحلي والإحصائيون العاملون بموجب اتفاقات التعاقد الفردي	٢٠١	٦٣٧	١ ٢٣٥	١ ٠١٣
نسبة موظفي المفوضية إلى اتفاقات التعاقد الفردي	٣٤:١	١٢:١	٦:١	٨:١

ملاحظة: بيانات عام ٢٠١٤ حتى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤.

الجدول ٣
نوع الموظفين

٢٠١٤	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١١	
٢٤٩٧	٢٢٤٠	٢٠٦٦	١٨٩٠	الموظفون الدوليون
٦٩١٤	٦٣٨٩	٦٢١٧	٥٩٤٨	الموظفون الوطنيون
١:٢,٨	١:٢,٩	١:٣,٠	١:٣,١	نسبة الموظفين الدوليين إلى الموظفين الوطنيين

ملاحظة: استنادا إلى مكافئات الدوام الكامل بالمفوضية، باستثناء اتفاقات التعاقد الفردي.

التكوين الجنساني

٢ - يتمثل هدف الأمانة العامة فيما يتعلق بالتكوين الجنساني في الوصول إلى نسبة متكافئة من الموظفين الذكور والإناث. والمزيج الحالي هو ٦٣ في المائة للذكور و ٣٧ في المائة من الإناث (انظر الجدول ٤ أدناه). ويرتفع الفرق بين النسبة الحالية والنسبة المستهدفة بين الموظفين الوطنيين (٦٥ في المائة من الذكور) بالمقارنة مع الموظفين الدوليين (٥٦ في المائة). ويتضح ما ينطوي عليه تعويض هذا الخلل من تحديات نظرا لأن هذا التكوين قد ظل ثابتا منذ عام ٢٠٠٨، بالرغم من ارتفاع مستوى إعادة تعيين الموظفين/انتهاء خدمتهم في السنوات الأخيرة (٩٣٩٠ عملية توظيف أو إعادة توظيف منذ عام ٢٠١١)^(٧).

٣ - وتفاوت التكوين الجنساني لموظفي المفوضية في المكاتب القطرية التي فحصها المجلس تفاوتاً كبيراً. وعلى سبيل المثال، كان ٤٨ في المائة من الموظفين في لبنان من الإناث، بالمقارنة مع ٢٨ في المائة فقط في إثيوبيا. ومن شأن الظروف السائدة والثقافة وطبيعة الأدوار التي يتم الاضطلاع بها أن تؤثر في التكوين الجنساني داخل كل بلد.

الجدول ٤

التكوين الجنساني ٢٠١١-٢٠١٤

٢٠١٤	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١١	
٦٣	٦٣	٦٣	٦٢	الذكور (النسبة المئوية)
٣٧	٣٧	٣٧	٣٨	الإناث (النسبة المئوية)

(٧) تشمل عمليات إعادة توظيف متعددة.

معدلات الشغور والغياب

- ٤ - ظلت معدلات الشغور ثابتة نسبياً منذ عام ٢٠١١، وتراوح بين ٧ في المائة و ١٠ في المائة في عام ٢٠١٤^(٨). ومن الواضح أن ثمة أوجه عجز حالية في عدد من الرتب، ولا سيما بين موظفي الفئة الفنية. وعلى سبيل المثال بلغ معدل الشغور في الرتبة ف-٢ ١٧ في المائة على الأقل منذ عام ٢٠١١. ويشغل هذه الوظائف في الغالب موظفون دوليون.
- ٥ - وفقد ما مجموعه ١١١ ٧٦٠ يوماً بسبب الغياب في عام ٢٠١٤ (وهو ما يعادل ١٤ يوماً للفرد). وفقد ما يقرب من نصف تلك الأيام بسبب المرض (٤٧ في المائة). وظلت هذه النسبة ونسبة الغياب عموماً ثابتتين منذ عام ٢٠١٢. وبوجه عام هناك اتساق في معدلات الغياب في جميع الرتب.

التعلم والتطوير

- ٦ - خلصت الدراسة الاستقصائية التي أجريت في عام ٢٠١٤ لموظفي المفوضية إلى أن ٧٥ في المائة من الموظفين أعربوا عن رأي إيجابي بشأن عبارة "مشرقي يشجعني على التعلم وتطوير الذات"^(٩). وزاد عدد الموظفين الذين أتموا دورات تدريبية بمقدار ثلاثة أضعاف تقريباً منذ عام ٢٠١٠. ومن بين ٧٢ ٠٠٩ دورة متاحة تم إتمام ٢٥ ٧٧٢ دورة. وكانت أشيع الدورات المتاحة الدورة التعريفية الإلزامية والتدريب على الحماية ودورات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وتم تنظيم معظم الدورات عبر التعلم الإلكتروني. وفي عام ٢٠١٤، بلغت تكاليف مخصصات التدريب ٩,٧ ملايين دولار^(١٠). وبوجه عام، بلغت تكاليف التدريب ٨٦٧ دولاراً لكل متعلم، أو ٣٧٦ دولاراً لكل دورة تم إنجازها.
- ٧ - وتؤيد توجيهات الأمم المتحدة إنفاق ٢ في المائة من تكاليف الموارد البشرية على التدريب. وفي المفوضية، بلغت النسبة ١,٥ في المائة، ولكن هذا لا يشمل بعض عناصر التدريب المضطلع بها في الميدان، لذا لا يمكن إجراء مقارنة مباشرة.

(٨) يحسب معدل الشغور باعتباره عدد الوظائف الشاغرة المتاحة حسب الرتبة في غضون شهر، ويتم تسويته ليعبر عن المتوسط في السنة.

(٩) ظلت هذه النتيجة ثابتة منذ الدراسة الاستقصائية السابقة للموظفين في عام ٢٠١١ (٧٧ في المائة).

(١٠) لا تشمل تكاليف الموظفين.

الجدول ٥ تكلفة نشاط التدريب

٢٠١٤	
٢٥ ٧٧٢	عدد الدورات التدريبية التي تم إتمامها
٩,٧ ملايين دولار	مجموع نفقات التدريب
١٠٧٠ دولارا	نفقات التدريب لكل موظف في المفوضية
١,٥ في المائة	نفقات التدريب كنسبة من مجموع تكاليف الموظفين

ملاحظة: لا تشمل تكاليف التدريب المبينة تكاليف الموظفين.

٨ - ويستفاد من بيانات التقييم الواردة عن الأردن ولبنان عدم وجود موظفين ضعيفي الأداء. وتم تصنيفهم جميعا على أنهم أكفاء أو بالغو الكفاءة.

تكاليف الموظفين

٩ - أكد المفوض السامي فيما سبق على أهمية الحد من تكاليف الموظفين. وفيما بين عامي ٢٠١١ و ٢٠١٤، زادت تكاليف الموظفين بنسبة ١٤ في المائة، ولكنها انخفضت بدرجة كبيرة منذ عام ٢٠٠٦ كنسبة مئوية من إجمالي النفقات (٢٣ في المائة في عام ٢٠١٤، مقارنة بنسبة ٤١ في المائة في عام ٢٠٠٦). وخلال تلك الفترة، زاد الإنفاق التشغيلي والبرنامجي بنسبة ٢٧٦ في المائة.

١٠ - واعتبارا من عام ٢٠١٤، كان متوسط تكلفة كل موظف من موظفي المفوضية ٦٧ ٦٠٠ دولار، بانخفاض قدره ٥ في المائة منذ عام ٢٠١١ (٤٦٦ ٧١ دولارا). ومنذ عام ٢٠١١، ظلت نسبة مجموع تكاليف الموظفين المرتبطة بأنشطة المقر ثابتة (٢٧ في المائة في ٢٠١٤)، وأنفقت النسبة المتبقية في الميدان (٧٣ في المائة)^(١١). وزادت تكاليف الموظفين المرتبطة بفرادى المتعاقدين مع مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بما يفوق ٣٠٠ في المائة منذ عام ٢٠١٢ لتصل إلى مبلغ ٦٥ مليون دولار في عام ٢٠١٤، مما يجعل مجموع تكاليف الموظفين ٦٧ ٤١٤ ٧٠١ دولارا. وتتعلق تكاليف قدرها ١٥ مليون دولار من هذا المبلغ في إطار بند اتفاقات التعاقد الفردي بتوفير الدعم في المقر في سويسرا. وعند إدراج التكاليف المرتبطة بالموظفين البالغ عددهم ١ ١٤٩ موظفا الذين يعملون بموجب اتفاقات التعاقد

(١١) تشمل تكاليف موظفي المقر موظفي المقر الذين يتولون تنظيم برامج عالمية.

الفردى وتمت الاستعانة بهم فى عام ٢٠١٤ بلغ متوسط التكلفة الإجمالية لكل موظف ٦٦ ٤٠٠ دولار فى عام ٢٠١٤.

١١ - وتقدم المفوضية نسبة كبيرة من خدماتها للمستفيدين من خلال الشركاء المنفذين. ولا تشمل تكاليف الموظفين المبلغ عنها هنا موظفي الشركاء المنفذين. وتصنف جميع التكاليف المتكبدة فى إطار الاتفاقات المبرمة مع الشركاء المنفذين فى فئة تكاليف البرامج لأنها تعتبر ذات صلة مباشرة بتقديم الدعم للاجئين.

الجدول ٦

تكاليف الموظفين

(بدولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٤	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١١	
١٧١ ٣٠٨ ٦٧٧	١٨١ ٨٣٧ ٩٦٧	١٧٢ ١٦٥ ٣١٣	١٧١ ٤٧٩ ٢١٩	تكاليف موظفي المقر
٤٦٤ ٨٧٢ ٢٦٥	٤٦٠ ١٠١ ٨٨٨	٤٢٢ ١١٢ ٢٢٣	٣٨٨ ٦٧٤ ٧٦٩	تكاليف موظفي المكاتب الميدانية
٦٣٦ ١٨٠ ٩٤٢	٦٤١ ٩٣٩ ٨٥٥	٥٩٤ ٢٧٧ ٥٣٧	٥٦٠ ١٥٣ ٩٨٨	مجموع تكاليف موظفي المفوضية
٦٧ ٦٠٠	٧٤ ٣٩٣	٧١ ٧٤٧	٧١ ٤٦٦	التكلفة للموظف الواحد من موظفي المفوضية
٦٦ ٤٢٢	٧٣ ٧٦٣	٦٨ ٤٢٦		التكلفة للموظف الواحد غير منطبق من موظفي المفوضية بما فى ذلك اتفاقات التعاقد الفردى التي يبرمها مكتب خدمات المشاريع
٢ ٣٤٠ ٤٢٢ ٣٤٣	٢ ٥٥٣ ٦٤١ ٨٣٢	١ ٩٩٠ ٠٨٣ ٠١٤	١ ٧٩١ ٨١٨ ٧١٣	مجموع النفقات

المصدر: تحليل مجلس مراجعي الحسابات لبيانات مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

ملاحظات:

إضافة إلى العمليات القطرية والإقليمية التي تضطلع بها المفوضية، فإنها تضطلع بمجموعة من المشاريع والأنشطة ذات الطابع العالمى. ويراد لتلك البرامج العالمية أن تنفذ على الصعيد الميدانى، بيد أنه يتم إعداد ميزانيتها وإدارتها فى المقر. وتشمل تكاليف موظفي المقر أعلاه تكاليف الموظفين المتعلقة بالوظائف الأساسية والبرامج العالمية.

وتشمل تكاليف الموظفين المرتبات أو الأتعاب وجميع المستحقات الأخرى.


١٢ - وأجرى المجلس تحليلاً لتكاليف الموظفين كنسبة من النفقات الإجمالية لعينة من ١٠ مكاتب قطرية ووجد أن تكاليف الموظفين كنسبة من الإنفاق العام لهذه المكاتب

تراوحت من ١٣ في المائة إلى ٣٠ في المائة. وتصنف الوظائف التي يشغلها موظفو المفوضية في الميدان إلى فئتين: ”البرامج“ و ”دعم البرامج“. ووجد المجلس أن بعض موظفي البرامج يمكن تصنيفهم في إطار الميزانية الإدارية أو ميزانية الدعم، حسب المجال الذي يعملون فيه (فعلى سبيل المثال، صنف موظفو الحماية في أوغندا على أنهم من موظفي الدعم).

١٣ - وتشير خصائص القوة العاملة في المكاتب القطرية الأربعة التي نظر المجلس في أنشطتها إلى أن نسبة الموظفين إلى اللاجئين تفاوتت تفاوتاً كبيراً بين هذه المكاتب.

الشكل الأول

تكوين التكاليف في عينة من المكاتب القطرية



المصدر: تحليل مجلس مراجعي الحسابات لبيانات مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

الجدول ٧

نتائج الدراسة الاستقصائية لموظفي المفوضية

البيان	في المائة من الفرق مقارنة المرودود بعام ٢٠١١ الإيجابية (في المائة)	السؤال الأصلي بالدراسة الاستقصائية
التوظيف/النقل	٣٠	١٨ - تقوم المفوضية بتعيين الأشخاص المناسبين في الوظائف المناسبة (التطوير الوظيفي)
	٣٩	١٧ - بوصفي موظفا دوليا يأخذ التناوب في المفوضية مهاراتي وقدراتي بعين الاعتبار
	٤٠	٥٤ - أعتقد أن المفوضية تجيد توظيف أشخاص مناسبين لتلبية احتياجاتها في المستقبل
رعاية أصحاب المواهب واستبقاؤهم	٤٧	١٩ - أعتقد أن المفوضية تحسن الاضطلاع بتطوير الأشخاص حتى يتسنى لهم استغلال أقصى مآل لديهم من إمكانات.
	٣٥	٢٠ - أعتقد أن المفوضية تحسن استبقاء موظفيها الأكثر نبوغا (التطوير الوظيفي)
	٤٠	٢٢ - تتيح لي هذه المنظمة فرصا جيدة للترقي والتقدم الوظيفي
	٧٣	١٥ - تتيح لي هذه المنظمة فرصا جيدة للتعلم والتطوير
	٥٩	١٦ - يساعدني حسابي على النظام الإلكتروني لتقييم الأداء وتطويره على تحديد مواطن قوتي وضعفي ومجالات التحسين
	٧٢	٦٨ - أود بكل إخلاص أن أوصي بالمفوضية بوصفها مكانا جيدا للعمل

(أ) سؤال لم يطرح في عام ٢٠١١.

الفصل الثالث

بيان بمسؤوليات المفوض السامي والموافقة والتصديق على البيانات المالية

رسالة مؤرخة ٣١ آذار/مارس ٢٠١٥ موجهة إلى رئيس مجلس مراجعي الحسابات من مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين والمراقب المالي ومدير شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري بمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

يتحمّل مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين المسؤولية النهائية عن محتويات وصحة البيانات المالية الواردة في حسابات صناديق التبرعات التي يديرها المفوض السامي.

ولكي تفي المفوضية بمسؤوليتها، فإنها تزاوّل عملها في إطار السياسات والمعايير المحاسبية الموصى بها، وتعتمد نظاماً من الضوابط والإجراءات المحاسبية الداخلية لضمان موثوقية المعلومات المالية وصون الأصول. وتخضع نظم الرقابة الداخلية والسجلات المالية للاستعراض من جانب مكتب خدمات الرقابة الداخلية ومجلس مراجعي الحسابات، خلال عملية مراجعة الحسابات التي يقوم بها كل منهما.

وفي هذا السياق، جرى إعداد البيانات المالية الواردة في الفصل الخامس، شاملة البيانات من الأول إلى الخامس والملاحظات الداعمة لها، وفقاً للقواعد المالية لصناديق التبرعات التي يديرها المفوض السامي (A/AC.96/503/Rev.10) والمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وترى الإدارة أن البيانات المالية تعرض بشكل سليم، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي لصناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وكذلك أدائها المالي وتدققها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

وبموجب هذا، تكون الحسابات قد ووفق عليها وصُدّق عليها.

(توقيع) أنطونيو غوتيريس

مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

(توقيع) كوميكو ماتسورا - مويلر

المراقب المالي

ومدير شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

الفصل الرابع

التقرير المالي عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

ألف - مقدمة

١ - يتشرف مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين بأن يقدم التقرير المالي والبيانات المالية عن حسابات صناديق التبرعات التي يديرها للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وفقاً للبند ٦-٢ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة (ST/SGB/2013/4) والمادة ١١ من القواعد المالية لصناديق التبرعات التي يديرها المفوض السامي (A/AC.96/503/Rev.10).

٢ - ويقدم التقرير المالي معلومات مالية تتعلق بصناديق التبرعات التي يديرها المفوض السامي، وذلك وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وتشمل صناديق التبرعات صندوق البرامج السنوية، والصندوق العالمي لمشاريع إعادة الإدماج، والصندوق العالمي لمشاريع المشردين داخلياً، وصندوق الموظفين الفنيين المبتدئين، وصندوق استحقاقات الموظفين، وخطّة التأمين الطبي، وصندوق رأس المال المتداول والضمان. وهو يقدم نظرة إجمالية عن سياق العمليات، وتحليلاً مالياً، وأداء الميزانية حسب فئات النشاط الرئيسية، مبرزاً الاتجاهات والتغيرات الهامة.

٣ - وقد وُضع التقرير المالي ليُقرأ بالاقتران مع البيانات المالية، المؤلفة من خمسة بيانات وملاحظات داعمة.

باء - نظرة إجمالية عن سياق العمليات والأنشطة

٤ - أناطت الجمعية العامة بمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين مهمة قيادة وتنسيق الأعمال الدولية المتعلقة بحماية اللاجئين وحل مختلف المشاكل المتعلقة بهم. وقد أُنيطت بها أيضاً مهمة معالجة مشاكل فئات أخرى، بما في ذلك اللاجئين السابقون الذين عادوا إلى أوطانهم؛ وتقديم المساعدة إلى هؤلاء العائدين بهدف إعادة إدماجهم بصورة مستدامة، ومراقبة سلامتهم ورفاههم؛ وإيجاد حل لوضع الأشخاص عديمي الجنسية الذين ليست لهم جنسية أو هم معرضون لأن يصبحوا عديمي الجنسية. وإضافة إلى ذلك، يمكن أن تقدم المفوضية، بناء على طلبات محددة من الأمين العام أو الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة وبموافقة

الدولة المعنية، المساعدة الإنسانية والحماية إلى المرشدين داخليا، بالتعاون مع منسق الأمم المتحدة للإغاثة في حالات الطوارئ.

٥ - وتعمل المفوضية في شراكة مع الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية. وهي ملتزمة باستشارة اللاجئين وغيرهم ممن يستفيدون من أنشطة المنظمة بشأن القرارات التي تؤثر على حياتهم، وذلك بإجراء تقييمات تشاركية. وتتوخى المفوضية، من خلال تطبيق نهج يراعي عوامل العمر والجنس والتنوع في عملياتها، ضمان أن يتمتع جميع الأشخاص موضع اهتمامها بحقوقهم على قدم المساواة.

٦ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت المفوضية الاضطلاع بولايتها على النحو المبين أعلاه. وفي عام ٢٠١٤، واصلت المفوضية التصدي للعديد من حالات الطوارئ الناجمة عن النزاعات أو تغير المناخ أو تفشي فيروس إيبولا.

٧ - ولا تزال الحالة في الجمهورية العربية السورية، بعد ثلاث سنوات ونصف السنة منذ بدء الأزمة، تمثل أكبر أزمة تواجهها المفوضية. كما أدت نزاعات جديدة إلى تشريد أعداد كبيرة في أفريقيا نتيجة للأوضاع في جمهورية أفريقيا الوسطى وجنوب السودان ونيجيريا، على سبيل المثال لا الحصر. وحالة الطوارئ في باكستان (شمال وزيستان) أدت أيضا إلى تشريد أعداد كبيرة، وكذلك الأزمة في أوكرانيا.

٨ - وأولت المفوضية اهتماما خاصا لحالات انعدام الجنسية، وتوفير الحماية في عرض البحر، وحماية النساء والأطفال، مع إيلاء الاعتبار الواجب، عند معالجة حماية النساء والأطفال، للتثقيف والعنف الجنسي والجنساني، وذلك في إطار ولاية الحماية التي تضطلع بها. ويصادف عام ٢٠١٤ الذكرى الستين لاتفاقية عام ١٩٥٤ بشأن وضع الأشخاص عديمي الجنسية. ونتيجة لأنشطة الترويج الواسعة النطاق، فقد انضمت ١٣ دولة إلى الاتفاقية في عام ٢٠١٤. وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، كانت هناك ٨٤ دولة طرفا في اتفاقية عام ١٩٥٤ و ٦٣ دولة طرفا في اتفاقية عام ١٩٦١ بشأن تخفيض حالات انعدام الجنسية.

٩ - ولا تزال الحلول الدائمة تشكل تحديا للمنظمة، حيث يعيش ما يزيد على ٦ ملايين شخص في أوضاع نفي مطوّل في جميع أنحاء العالم. ورغم هذا التحدي، فقد أحرز تقدم إيجابي في إيجاد حلول شاملة، كما في حالة اللاجئين الأفغان في باكستان واللاجئين الكولومبيين في إكوادور. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، عقد اجتماع وزاري في برازيليا لإحياء الذكرى السنوية الثلاثين لإعلان كارتاخينا بشأن اللاجئين واعتمدت خطة عمل تعطي دفعة جديدة لتعزيز الحماية والحلول المتخذة في جميع أنحاء أمريكا اللاتينية.

١٠ - وبحلول نهاية عام ٢٠١٤، بلغ مجموع السكان الذين تُعنى بهم المفوضية نحو ٥٤,٩ مليون شخص. ويشمل هذا الرقم ١٦,٢ مليون لاجئ وطالب لجوء، و ٣٢,٣ مليوناً من المشردين داخلياً الذين يتمتعون بحماية المفوضية أو مساعدتها، و ٣,٥ ملايين شخص من عديمي الجنسية، و ١,١ مليون شخص من الأشخاص موضع الاهتمام الآخرين. وإضافة إلى ذلك، فقد جرى، خلال السنة، إعادة نحو ١٢٧ ٠٠٠ لاجئ إلى أوطانهم و ١,٨ مليون شخص من المشردين داخلياً إلى أماكنهم الأصلية.

١١ - وما فتئت المفوضية تشارك بنشاط في المبادرات المتخذة على نطاق المنظومة استجابة لحالات طوارئ إنسانية واسعة النطاق، حيث اضطلعت بمسؤولياتها في إطار المجموعات التي تقودها في مجالات الحماية وتوفير المأوى في حالات الطوارئ وتنسيق العمل في المخيمات وإدارتها في إطار الاستجابة الأوسع نطاقاً وتمشياً مع الخطة التحويلية.

١٢ - وفي عام ٢٠١٤، بلغ مجموع الاحتياجات المقدرة في الميزانية لتلبية احتياجات جميع الأشخاص موضع اهتمام المفوضية ما قدره ٦ ٥٦٩,٧ مليون دولار (مقابل ٥ ٣٣٥,٤ مليون دولار في عام ٢٠١٣). وعلى ضوء الأموال المتاحة البالغة ٣ ٦٠٣,١ ملايين دولار (مقابل ٣ ٢٣٤,١ مليون دولار في عام ٢٠١٣)، نفذت المفوضية أنشطة بمبلغ قدره ٣ ٣٥٥,٤ مليون دولار (مقابل ٢ ٩٧١,٨ مليون دولار في عام ٢٠١٣) (انظر الجدول الرابع - ١). ولا يزال تقديم الخدمات إلى الأشخاص موضع اهتمام المفوضية يستند إلى أولوياتها الاستراتيجية العالمية المتمثلة فيما يلي: هئية بيئة مؤاتية للحماية، وعمليات توفير الحماية العادلة وتوثيقها، والأمان من العنف والاستغلال، وتلبية الاحتياجات والخدمات الأساسية، وإيجاد حلول دائمة.

جيم - التحليل المالي

١٣ - في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، بلغ مجموع الأرصدة والاحتياطيات المالية ١ ١٢٥,٨ مليون دولار (انظر البيان الأول)، مما يمثل زيادة قدرها ٤٠٣ ملايين دولار (أو ٢٦,٤ في المائة) مقارنة بالرصيد المقيّد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. وقد نتج هذا الانخفاض عن العجز في الأداء البالغ ٣٠٤,٨ ملايين دولار (انظر البيان الثاني)، والخسارة الناجمة عن التقييم الاكتواري للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة البالغة ٩٨,٥ مليون دولار (انظر البيان الثالث) (مقابل مكاسب مقدّرها ٣٤ مليون دولار في عام ٢٠١٣)، والتسوية البالغة ٠,٣ مليون دولار لتقييد أصول اقتنيت في سنوات سابقة. ويمثل مجموع الأرصدة والاحتياطيات المالية صافي جميع الأصول والخصوم على النحو الوارد في البيان الأول.

١٤ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، انخفض مستوى صافي الأصول المتداولة (الأصول المتداولة ناقصا الخصوم المتداولة) من ١ ٥٩٦,٤ مليون دولار في عام ٢٠١٣ إلى ١ ٤٩٩,٥ مليون دولار. وقد احتفظت المفوضية بسيولة قوية في الأجل القصير عند نهاية السنة بنسبة تداول (نسبة الأصول المتداولة إلى الخصوم المتداولة) قدرها ٦١,٨٧ (مقابل ٨,٦٦ في عام ٢٠١٣). ويعزى انخفاض صافي الأصول المتداولة بمبلغ ٩٦,٩ مليون دولار إلى اختلافات في الأصول المتداولة والخصوم المتداولة على النحو المبين أدناه.

١٥ - وقد انخفض الجزء المتداول من التبرعات المستحقة القبض من ٧٧٧,٤ مليون دولار في عام ٢٠١٣ إلى ٦٤٤,٤ مليون دولار في عام ٢٠١٤، بنقص قدره ١٣٣ مليون دولار، ويعزى ذلك إلى مستوى أعلى من المدفوعات المتلقاة من التبرعات المعلنة غير المسددة وإلى انخفاض إعلانات التبرعات الجديدة الواردة من الجهات المانحة في عام ٢٠١٤ بالنسبة لفترات مقبلة.

١٦ - وبلغ مجموع النقدية ومكافئات النقدية ٦٧٩,٢ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، مما يمثل زيادة قدرها ٦٥ مليون دولار مقارنة بمبلغ ٦١٤,٣ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. ويرد في بيان التدفقات النقدية (البيان الرابع) أن الزيادة كانت نتيجة لتدفقات نقدية مقدارها ١٣٦ مليون دولار من أنشطة التشغيل، وذلك في المقام الأول نتيجة لزيادة المدفوعات الواردة من تبرعات الجهات المانحة المستحقة القبض خلال السنة، مقابل تدفقات نقدية من الأنشطة الاستثمارية قدرها ٧١ مليون دولار. ومن بين مجموع موجودات النقدية ومكافئات النقدية البالغة ٦٧٩,٢ مليون دولار، كان مبلغ ٦١٤,٣ مليون دولار يتصل بأنشطة تنفيذية، و ٥٠ مليون دولار بصندوق رأس المال المتداول والضمان، و ١٤,٩ مليون دولار بصندوق الموظفين الفنيين المبتدئين (انظر الجدول ٣-١-٢). وإضافة إلى ذلك، كان للمفوضية استثمارات قصيرة الأجل بمبلغ ١٢٠ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، منها مبلغ ٤٣,٩ مليون دولار كان متاحا أيضا للاحتياجات التشغيلية، ومبلغ ٣٧,٧ مليون دولار يتصل بصندوق استحقاقات الموظفين، ومبلغ ٣٨,٤ مليون دولار يتصل بخطة التأمين الطبي. وبلغ مجموع النقدية التشغيلية المستمدة من النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات ما قدره ٦٥٨,٢ مليون دولار، أي ما يعادل احتياجات تشغيلية لمدة ١,٩ من الأشهر بالاستناد إلى متوسط نفقات الربع الرابع. وإضافة إلى الحاجة لتمويل الأنشطة التشغيلية الجارية في عام ٢٠١٥، يرتبط مجموع موجودات النقدية أيضا بمستوى الالتزامات القانونية (أوامر الشراء المفتوحة) التي كانت المفوضية تتحملها حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

بمبلغ ٣,٣٢٠ مليون دولار (انظر الملاحظة ٩-٢)، مما يعكس زيادة قدرها ١,٦ في المائة مقارنة بمبلغ ٣,٣١٥ مليون دولار في نهاية عام ٢٠١٣. وستتطلب هذه الالتزامات القانونية/أوامر الشراء المفتوحة مصروفات نقدية في مطلع عام ٢٠١٥.

١٧ - و زاد حجم المخزونات (بعد خصم مخصصات التقادم) بمبلغ ٤,٥١ مليون دولار، أو ٢,٣٦ في المائة، ليلغ ٥,١٩٣ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (مقابل ١,٤٢٢ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣). والزيادة في المخزونات عند نهاية العام تجسد المستوى العام للنشاط التنفيذي خلال السنة. وبلغ إجمالي المخزونات المشتراة خلال السنة ما مقداره ٦,٤٣١ مليون دولار (مقابل ٨,٣٣٦ مليون دولار في عام ٢٠١٣)، في حين بلغت قيمة الموجودات الموزعة ٣٧٩ مليون دولار، بزيادة قدرها ٧,١٩ في المائة مقارنة بالمخزونات الموزعة في عام ٢٠١٣ (٦,٣١٦ مليون دولار). وخلال عام ٢٠١٤، بلغ معدل دوران المخزون ٣,٢ (مقابل ٤,٢ في عام ٢٠١٣) وكان رصيد المخزونات في نهاية السنة كافياً لتوفير احتياجات التوزيع اللازمة للأشخاص موضع اهتمام المفوضية لفترة ستة أشهر تقريباً، وهو ما يمثل متوسط المهلة الزمنية المتعلقة بسلسلة التوريد (بما في ذلك مدة الاثراء والتسليم).

١٨ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، ارتفعت قيمة الممتلكات والمنشآت والمعدات بمبلغ إضافي قدره ٩,١٣٣ مليون دولار لتصل إلى ٣,١٥٩ مليون دولار مقارنة بما بلغ قدره ٤,١٤٥ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. وقُيّدت في عام ٢٠١٤ خسارة ناجمة عن اضمحلال القيمة قدرها ٨,١ مليون دولار، وترتبط أساساً بالمركبات الآلية ومعدات الاتصالات.

١٩ - وظلت قيمة الأصول غير الملموسة مستقرة عند مبلغ ٥,٧ ملايين دولار بعد تقييد خسارة ناجمة عن اضمحلال القيمة قدرها ٧,٢ مليون دولار فيما يتعلق ببرامجيات يجري استحداثها. وقد عُثِّقت جهود استحداث البرمجيات حتى يُجرى استعراض مفاهيمي للإطار الذي تستند إليه ويُتخذ قرار باستئناف المشروع.

٢٠ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، بلغت التزامات المفوضية المترتبة عن استحقاقات الموظفين ٥,٧١٠ مليون دولار (مقابل ٥٦٥ مليون دولار في عام ٢٠١٣)، منها مبلغ ٢,٨٤٤ مليون دولار في شكل خصوم متداولة ومبلغ ٣,٦٢٦ مليون دولار في شكل خصوم غير متداولة. وتشير "استحقاقات الموظفين" إلى استحقاقات قصيرة الأجل واستحقاقات بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات أخرى طويلة الأجل، على النحو المبين في الجدول ٣-٨-١. وقد قام خبير اكتواري مستقل بتحديد العنصرين الأكبرين،

وهما استحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة (٥٤٥,٥ مليون دولار) واستحقاقات الإعادة إلى الوطن (٨٩,٢ مليون دولار)، وقدر قيمتهما بخصوم قدرها ٦٣٤,٧ مليون دولار في المجموع. وأدت هذه الخصوم إلى خسارة اكتوارية تتعلق بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة بلغت ٩٨,٥ مليون دولار، قيّدت مباشرةً في الأرصدة الاحتياطية، على النحو المبين في البيان الثالث. ويتمثل السبب الرئيسي لذلك في تخفيض سعر الخصم من ٣,٨ في المائة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ إلى ٢,٢ في المائة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. وقد أخذ تقييم الخبر الاكتواري في الحسبان زيادة قدرها ٢,٩ في المائة في اتجاهات تكاليف الرعاية الصحية (مقابل ٢,٩٥ في المائة في عام ٢٠١٣).

٢١ - وفي عام ٢٠١١، وافقت اللجنة الدائمة التابعة للجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي على خطة تمويلية لتغطية الالتزامات غير الممولة المتصلة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، تعادل نسبة ٣ في المائة من الراتب الأساسي الصافي لجميع موظفي الفئة الفنية وفئة الخدمات العامة ذوي الصلة، اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، كانت المفوضية قد أتاحت تمويلاً قدره ٣١,٧ مليون دولار (مقابل ٢٢,٧ مليون دولار في عام ٢٠١٣) لتغطية التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة. وينعكس الرصيد غير الممول البالغ ٥١٣,٨ مليون دولار (مقابل ٣٩٤,٩ ملايين دولار في عام ٢٠١٣) في صندوق استحقاقات الموظفين.

٢٢ - وبلغت أرصدة صناديق المنظمة واحتياطياتها في نهاية العام مبلغ ١ ١٢٥,٨ مليون دولار (مقابل ١ ٥٢٨,٨ مليون دولار في عام ٢٠١٣). وتشكّل هذه الأرصدة والاحتياطيات نتيجة تراكم أرصدة الصناديق والاحتياطيات، وصندوق رأس المال المتداول والضمان، وخطة التأمين الطبي، وصندوق استحقاقات الموظفين، كما ذكر أعلاه.

٢٣ - وخلال فترة الإبلاغ لعام ٢٠١٣، بلغت أرصدة الصناديق والاحتياطيات المتراكمة ١ ٦٩٨ مليون دولار (مقابل ١ ٩٧٣,٨ مليون دولار في عام ٢٠١٣) تشمل صندوق البرامج السنوية بمبلغ ١ ٥٠٠,٨ مليون دولار (مقابل ١ ٨١٣,٦ مليون دولار في عام ٢٠١٣). وتشمل أرصدة الصناديق والاحتياطيات المتراكمة احتياطياً تشغيلياً بمبلغ ١٠ ملايين دولار والاحتياطي المتصل بالأنشطة الجديدة أو الإضافية المتصلة بالولاية بمبلغ ٢٠ مليون دولار، وكذلك صندوق مشاريع إعادة الإدماج، وصندوق مشاريع المشردين داخلياً، وصندوق الميزانية العادية للأمم المتحدة، وصندوق الموظفين الفنيين المبتدئين. وترد تفاصيل إضافية في الملاحظة ٣-١١.

٢٤ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، كان لدى صندوق رأس المال المتداول والضمان رصيد قدره ٥٠ مليون دولار، بينما كان لخطة التأمين الطبي رصيد قدره ٣٨,٤ مليون دولار.

٢٥ - وفي عام ٢٠١٤، لم تقتصر المفوضية من الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ، الذي أنشأته الجمعية العامة في عام ١٩٩٢ لكي تستخدمه المنظمات التنفيذية في المراحل المبكرة للطوارئ.

٢٦ - ويورد الجدول أدناه بعض النسب المالية الرئيسية المسجلة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، مقارنة بما سُجِّل في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤		في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	
نسبة الأصول المتداولة إلى الخصوم المتداولة	٦,٨٧	٨,٦٦	
نسبة مجموع الأصول إلى مجموع الخصوم	٢,٢٨	٣,١٩	
نسبة النقدية ومكافآت النقدية إلى الخصوم المتداولة	٢,٦٦	٢,٩٥	

٢٧ - ونسبة التداول (نسبة الأصول المتداولة إلى الخصوم المتداولة) هي نسبة سيولة تعكس التوازن بين الأصول التي سوف تتحقق في غضون الأشهر الاثني عشر المقبلة مقابل الخصوم/المدفوعات التي تحتاج المنظمة لتسويتها في غضون الأشهر الاثني عشر المقبلة. وكلما ارتفعت نسبة التداول، كلما زادت قدرة المنظمة على الوفاء بالتزاماتها. وفي نهاية عام ٢٠١٤، بلغت النسبة الحالية ٦,٩. وينبغي النظر إلى ذلك في سياق الأنشطة المحددة التي تقوم بها المفوضية. وعموما، تحاول الكيانات التي تتحكم في توقيت درّ الإيرادات التنسيق بين نشوء الخصوم ونمط الإيرادات؛ وبالتالي، فإن المقارنة المباشرة بين الأصول المتداولة والخصوم المتداولة توفر مؤشرا جيدا على قدرة الكيان على الوفاء بالتزاماته الجارية. وفي حالة المفوضية، يتم التعهد بتقديم جزء كبير من الإيرادات المقيدة باعتبارها مبالغ مستحقة القبض على مدى الأشهر الاثني عشر المقبلة عند انعقاد المؤتمر السنوي لإعلان التبرعات قبيل نهاية العام. وتستند التبرعات المعلنة عموما إلى ميزانية تتوخى مضاهاة التكاليف المدرجة في الميزانية بإنجاز البرامج خلال الفترة نفسها. بيد أن النفقات المسقطة في الميزانية لا تشكل خصوما، مما يؤدي إلى عدم تطابق في توقيت تقييم الأصول من الإيرادات وما يقابلها من الخصوم. وينتج عن عدم التطابق هذا ارتفاع نسبة التداول مقارنة بما كانت ستكون عليه لو أن الإيرادات المتعهد بها تضاهي

تكاليف البرامج التي تتوخى تمويلها. وهذا الانخفاض في نسبة التداول يعكس الانخفاض الكبير في التبرعات المعلنة في عام ٢٠١٤ لصالح فترات مقبلة.

٢٨ - وظل إجمالي نسبة الأصول إلى الخصوم مستقرا عند ٢,٢٨ في عام ٢٠١٤، مقارنة بنسبة ٣,١٩ في عام ٢٠١٣. ويعزى الانخفاض الطفيف في النسبة أساسا إلى الانخفاض في المساهمات غير الجارية المستحقة القبض والزيادة في الخصوم غير المتداولة لاستحقاقات الموظفين.

٢٩ - أما نسبة النقدية (نسبة النقدية ومكافآت النقدية إلى الخصوم المتداولة) فقد بلغت ٢,٦٦ (مقابل ٢,٩٥ في عام ٢٠١٣).

٣٠ - وفيما يتعلق بالأداء المالي (انظر البيان الثاني)، أنهت المفوضية السنة بعجز (الإيرادات بعد خصم المصروفات) قدره ٣٠٤,٨ ملايين دولار، مقابل فائض قدره ٤٦٠,٤ مليون دولار في عام ٢٠١٣.

٣١ - ويُعزى التغير الكبير في النتيجة السنوية مقارنة بعام ٢٠١٣ بصورة جوهرية إلى التوقيت الذي قيّدت فيه المفوضية التبرعات في إطار المعايير المحاسبية الدولية. وبدلا من تقييد التبرعات الممنوحة 'لصالح' سنة ميزانية معينة في السنة نفسها (أي السنة المالية)، تُسجّل جميع التبرعات المعلنة في سنة مالية ما كإيرادات لتلك السنة المالية، بصرف النظر عن سنة الميزانية التي يُراد صرف النفقات فيها.

٣٢ - ولما كانت المصروفات تُقيّد مقابل ميزانية سنوية، فإن هذا التفاوت قد يحدث كلما كانت التبرعات المعلنة مقابل سنة ميزانية مقبلة كبيرة جدا.

٣٣ - وفي الواقع، تضمنت ميزانية عام ٢٠١٤ أعلى مبلغ من التبرعات المعلنة للسنة نفسها (في ٢٠١٤ والسنوات السابقة) طوال تاريخ المفوضية بأسره.

٣٤ - وتشمل الإيرادات الإجمالية لعام ٢٠١٤ البالغة ٣٠٥٥,٩ مليون دولار (مقابل ٣١٦٤,٦ مليون دولار في عام ٢٠١٣) تبرعات من المانحين، بما في ذلك المساهمات العينية والميزانية العادية من الأمم المتحدة (انظر الملاحظة ٥). وتشمل التبرعات البالغة ٢٩٩٤,١ مليون دولار تبرعات تتعلق بالسنوات المقبلة (٢٠١٥-٢٠١٧) وقدرها ٥٤٤,١ مليون دولار (مقابل ٨٤١,٢ مليون دولار في عام ٢٠١٣). وفي حين أن مجموع التبرعات المتعلقة بسنة الميزانية لعام ٢٠١٤ تجاوزت تبرعات عام ٢٠١٣، فإن التبرعات المسجلة في السنة وفقا لسياسات المعايير المحاسبية الدولية قد انخفضت انخفاضا طفيفا بنسبة ٣,٦ في المائة في عام ٢٠١٤ (مقابل ٣١٠٥,٥ دولارات في عام ٢٠١٣).

٣٥ - وبلغت المصروفات الإجمالية للفترة المالية المعنية ٧,٣٦٠,٣ مليون دولار (مقابل ٢,٧٠٤,٢ مليون دولار في عام ٢٠١٣). وزادت المصروفات بنسبة ٢٤,٣ في المائة مقارنة بعام ٢٠١٣، مما يعكس زيادة ملحوظة في الأنشطة التشغيلية المبينة في الجزء بآء أعلاه (نظرة إجمالية عن سياق العمليات والأنشطة).

٣٦ - وزادت المصروفات المتعلقة بالاتفاقات الموقعة مع الشركاء المنفذين، البالغة ١,٣٤٨,١ مليون دولار، بنسبة ٢٦,١ في المائة مقارنة بعام ٢٠١٣ (١,٠٦٩ مليون دولار)، ومرد ذلك أساساً زيادة الأنشطة في إطار الركن ١، برنامج اللاجئين العالمي (الحالة في الجمهورية العربية السورية وغيرها من حالات الطوارئ الكبرى).

٣٧ - وزادت المصروفات المتعلقة باللوازم والمواد الاستهلاكية المقدمة للمستفيدين، البالغة ٤١٢,٨ مليون دولار، بنسبة ٢٨,٧ في المائة مقارنة بعام ٢٠١٣ (٣٢٠,٨ مليون دولار)، وذلك أساساً بسبب زيادة توزيع مواد الأسرة والأدوات المنزلية والمستلزمات الطبية لتلبية احتياجات العمليات الكبرى التي توالى أطوارها في عام ٢٠١٤.

٣٨ - وزادت المصروفات خصماً من المدفوعات إلى المستفيدين من الأفراد والأسر، البالغة ١٢٤,١ مليون دولار، بنسبة ٤٢ في المائة، مقارنة بعام ٢٠١٣ (٨٧,٣ مليون دولار)، وكان ذلك أساساً في عمليات الاستجابة للحالة في الجمهورية العربية السورية.

٣٩ - وبلغت مصروفات الخدمات التعاقدية ٢٢٥ مليون دولار، بزيادة قدرها ٥١,٩ مليون دولار من مبلغ ١٧٣,١ مليون دولار في عام ٢٠١٣. ونتج هذا الارتفاع أساساً عن الزيادة في الخدمات الصحية المتعاقد عليها للأشخاص موضع الاهتمام في لبنان.

٤٠ - وتشمل خسائر العملات الأجنبية البالغة ٦٤ مليون دولار في عام ٢٠١٤ (مقابل مكاسب قدرها ١٢,٨ مليون دولار في عام ٢٠١٣) خسائر غير محققة قدرها ٦٩,٤ مليون دولار ومكاسب محققة قدرها ٥,٣ ملايين دولار. وفي عام ٢٠١٤، حققت العملة المعمول بها في المفوضية، وهي دولار الولايات المتحدة، ارتفاعاً كبيراً في سعرها مقابل العملات التي تُقدّم بها أجزاء كبيرة من التبرعات المعلنة. وتعكس الخسائر غير المحققة هذا التغيير وتتصل أساساً بإعادة تقييم الخسائر في المبالغ المستحقة القبض غير المسدّدة. واستمر في عام ٢٠١٥ ارتفاع سعر دولار الولايات المتحدة مقابل العملات الأخرى للتبرعات، وأدى إلى تحقّق هذه الخسائر وخسائر إضافية في صرف العملات الأجنبية في عام ٢٠١٥.

٤١ - واتسم عام ٢٠١٤ باستمرار تدني أسعار الفائدة إلى مستويات غير مسبقة فيما يتعلق بدولار الولايات المتحدة واليورو. ويفسّر هذه الحالة، مقترنة بهدف المنظمة في مجال

إدارة الاستثمارات المتمثل في التركيز على تغليب حفظ رأس المال والسيولة على معدل العائد، تسجيل دخل متواضع من الفوائد قدره ١,٨ مليون دولار خلال السنة (مقابل ١,٥ مليون دولار في عام ٢٠١٣).

٤٢ - ويرد توزيع العجز لعام ٢٠١٤ في بيان التغييرات في صافي الأصول (البيان الثالث). وشملت الإيرادات لعام ٢٠١٤ تقييد مبلغ ٥٤٤,١ مليون دولار يتعلق بتبرعات وإعلانات تبرعات نقدية قدمتها الجهات المانحة وسُجِّلت وقُيِّدت في عام ٢٠١٤، ولكنها مخصصة لأنشطة في فترات مقبلة (٢٠١٥-٢٠١٧)، على النحو المبين في الجدول ١-٥-٢. وفضلا عن ذلك، تحملت المفوضية التزامات قانونية (أوامر شراء مفتوحة) بما يبلغ قدره ٣٢٠,٣ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ لسلع وخدمات ترد في مطلع عام ٢٠١٥. وبناء على ذلك، فإن بعض الإيرادات التي قُيِّدت في عام ٢٠١٤ لن تقترن إلا بنفقات ستصرف خلال عام ٢٠١٥ والسنوات التالية.

٤٣ - ومع أن النتيجة السنوية قد تغيرت من فائض قدره ٤٦٠,٤ مليون دولار في عام ٢٠١٣ إلى عجز قدره ٣٠٤,٨ ملايين دولار في عام ٢٠١٤، فقد كان صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية إيجابيا بمقدار ١٣٦ مليون دولار في عام ٢٠١٤ (مقابل ٣٥٨,٣ مليون دولار في عام ٢٠١٣) (البيان الرابع).

٤٤ - ويتضمن البيان الخامس مقارنة للمبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية على أساس نقدي مُعدَّل يُستخدم لأغراض الميزنة وليس على أساس الاستحقاق المستخدم في البيانات من الأول إلى الثالث. وترد في الملاحظة ٧ مطابقة للأساسين المختلفين المستخدمين لمجموع المصروفات البالغة ٣٣٦٠,٧ مليون دولار (البيان الثاني) وإجمالي الإنفاق البالغ ٣٣٥٥,٤ مليون دولار (البيان الخامس).

٤٥ - ووفقا للمعيار ١٨ من المعايير المحاسبية الدولية، يرد الإبلاغ القطاعي في الملاحظة ٨. والقطاع هو نشاط مميز أو مجموعة أنشطة مميزة تُقدم معلومات عنها بشكل منفصل.

دال - الملامح الرئيسية لأداء الميزانية البرنامجية

٤٦ - رغم إعداد البيانات المالية على أساس تراكمي، لا تزال الميزانية البرنامجية للمفوضية تُعد وتُقدَّم على أساس نقدي مُعدَّل. ومن ثم، تُحوَّل النفقات إلى أساس مُعادل لأغراض إدارة الميزانية وتحليل الأداء. ويرد في البيان الخامس موجز للمقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية.

٤٧ - وتشير جميع الأرقام المدرجة في هذا الباب، باعتبارها نفقات أو إيرادات أو أموال متاحة، إلى أرقام مُعدة على أساس نقدي معدل، قابلة للمقارنة بالميزانيات، فيما عدا صندوق رأس المال المتداول وصندوق استحقاقات الموظفين وخططة التأمين الطبي وأي حسابات خاصة.

٤٨ - وتُعدّ ميزانية المفوضية القائمة على تقدير الاحتياجات العالمية استناداً إلى الاحتياجات المقدرة، وهي سمة فريدة في منظومة مؤسسات الأمم المتحدة. ويُستخدم تقدير احتياجات الأشخاص موضع اهتمام المفوضية كأساس لإعداد الميزانية البرنامجية.

٤٩ - وبعد إقرار الميزانية من جانب اللجنة التنفيذية، يُوجه نداء عالمي بغية جمع الأموال. ويأذن المفوض السامي بتخصيص الاعتمادات المالية اللازمة لتنفيذ البرامج والمشاريع في حدود الأموال المتاحة. وأثناء فترة التنفيذ، يجوز للمفوض السامي أن يُنقح الميزانية بميزانيات تكميلية وفقاً للقاعدة ٧-٥ من القواعد المالية للمفوضية بغية تلبية الاحتياجات المتعلقة بالحالات الناشئة.

٥٠ - وبلغت الميزانية المبدئية التي أقرتها اللجنة التنفيذية لعام ٢٠١٤ ما مقداره ٣٠٧,٨ ٥ ملايين دولار. وفي وقت لاحق، أقرت اللجنة ميزانية منقحة بلغت ٦ ٢٣٦,٢ مليون دولار. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، بلغت الميزانية النهائية ٦ ٥٦٩,٧ مليون دولار، وهو مبلغ يمثل حاصل جمع الميزانية المبدئية والميزانيات التكميلية التي وضعها المفوض السامي، وقدرها ١ ٢٦١,٩ مليون دولار.

٥١ - ومنذ بدء العمل بالميزانية القائمة على تقدير الاحتياجات العالمية في عام ٢٠١٠، عكست الاحتياجات زيادة مطردة، من ٣ ٢٨٨,٧ مليون دولار في عام ٢٠١٠ إلى ٣ ٨٢١,٧ مليون دولار في عام ٢٠١١ (زيادة بنسبة ١٦ في المائة)، ثم إلى ٤ ٢٥٥,٦ مليون دولار في عام ٢٠١٢ (زيادة بنسبة ١١ في المائة)، وإلى ٥ ٣٣٥,٤ مليون دولار في عام ٢٠١٣ (مما يمثل زيادة قدرها ٢٥ في المائة)، لتصل أخيراً إلى ٦ ٥٦٩,٧ مليون دولار، مما يمثل زيادة قدرها ٢٣ في المائة مقارنة بعام ٢٠١٣.

٥٢ - وشهد مستوى التنفيذ الإجمالي زيادة مطردة خلال فترة الخمس سنوات ذاتها بمعدل سنوي بلغ في المتوسط نحو ١٤ في المائة. ويمثل مستوى الإنفاق البالغ ٤ ٣٣٥,٤ مليون دولار في عام ٢٠١٤ زيادة قدرها ٧٩ في المائة بالمقارنة مع النفقات في عام ٢٠١٠ (١ ٨٧٨,٢ مليون دولار) وزيادة قدرها ١٣ في المائة مقارنة بالنفقات في عام ٢٠١٣ (٢ ٩٧١,٨ مليون دولار).

٥٣ - وتندرج احتياجات المفوضية من الموارد مجمعة تحت كل ركن من الأركان البرنامجية الرئيسية الأربعة وهي: البرنامج العالمي للاجئين (الركن ١)؛ والبرنامج العالمي لعددي الجنسية (الركن ٢)؛ والمشاريع العالمية لإعادة الإدماج (الركن ٣)؛ والمشاريع العالمية للأشخاص المشردين داخلياً (الركن ٤).

٥٤ - ويبين الجدول الرابع - ١ توزيع مجموع الاحتياجات والأموال المتاحة والنفقات مفصلة حسب الأركان، مع إدراج صندوق الميزانية العادية للأمم المتحدة وصندوق الموظفين الفنيين المتدئين تحت الركن ١. ويبلغ الفارق بين مجموع الاحتياجات لعام ٢٠١٤ (الميزانية القائمة على تقدير الاحتياجات العالمية) والأموال المتاحة ما مقداره ٦ ٩٦٦،٦ مليون دولار، وهو مبلغ يمثل الاحتياجات غير الممولة للأشخاص موضع اهتمام المفوضية في عام ٢٠١٤.

الجدول الرابع - ١

مجموع الاحتياجات والأموال المتاحة والنفقات لعام ٢٠١٤

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	الركن ٤	الركن ٣	الركن ٢	الركن ١ ^(أ)	
					مجموع الاحتياجات (الميزانية القائمة على تقدير الاحتياجات العالمية)
٦ ٥٦٩,٧	١ ٣٤٧,٢	٢٥٨,٣	٦٨,٢	٤ ٨٩٦,٠	
					الأموال المتاحة
٣ ٦٠٣,١	٦٣٩,٨	٨٥,٧	٣٨,١	٢ ٨٣٩,٦	
					النفقات
٣ ٣٥٥,٤	٦١٣,٣	٧٩,١	٣٦,٠	٢ ٦٢٧,١	
					المبالغ المرخلة
٢٤٧,٧	٢٦,٥	٦,٦	٢,١	٢١٢,٥	
					نسبة النفقات إلى مجموع الاحتياجات (نسبة مئوية)
٥١	٤٦	٣١	٥٣	٥٤	
					نسبة النفقات إلى الأموال المتاحة (نسبة مئوية)
٩٣	٩٦	٩٢	٩٤	٩٣	

(أ) يشمل الركن ١ صندوق الميزانية العادية للأمم المتحدة، وصندوق الموظفين الفنيين المتدئين، والاحتياطي التشغيلي، واحتياطي الأنشطة الجديدة أو الإضافية المتصلة بالولاية.


٥٥ - وارتبطت الميزانيات التكميلية التي أعدت في عام ٢٠١٤، وبالغلة ٩ ٢٦١,٩ مليون دولار، بالتصدي للطوارئ المتعلقة بالأوضاع القائمة في الجمهورية العربية السورية والعراق وجمهورية أفريقيا الوسطى ونيجيريا وجنوب السودان وباكستان (شمال وزيرستان)، ولأوضاع المشردين داخلياً في أوكرانيا، وتبسيط مشروع الطوارئ/المواد غير الغذائية في السودان.

٥٦ - وبلغ مجموع نفقات عام ٢٠١٤ ما مقداره ٣ ٣٥٥,٤ مليون دولار مقارنة بمبلغ ٢ ٩٧١,٨ مليون دولار في عام ٢٠١٣، أي بزيادة قدرها ٣٨٣,٦ مليون دولار (أو ما يعادل ١٣ في المائة). ويعرض الشكل الأول توزيعاً لنفقات عام ٢٠١٤ حسب كل ركن، ويعرض الشكل الثاني رسماً بيانياً لنفقات الميزانية السنوية على مدار السنوات السبع الماضية.

الشكل الأول

نفقات عام ٢٠١٤: التوزيع حسب الركن


(نسبة مئوية)



الشكل الثاني

نفقات الفترة ٢٠٠٨-٢٠١٤

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



٥٧ - ويبين الجدول الرابع-٢ نفقات عام ٢٠١٤، موزعة حسب تكلفة البرنامج وتكلفة دعم البرامج وتكلفة التنظيم والإدارة وتكلفة برنامج الموظفين الفنيين المبتدئين، بالإضافة إلى مقارنة مع نفقات عام ٢٠١٣.

الجدول الرابع-٢

نفقات عام ٢٠١٤

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

	٢٠١٣		٢٠١٤	
	النسبة المئوية	المبلغ	النسبة المئوية	المبلغ
البرنامج	٨٥,١	٢ ٥٢٨,٨	٨٦,٢	٢ ٨٩١,١
دعم البرامج	١٠,٥	٣١١,٧	٩,٧	٣٢٤,٩
التنظيم والإدارة	٤,١	١٢٣,٣	٣,٩	١٣٢,١
برنامج الموظفين الفنيين المبتدئين	٠,٣	٨,٠	٠,٢	٧,٣
مجموع النفقات	١٠٠,٠	٢ ٩٧١,٨	١٠٠,٠	٣ ٣٥٥,٤

٥٨ - ويرد تمثيل بياني لتطور نفقات البرنامج ودعم البرامج والتنظيم والإدارة (باستثناء برنامج الموظفين الفنيين المبتدئين) في الشكلين الثالث (بملايين دولارات الولايات المتحدة) والرابع (بالنسب المئوية) للفترة من عام ٢٠٠٨ إلى عام ٢٠١٤.


الشكل الثالث

تطور النفقات في الفترة ٢٠٠٨-٢٠١٤ بدولارات الولايات المتحدة

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



الشكل الرابع
تطور النفقات في الفترة ٢٠٠٨-٢٠١٤



هاء - إدارة المخاطر

الإدارة المركزية للمخاطر

٥٩ - بدأت المفوضية في تنفيذ عملية منظمة للإدارة المركزية للمخاطر على نطاق المنظمة. وقد صدرت السياسة العامة المعتمدة للإدارة المركزية للمخاطر وما تستند إليه من أوامر وإجراءات إدارية لتنفيذ عملية الإدارة المركزية للمخاطر خلال عام ٢٠١٤. وبينت تلك السياسة هيكل الإدارة المركزية للمخاطر ووضحت الأدوار والمسؤوليات، وعملية الإدارة المركزية للمخاطر ومتطلبات الامتثال المتعلقة بوضع نهج "خفيف" للإدارة المركزية للمخاطر في المفوضية، وذلك تمشياً مع التوصيات الصادرة عن مجلس مراجعي الحسابات في عامي ٢٠١٠ و ٢٠١٢.

٦٠ - واستُعين عند وضع إطار الإدارة المركزية للمخاطر بفريق استشاري متعدد الوظائف، قدم مشورة قيّمة تشمل عدة وظائف. وقد حُلّ هذا الفريق بعد إصدار التوجيهات الرسمية. وستُعرض السياسات والتوجيهات الإدارية قبل ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧. وفي إطار هذا الاستعراض، من المقرر النظر في وضع معايير لقياس المخاطر استناداً إلى تحليل البيانات المتراكمة في الفترة السابقة. وقد استُحدثت دورة للتعليم الإلكتروني بشأن الإدارة المركزية للمخاطر وبدأ تقديمها في عام ٢٠١٤.

٦١ - واستحدثت المفوضية سجلات للمخاطر المؤسسية والمخاطر الاستراتيجية، على نحو ما تقتضيه سياستها المتعلقة بالإدارة المركزية للمخاطر. وسيتضمن سجل المخاطر المؤسسية المعلومات المتعلقة بالمخاطر في العمليات الميدانية وفي كيانات المقر؛ وسيتضمن سجل المخاطر الاستراتيجية المخاطر الكبيرة التي تمس المنظمة بأكملها. وقد بدأ أول تقييم منظم للمخاطر في عام ٢٠١٤، ويتوقع الانتهاء منه في الربع الأول من عام ٢٠١٥. وغدت الاستعراضات الدورية للمخاطر جزءاً من دورة إدارة العمليات. ومن المقرر أن يجري الاستعراض السنوي الأول في تشرين الأول/أكتوبر - كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

إدارة المخاطر المالية

٦٢ - يضطلع مكتب المراقب المالي بإدارة المخاطر المالية، وفقاً للنظام المالي للأمم المتحدة، والقواعد المالية لصناديق التبرعات التي يديرها المفوض السامي لشؤون اللاجئين، والقواعد المالية للأمم المتحدة حسب الاقتضاء. ويُطبّق المكتب قواعد التخطيط الاستراتيجي وإجراءات تخصيص الموارد بدقة شديدة، إلى جانب الإدارة المتكاملة للسيولة والصرف الأجنبي. وتقدم لجنة الاستثمار المالي والاستراتيجية، التي يرأسها المراقب المالي، التوجيه بشأن إدارة المخاطر المالية.

٦٣ - وتمتلك المفوضية وتدير حافظة عملات قوية، تحصلت عليها من التبرعات وصرف المدفوعات التي تلقاها. بمختلف العملات التي تتسم بطبيعتها بدرجة تحوط عالية ضد التقلبات. لذلك، لا تلجأ المنظمة إلا إلى معاملات تحوطية شهرية محدودة لتغطية تقلبات الصرف الأجنبي، دون أن يتبقى لديها في نهاية السنة أي عقود مفتوحة تقتضي الإبلاغ عنها. وتوفر النظم المتكاملة لإدارة الإمداد والمالية والخزانة الأساس الذي تقوم عليه إدارة التدفقات النقدية العالمية في الزمن الحقيقي، وتوفر أيضاً القدرة على التنبؤ السليم بالتدفقات النقدية.

٦٤ - وتحدّد سياسات إدارة المخاطر التي تعتمد عليها المفوضية من حجم المخاطر الائتمانية المسموح بالتعرض لها عند التعامل مع أي مؤسسة، وتتضمن تطبيق الحد الأدنى من المبادئ التوجيهية الخاصة بالجودة الائتمانية. وقد أبرمت اتفاقات توظيف فائض الأموال مع المؤسسات المالية الحاصلة على أعلى التصنيفات الائتمانية من وكالات التصنيف الرئيسية.

واو - تعزيز الشفافية والمساءلة

فوائد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

٦٥ - جاء اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في إطار مبادرة أُتخذت على نطاق منظومة الأمم المتحدة في سياق إصلاح الممارسات الإدارية في الأمم المتحدة وتحسين الشفافية والمساءلة. وفي ظل التنفيذ الناجح لهذه المعايير في عام ٢٠١٢، اعتمدت المفوضية أفضل الممارسات في إعداد التقارير المالية للقطاع العام الدولي، وأرست الدعائم لتحسين الشفافية وزيادة الحصافة في إدارة مواردها وزيادة توافر المعلومات لدعم الإدارة القائمة على النتائج. وقد نجم عن الجهود المتواصلة من أجل الامتثال للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام إدخال تحسينات كبيرة في أسلوب المفوضية في مجال الإدارة والإبلاغ الماليين، وأيضاً في إدارة الأصول عن طريق العمليات.

٦٦ - ومع أن المفوضية قد أنشأت الآن أساساً متيناً للامتثال للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، فإن الجهود المبذولة على نطاق المنظمة سوف تتواصل من أجل كفالة أخذ المديرين لزماتها بالكامل، وتوليهم توجيه عملية تحقيق الفوائد المرجوة من تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية.

الضوابط الداخلية والتطورات الجارية ذات الصلة

٦٧ - وفقاً للقاعدة ١٠-١ من القواعد المالية للمفوضية، يتحمل المراقب المالي المسؤولية أمام المفوض السامي عن وضع ضوابط داخلية تكفل ما يلي: (أ) الانتظام في تلقي وحفظ وصرف جميع الأصول التي عهد بها إليه؛ (ب) اتساق الالتزامات والنفقات مع توجيهات اللجنة التنفيذية، أو اتساقها مع مقاصد وشروط الأموال أو الحسابات التي تديرها المفوضية، حسب الاقتضاء.

٦٨ - وتُطبق عمليات الرقابة الداخلية والمساءلة باستمرار في جميع مستويات العمل داخل المنظمة، وفقاً للمتطلبات المنصوص عليها في الوثائق الأساسية التالية:

(أ) الإطار الشامل للمساءلة الإدارية الذي يقدم صورة شاملة عن خطوط المساءلة والمسؤوليات والسلطات على نطاق المنظمة ويربطها بما يناظرها من السياسات والأدوات والتوجيهات الإدارية؛

(ب) إطار الرقابة الداخلية المالية وخطط تفويض السلطة؛

(ج) إطار تخصيص الموارد؛

- (د) إطار الرقابة الداخلية المتعلقة بالميزانية، وخططة مراقبة الميزانية؛
- (هـ) السياسات المتعلقة بتنفيذ الشركاء للمشاريع، واتفاقات الشراكة في المشاريع، ورصد المشاريع ومراقبتها ومراجعة حساباتها.
- ٦٩ - وتستفيد المفوضية أيضاً من نظام متين لاستعراض فعالية الضوابط الداخلية، تضطلع به الهيئات والآليات المحددة أدناه.

مكتب خدمات الرقابة الداخلية

٧٠ - يجري مكتب خدمات الرقابة الداخلية خدمات المراجعة الداخلية للحسابات في المفوضية منذ عام ١٩٩٧، وفقاً للقاعدة ١٢-١ من القواعد المالية للمفوضية، والبند ٥-١٥ من النظام المالي للأمم المتحدة. وتحدد مذكرة تفاهم بين المفوضية ومكتب خدمات الرقابة الداخلية ترتيبات خدمات المراجعة الداخلية للحسابات التي سيقدمها المكتب. ويوجد مقر دائرة مراجعة حسابات المفوضية التابعة لشعبة المراجعة الداخلية للحسابات لمكتب خدمات الرقابة الداخلية في جنيف، إضافة إلى وجود مكتب لها في نيروبي، ومراجعي حسابات مقيمين تابعين لها في الأردن وباكستان. ويسافر مراجعو الحسابات الداخليون في بعثات منتظمة لاستعراض عمليات المفوضية في الميدان، وأيضاً لاستعراض الوحدات التنظيمية والوظائف والنظم داخل المقر. وتصدر نتائج وتوصيات المراجعة في شكل تقارير مراجعة داخلية موجهة إلى المفوض السامي. ويقدم مكتب خدمات الرقابة الداخلية أيضاً تقريراً سنوياً موجزاً عن أنشطته وتقييماته إلى اللجنة التنفيذية والجمعية العامة، كجزء من تقريره السنوي.

المراجعة المستقلة للمشاريع التي ينفذها شركاء

٧١ - تنفذ المفوضية نسبة عالية من أنشطتها من خلال شركاء منفذين. وفي عام ٢٠١٤، تعاونت المفوضية مع أزيد من ٩٠٠ شريك للقيام بعملياتها. وقد اكتسبت مراجعة المشاريع التي ينفذها الشركاء صفة إلزامية منذ عام ١٩٩٧. وتمثل هذه المراجعة أداة إدارية هامة للمكاتب الميدانية والمقر، إذ أنها توفر أدلة على التزام الشركاء المنفذين بالمساءلة البرنامجية والمالية السليمة، مما يساعد في تعزيز مصداقية المفوضية لدى المانحين والدول الأعضاء. وتساهم عمليات مراجعة المشاريع التي ينفذها شركاء المنظمة في الحصول على ما يلي:

- (أ) ضمانات معقولة بشأن خلو التقرير النهائي الذي يقدمه الشركاء من أي أخطاء جوهرية، وامتناله لشروط اتفاق الشراكة في المشروع؛

(ب) تقييم امتثال الشريك لاتفاق الشراكة في المشروع؛

(ج) تقييم للضوابط الداخلية وممارسات الإدارة المالية التي يطبقها الشريك.

٧٢ - ويساعد التحقق المستقل من تقديم الخدمات بفعالية واستخدام الموارد من خلال إجازة مراجعة حسابات الشركاء المنفذين، على تعزيز مصداقية المفوضية على الصعيد العالمي فيما يتعلق بجميع أصحاب المصلحة، ويتيح أداة إدارية موضوعية لتحديد المشاكل وإجراء المتابعة. وقد اعتمدت المفوضية ابتداءً من عام ٢٠١٤ فهجاً لمراجعة الحسابات قائماً على أساس المخاطر فيما يتعلق بالمشاريع التي ينفذها الشركاء. وتتغير منهجية اختيار المشاريع المراد مراجعة حساباتها من الحد الأدنى استناداً فقط إلى القيمة المالية للمشروع إلى المخاطر المرتبطة بالمشروع. وبالإضافة إلى ذلك، تم التعاقد على خدمات مراجعة الحسابات مركزياً والتمس مقر المفوضية عروضا من عدد يتراوح بين ثلاثة وأربعة من مقدمي خدمات مراجعة الحسابات، مما أدى إلى عملية أكثر تنافسية لاختيار خدمات مراجعة الحسابات، ومزيد من الكفاءة في عملية إجازة مراجعة حسابات المشاريع، وتحسين الاتساق وجودة التقارير. وبدأ العمل بأداة معززة (أداة تقييم المخاطر العالمية) لتقييم الضوابط الداخلية التي يطبقها الشركاء وتصنيف النتائج وتحليل نتائج مراجعة الحسابات وتحديد المخاطر الرئيسية. والغرض من النهج الجديد والتدابير الجديدة هو الوصول إلى مستوى أعلى من الاطمئنان فيما يتعلق باستخدام الموارد. وأدخلت بعض التحسينات وتدابير المراقبة على إطار التنفيذ مع الشركاء من أجل الحد من المخاطر وتحسين المساءلة وزيادة الفعالية التشغيلية وتعزيز الشراكة.

اللجنة المستقلة لمراجعة الحسابات والرقابة

٧٣ - تساعد اللجنة المستقلة لمراجعة الحسابات والرقابة المفوض السامي واللجنة التنفيذية في الاضطلاع بمسؤولياتهما الرقابية، وفقاً لأفضل الممارسات والمعايير المهنية ذات الصلة، ولأنظمة الأمم المتحدة وقواعدها المالية والنظامين الأساسيين والإداري لموظفيها، حسبما ينطبق على المفوضية. وفي عام ٢٠١٤، عقدت اللجنة أربع دورات، ناقشت خلالها مختلف المسائل المتعلقة بالرقابة وقدمت ملاحظات بشأنها، مما في ذلك المراجعة الداخلية للحسابات والتفتيش والتقييم ومنع الغش والمساءلة والإدارة المركزية للمخاطر. وبالإضافة إلى ذلك، قام ثلاثة من أعضاء اللجنة بزيارات تعريفية إلى عمليات المفوضية في الأردن وتايلند وكينيا.

لجنة الامتثال الداخلي والمساءلة الداخلية

٧٤ - في حزيران/يونيه ٢٠١٢، أنشئت لجنة الامتثال الداخلي والمساءلة الداخلية التابعة للمفوضية، ويتمثل دورها في ما يلي:

(أ) ضمان فعالية المساءلة داخل المنظمة عن طريق استعراض التوصيات الهامة التي تحددها أجهزة الرقابة الداخلية والخارجية، وتحديد الأولويات بالنسبة للتوصيات التي لم تُنفذ بعد ورصدها؛

(ب) ضمان الاستعراض الملائم للتغييرات في السياسات والإجراءات التي توصي بها الأجهزة الرقابية، وتنفيذها حيثما اقتضى الأمر ذلك؛

(ج) التوصية بوضع سياسات إضافية لتعزيز المساءلة؛

(د) دعم التنفيذ الفعال لإطار المساءلة الفردية الذي يمثله الإطار الشامل للمساءلة الإدارية.

٧٥ - وتعمل اللجنة بوصفها الهيئة المركزية المكلفة بتحديد الأولويات ورصد تنفيذ التوصيات الهامة التي لم تُنفذ بعد وضمان بذل مجهود منهجي من أجل تحديد التغييرات اللازمة في السياسات والإجراءات للرد على الاقتراحات المقدمة من هيئات الرقابة و/أو التوصية بوضع سياسات إضافية.

مكتب المفتش العام

٧٦ - مكتب المفتش العام كيانٌ داخلي مستقل يرأسه المفتش العام ويتألف من دائرتين (التفتيش والتحقيق)، تتصرفان باستقلالية في إجراء عمليات التفتيش في المكاتب الميدانية ووحدات المقر، وإجراء التحقيقات بشأن سوء السلوك المحتمل من جانب أفراد المفوضية، وكذلك إجراء تحقيقات مخصصة بشأن الهجمات العنيفة على موظفي المفوضية وعملياتها إذا ترتب عليها وفيات أو إصابات خطيرة أو إتلافٌ واسع النطاق لأصول مملوكة للمفوضية. ويقدم مكتب المفتش العام رقابة مستقلة لدعم الفعالية والكفاءة والمساءلة في إدارة العمليات الميدانية للمفوضية وأنشطة المقر، ويقدم للمفوض السامي معلومات بشأن ما يعترض تنفيذ ولاية المفوضية من تحديات ومشاكل وأوجه قصور.

أدوات وآليات أخرى

٧٧ - تجدر الإشارة إلى الجهود التي ما فتئت المفوضية تبذلها لتعزيز الضوابط الداخلية وتحقيق أقصى قدر من الفعالية والكفاءة في استخدام الموارد والحفاظ على الأصول، ألا وهي:

- (أ) توجيه اهتمام الإدارة إلى المتابعة الفعالة للتوصيات المقدمة من الأجهزة الرقابية الداخلية والخارجية، وتقديم تقارير منتظمة إلى اللجنة المستقلة لمراجعة الحسابات والرقابة واللجنة التنفيذية بشأن حجم التوصيات غير المنفذة وطبيعتها؛
- (ب) توثيق جميع الإجراءات التي تقتضيها الاستجابة لتوصيات مجلس مراجعي الحسابات؛
- (ج) استعراض وتبسيط السياسات والإجراءات والتوجيهات الداخلية المتاحة للموظفين؛
- (د) عقد اجتماعات دورية للجنة الإدارة العليا لاستعراض ومناقشة الجوانب المتعلقة بتعزيز ممارسات إدارة المخاطر والأداء على نطاق المنظمة.

زاي - استمرارية المؤسسة

٧٨ - أحررت إدارة المفوضية تقييماً لآثار أي انخفاض محتمل في المساهمات أو تأخير في استلامها أو تعثر في دفعها، لا سيما في سياق الحالة الاقتصادية والمالية العالمية. وترى الإدارة أن المنظمة تملك من الموارد ما يكفي لمواصلة عملها على النحو المخطط له في الأجل المتوسط. ويستند هذا التأكيد إلى موافقة اللجنة التنفيذية على احتياجات الميزانية المنقحة لعام ٢٠١٥ في اجتماعها المعقود في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، والاتجاه التاريخي لجمع التعهدات المالية في السنوات الأخيرة. وبناء على ذلك، اعتمدت المفوضية أساس الاستمرارية لدى إعداد بياناتها المالية.

الفصل الخامس

البيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

أولا - بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	المرجع	
الأصول			
الأصول المتداولة			
٦١٤ ٢٨١	٦٧٩ ٢٤٣	الملاحظة ١-٣	النقدية ومكافئها النقدية
١٢٠ ٠٠٠	١٢٠ ٠٠٠	الملاحظة ١-٣	الاستثمارات
٧٧٧ ٤٤٢	٦٤٤ ٣٨٤	الملاحظة ٢-٣	المساهمات المستحقة القبض
١٤٢ ٠٦٠	١٩٣ ٤٧٢	الملاحظة ٣-٣	المخزونات
١٥٠ ٨٣٩	١١٧ ٦٧٨	الملاحظة ٤-٣	الأصول المتداولة الأخرى
١ ٨٠٤ ٦٢٢	١ ٧٥٤ ٧٧٧		مجموع الأصول المتداولة
الأصول غير المتداولة			
٢٦٨ ١٥٤	٨٧ ٣٦٨	الملاحظة ٢-٣	المساهمات المستحقة القبض
١٤٥ ٣٩٥	١٥٩ ٢٩١	الملاحظة ٥-٣	الممتلكات والمنشآت والمعدات
٧ ٥٦٢	٧ ٤٥٥	الملاحظة ٦-٣	الأصول غير المادية
٤٢١ ١١١	٢٥٤ ١١٤		مجموع الأصول غير المتداولة
٢ ٢٢٥ ٧٣٣	٢ ٠٠٨ ٨٩١		مجموع الأصول
الخصوم			
الخصوم المتداولة			
١٢٨ ٠٢٥	١٦٨ ٢٤٩	الملاحظة ٧-٣	الحسابات المستحقة الدفع والمستحقات
٧٧ ٣٩٥	٨٤ ٢٣٢	الملاحظة ٨-٣	استحقاقات الموظفين
٢ ٨٥٠	٢ ٨٤٥	الملاحظة ٩-٣	الخصوم المتداولة الأخرى
٢٠٨ ٢٧٠	٢٥٥ ٣٢٦		مجموع الخصوم المتداولة

المرجع	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
الخصوم غير المتداولة		
استحقاقات الموظفين	٦٢٦ ٢٨٦	٤٨٧ ٦٤٢
الاعتمادات	١٥٠١	١٠٦١
مجموع الخصوم غير المتداولة	٦٢٧ ٧٨٧	٤٨٨ ٧٠٣
مجموع الخصوم	٨٨٣ ١١٣	٦٩٦ ٩٧٣
صافي الأصول	١ ١٢٥ ٧٧٨	١ ٥٢٨ ٧٦٠
أرصدة الصناديق والاحتياطيات		
أرصدة الصناديق والاحتياطيات المتراكمة	١ ٦٩٧ ٩٨٦	١ ٩٧٣ ٨١٢
صندوق رأس المال المتداول والضمان	٥٠ ٠٠٠	٥٠ ٠٠٠
خطة التأمين الطبي	٣٨ ٤٢٠	٣٥ ٠٠١
صندوق استحقاقات الموظفين	(٦٦٠ ٦٢٨)	(٥٣٠ ٠٥٣)
مجموع أرصدة الصناديق والاحتياطيات	١ ١٢٥ ٧٧٨	١ ٥٢٨ ٧٦٠

الملاحظات المرفقة تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

ثانياً - بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣	٢٠١٤	المرجع	
الإيرادات			
٣ ١٠٥ ٥١٩	٢ ٩٩٤ ١٤٩	١-٥	الملاحظة ١-٥ التبرعات
٣٨ ٩٩٦	٤١ ٠٢٤	٢-٥	الملاحظة ٢-٥ الميزانية العادية للأمم المتحدة
١ ٤٧٨	١ ٧٧٥		إيرادات الفوائد
١٨ ٥٩٨	١٨ ٩٦٠	٣-٥	الملاحظة ٣-٥ الإيرادات الأخرى
٣ ١٦٤ ٥٩١	٣ ٠٥٥ ٩٠٨		مجموع الإيرادات
النفقات			
١ ٠٦٨ ٩٦٦	١ ٣٤٨ ٠٧٠	١-٦	الملاحظة ١-٦ نفقات الشركاء المنفذين
٧١٧ ٦٤٢	٧٩٥ ٥٤١	٢-٦	الملاحظة ٢-٦ المرتبات واستحقاقات الموظفين
١٧٣ ٠٨٢	٢٢٤ ٩٦٧	٣-٦	الملاحظة ٣-٦ الخدمات التعاقدية
٣٢٠ ٨٢٢	٤١٢ ٨٤١	٤-٦	الملاحظة ٤-٦ اللوازم والمواد الاستهلاكية المقدمة إلى المستفيدين
١٥٩ ٢١٨	١٩٢ ٩٥١	٥-٦	الملاحظة ٥-٦ مصروفات التشغيل
٨٧ ٣٣٣	١٢٤ ٠٥٤	٦-٦	الملاحظة ٦-٦ المدفوعات إلى المستفيدين من الأفراد والأسر
٤٤ ٥١٣	٤٩ ٢٢٨	٧-٦	الملاحظة ٧-٦ المعدات واللوازم المكتبية
٤٤ ٩٤٢	٥٠ ٧٤٠		نفقات السفر
٢٩ ٨٩٣	٢٨ ٦٢٩		الوقود ومواد التشحيم
٢٠ ٧٩٩	٢٠ ١٨٧		الخرى الاستشاريون
٣٩ ٦٥٣	٤٣ ٣٤٣	٨-٦	الملاحظة ٨-٦ الإهلاك والاستهلاك واطمحلال القيمة
(١٢ ٧٨٢)	٦٤ ١٣٦	٩-٦	الملاحظة ٩-٦ (الأرباح)/الخسائر الناجمة عن صرف العملات الأجنبية
١٠ ١٠٦	٦ ٠٥٣	١٠-٦	الملاحظة ١٠-٦ النفقات الأخرى
٢ ٧٠٤ ١٨٧	٣ ٣٦٠ ٧٤٠		مجموع النفقات
٤٦٠ ٤٠٤	(٣٠٤ ٨٣٢)		الفائض/(العجز) في السنة

الملاحظات المرفقة تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

ثالثاً - بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المرجع	أرصدة الصناديق والاحتياطيات المتراكمة	صندوق رأس المال المتداول والضمان	صندوق رأس استحقاقات الموظفين	صندوق خطة التأمين الطبي	المجموع
صافي الأصول في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣ (تمت مراجعتها)	١ ٤٩٧ ٨٠٣	٥٠ ٠٠٠	(٥٤٨ ٩٢٦)	٣٥ ٤٨١	١ ٠٣٤ ٣٥٨
الحركات في أرصدة الصناديق والاحتياطيات في عام ٢٠١٣					
الفائض/(العجز) في الفترة	٤٧٤ ٥١٩	١١ ٦٢٦	(٢٨ ٨١٥)	٣ ٠٧٤	٤٦٠ ٤٠٤
الملاحظات ١١-٣، ١٢-٣، ١٣-٣، ١٤-٣					
الأرباح/(الخسائر) الناجمة عن التقييم الاكتواري للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	-	-	٣٣ ٩٩٨	-	٣٣ ٩٩٨
الملاحظة ٨-٣					
تمويل الخصوم الطويلة الأجل المتعلقة بالموظفين	(١٠ ١٣٦)	-	١٠ ١٣٦	-	-
الملاحظات ١١-٣، ١٢-٣، ١٣-٣، ١٤-٣					
التحويلات	١١ ٦٢٦	(١١ ٦٢٦)	٣ ٥٥٤	(٣ ٥٥٤)	-
الملاحظات ١١-٣، ١٢-٣، ١٣-٣، ١٤-٣					
مجموع الحركات خلال عام ٢٠١٣	٤٧٦ ٠٠٩	-	١٨ ٨٧٣	(٤٨٠)	٤٩٤ ٤٠٢
صافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	١ ٩٧٣ ٨١٢	٥٠ ٠٠٠	(٥٣٠ ٠٥٣)	٣٥ ٠٠١	١ ٥٢٨ ٧٦٠
الحركات في أرصدة الصناديق والاحتياطيات في عام ٢٠١٤					
الفائض/(العجز) في الفترة	(١٩٩ ٧٣٠)	(٦٥ ٥٣١)	(٤٢ ٩٩٠)	٣ ٤١٩	(٣٠٤ ٨٣٢)
الملاحظات ١١-٣، ١٢-٣، ١٣-٣، ١٤-٣					
الأرباح/(الخسائر) الناجمة عن التقييم الاكتواري للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	-	-	(٩٨ ٤٨٣)	-	(٩٨ ٤٨٣)
الملاحظة ٨-٣					
تمويل الخصوم الطويلة الأجل المتعلقة بالموظفين	(١٠ ٨٩٨)	-	١٠ ٨٩٨	-	-
الملاحظات ٨-٣، ١٤-٣					
إقرار الأصول الإضافية	٣٣٣	-	-	-	٣٣٣
الملاحظة ٥-٣					
التحويلات	(٦٥ ٥٣١)	(٦٥ ٥٣١)	-	-	-
الملاحظات ١١-٣، ١٢-٣، ١٣-٣، ١٤-٣					
مجموع الحركات خلال عام ٢٠١٤	(٢٧٥ ٨٢٦)	-	(١٣٠ ٥٧٥)	٣ ٤١٩	(٤٠٢ ٩٨٢)
مجموع صافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	١ ٦٩٧ ٩٨٦	٥٠ ٠٠٠	(٦٦٠ ٦٢٨)	٣٨ ٤٢٠	١ ١٢٥ ٧٧٨

الملاحظات المرفقة تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين
رابعاً - بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣	٢٠١٤	المرجع	
			التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية:
٤٦٠٤٠٤	(٣٠٤٨٣٢)		الفائض/(العجز) في الفترة
٣٩٦٥٣	٤٣٣٤٣	الملاحظتان ٥-٣، ٦-٣	الإهلاك والاستهلاك وازمحلل القيمة
(١٢٢١٤٩)	٣١٣٨٤٤	الملاحظة ٢-٣	(الزيادة)/النقصان في المساهمات المستحقة القبض
(١٩٩٩٦)	(٥١٤١٢)	الملاحظة ٣-٣	(الزيادة)/النقصان في المخزونات
(٨٧٧١١)	٣٣١٦١	الملاحظة ٤-٣	(الزيادة)/النقصان في الأصول الأخرى
٥٣٥٩٠	٤٠٢٢٤	الملاحظة ٧-٣	الزيادة/(النقصان) في الحسابات المستحقة الدفع والمستحقات
٢٨٧٧٢	٤٦٩٩٨		الزيادة/(النقصان) في الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين، بعد خصم الأرباح/الخسائر الاكتوارية الناجمة عن التزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
٣٢١	٤٤٠	الملاحظة ١٠-٣	الزيادة/(النقصان) في الاعتمادات
١٤٤٤	(٥)	الملاحظة ٩-٣	الزيادة/(النقصان) في الخصوم الأخرى
٤١٨٧	١٤٤٣١		(الأرباح)/الخسائر الناجمة عن التصرف في الممتلكات والمنشآت والمعدات
(٢٤٠)	(٢٢٠)		الإيرادات المتأتية من المساهمات العينية في شكل ممتلكات ومنشآت ومعدات
٣٥٨٢٧٥	١٣٥٩٧٢		صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
			التدفقات النقدية المتأتية من أنشطة الاستثمار:
(٥٨٢٨٢)	(٧٥٩٤٨)	الملاحظة ٥-٣	شراء الممتلكات والمنشآت والمعدات
(٢٧٠٢)	(٣٦٢٠)	الملاحظة ٦-٣	شراء الأصول غير المادية
٦٠٢٢	٨٥٥٨		العائدات المتأتية من بيع الأصول
(١٢٠٠٠٠)	(٣٦٠٠٠٠)		شراء الودائع لأجل
-	٣٦٠٠٠٠		الديون ذات الاستحقاقات وبيع الودائع لأجل
(١٧٤٩٦٢)	(٧١٠١٠)		صافي التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية
			التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية
-	-		صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية
١٨٣٣١٣	٦٤٩٦٢		صافي الزيادة/(النقصان) في النقدية ومكافئات النقدية
٤٣٠٩٦٨	٦١٤٢٨١		النقدية ومكافئات النقدية في بداية السنة
٦١٤٢٨١	٦٧٩٢٤٣		النقدية ومكافئات النقدية في نهاية السنة

الملاحظات المرفقة تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

خامسا - بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الميزانية القائمة على تقييم الاحتياجات العالمية	المبالغ الفعلية على أساس مقارنة	الميزانية النهائية ^(ب)	الميزانية الأصلية ^(أ)	المرجع
العمليات الميدانية				
				أفريقيا
٢ ٥٨٢ ٩٦٧	١ ١٢٥ ١٩٦	١ ٤٥٧ ٧٧١	١ ٨٩٣ ٤٦٦	الشرق الأوسط وشمال أفريقيا
١ ٩٤٤ ٦٥٥	١ ١٩٨ ٨١٤	٧٤٥ ٨٤١	١ ٥٣٢ ٢٢٠	آسيا والمحيط الهادئ
٦١٠ ٤٤٢	٢٦٩ ٣٩٦	٣٤١ ٠٤٦	٥٨١ ٣٧٦	أوروبا
٤٨٦ ٩٩٩	٢٠٩ ٢٧٩	٢٧٧ ٧٢٠	٣٤٣ ٢٧٩	الأمريكتان
١١٠ ٦٣٦	٦١ ١٠٥	٤٩ ٥٣١	١١٠ ٣٥٢	
٥ ٧٣٥ ٦٩٩	٢ ٨٦٣ ٧٩٠	٢ ٨٧١ ٩٠٩	٤ ٤٦٠ ٦٩٣	مجموع العمليات الميدانية
البرامج العالمية				
٢ ٨٧ ٨٢٨	٢ ٧٨ ٨٩١	٨٩٣٧	٢ ١٩ ٩٤٢	المقر
٢ ٠٩ ٥٨٢	٢ ٠٥ ٤٠١	٤ ١٨١	٢ ٠٠ ٢٨٠	
الاحتياطي التشغيلي والأنشطة الجديدة أو الإضافية - الاحتياطي المتصل بالولاية				
٣ ٢٤ ٦٤٥	-	٣ ٢٤ ٦٤٥	٤ ١٤ ٩٢٨	صندوق الموظفين الفنيين المتدئين
١٢ ٠٠٠	٧ ٣٢٧	٤ ٦٧٣	١٢ ٠٠٠	
٦ ٥٦٩ ٧٥٤	٣ ٣٥٥ ٤٠٩	٣ ٢١٤ ٣٤٥	٥ ٣٠٧ ٨٤٣	الملاحظة ٧ المجموع

(أ) أقرت اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي الميزانية الأصلية البالغة ٥ ٣٠٧,٨ ملايين دولار، في دورتها الرابعة والستين (المعقودة في الفترة من ٣٠ أيلول/سبتمبر إلى ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣)، على النحو الوارد في الوثيقة A/68/12/Add.1.

(ب) وافقت اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والستين على الميزانية المنقحة البالغة ٦ ٢٣٦,٢ مليون دولار (انظر A/69/12/Add.1). ويمثل مقدار الميزانية النهائية، البالغ ٦ ٥٦٩,٧ مليون دولار، مجموع الميزانية المبدئية المعتمدة وقدره ٥ ٣٠٧,٨ ملايين دولار والميزانية التكميلية التي وضعها المفوض السامي، وفقاً للقاعدة المالية للمفوضية ٥-٧، بمبلغ قدره ١ ٢٦١,٩ مليون دولار.

الملاحظات المرفقة تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

الملاحظات على البيانات المالية

الملاحظة ١

مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، أهدافها وأنشطتها

١ - أنشأت الجمعية العامة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بمقتضى قرارها ٣١٩ ألف (د-٤). ويرد بيان ولايتها في النظام الأساسي لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (قرار الجمعية العامة ٤٢٨ (د-٥)، المرفق). ويقضي النظام الأساسي بأن يتولى مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، في إطار سلطة الجمعية العامة، مهمة توفير الحماية الدولية، تحت إشراف الأمم المتحدة، للاجئين المشمولين بنطاق النظام الأساسي، والسعي إلى إيجاد حلول دائمة لمشاكلهم.

٢ - وطلبت الجمعية العامة أيضاً إلى المفوض السامي أن يقدم المساعدة إلى العائدين، ويرصد سلامتهم ورفاههم عند عودتهم (قرار الجمعية العامة ١١٨/٤٠). وإضافة إلى ذلك، يقدم المفوض السامي المساعدة الإنسانية والحماية للمشردين داخلياً، وذلك بناء على طلبات محددة من الأمين العام أو الأجهزة الرئيسية المختصة في الأمم المتحدة وبموافقة الدولة المعنية (قرار الجمعية العامة ١١٦/٤٨). وفيما يتعلق بأنشطة المساعدة التي يضطلع بها المفوض السامي، وسّعت الجمعية العامة في قرارها ٨٣٢ (د-٩) نطاق الأحكام الأساسية للنظام الأساسي.

٣ - ويتمثل الهدفان العامان للمفوضية في توفير الحماية الدولية للاجئين والسعي إلى إيجاد حلول دائمة لمشاكلهم. وتسعى المفوضية إلى حماية المبدأين الأساسيين للجوء وعدم الإعادة القسرية، وإلى ضمان احترام الحقوق الأساسية للاجئين ومعاملتهم معاملة كريمة وإنسانية. ووضعت المفوضية أيضاً، بطلب من الجمعية العامة والحكومات المعنية، برامج لتقديم قدر كبير من المساعدات المادية لتلبية احتياجات الأشخاص موضع اهتمامها. وفي قرارات لاحقة للجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي واللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي لشؤون اللاجئين، طُلب إلى المفوضية أن تقوم، في إطار ولايتها، بتقديم المساعدة إلى فئات أخرى من الأشخاص تعتبر مشمولة باختصاص المفوض السامي. وتسهم المفوضية أيضاً بتوفير المساعدة الإنسانية في حالات الطوارئ الإنسانية المعقدة.

٤ - ويقدم المفوض السامي تقارير سنوية إلى الجمعية العامة عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي. وقد أنشئت اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي عملاً بقرار الجمعية العامة ١١٦٦ (د-١٢) لإسداء المشورة إلى المفوض السامي في سياق ممارسته لمهامه والموافقة على استخدام التبرعات التي تتاح للمفوض السامي. وتتألف الدورة السنوية لاجتماعات اللجنة التنفيذية من دورة سنوية عامة وعدد من الاجتماعات التي تعقدها اللجنة الدائمة في ما بين الدورات. وفي عام ٢٠١٤، كانت اللجنة التنفيذية تتكون من ٩٤ بلداً عضواً. ويُقدم التقرير عن دورة اللجنة التنفيذية إلى الجمعية العامة كل عام بوصفه إضافة للتقرير السنوي للمفوض السامي.

٥ - ويوجد مقر المفوضية في جنيف، ولها مركز خدمات عالمي في بودابست، ومركز لخدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في عمان، ومكتبان للاتصال في نيويورك وبروكسل، ودائرة جمع التبرعات من القطاع الخاص في كوبنهاغن. وإلى غاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، كان للمفوضية وجود في ١٢٥ بلداً، حيث يتولى القيام بأعمالها الأساسية مجموعة من المكاتب الإقليمية والمكاتب الفرعية والمكاتب التابعة والمكاتب الميدانية، في المناطق الخمس التالية: أفريقيا، والأمريكتان، وآسيا والمحيط الهادئ، وأوروبا، والشرق الأوسط وشمال أفريقيا. وتتولى إدارة العمليات والشعب الفنية إدارة البرامج على الصعيد العالمي.

الملاحظة ٢

السياسات المحاسبية

أساس إعداد البيانات المالية

٦ - أُعدت البيانات المالية للمفوضية على أساس الاستحقاق المحاسبي، وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام الصادرة عن مجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

٧ - وأعدت البيانات المالية على أساس الاستمرارية. ويستند هذا التأكيد إلى موافقة اللجنة التنفيذية للمفوضية على احتياجات الميزانية لعامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥ في اجتماعها المعقود في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، والاتجاه المسجل في الفترات السابقة فيما يتعلق بجمع التبرعات المعلنة خلال السنوات الماضية. وطُبقت السياسات المحاسبية باستمرار طوال الفترة المالية.

٨ - والعملة المعمول بها والمعتمدة في كتابة تقارير المفوضية هي دولار الولايات المتحدة، وذلك وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة (ST/SGB/2013/4). وكل القيم مقربة إلى أقرب ألف دولار.

٩ - وتُحول المعاملات التي تتم بالعملات الأجنبية إلى دولارات باستخدام سعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة، الذي يناهز سعر الصرف السائد في تاريخ المعاملات. وتُحول الأصول والخصوم النقدية بالعملات الأجنبية إلى دولارات بمعدل إقفال الحسابات في نهاية العام لسعر الصرف المعمول به.

١٠ - وتقيّد مكاسب وخسائر العملات الأجنبية المحققة وغير المحققة الناجمة عن تسوية المعاملات بالعملات الأجنبية وتحويل الأصول والخصوم النقدية بالعملات الأجنبية في بيان الأداء المالي.

١١ - ويعد بيان التدفق النقدي باستخدام الطريقة غير المباشرة.

١٢ - وتتضمن هذه البيانات المالية بالضرورة مبالغ حُدّدت على أساس ما يتوافر لدى الإدارة من معلومات وما تضعه من تقديرات وافتراضات فيما يتعلق بالأحداث والإجراءات. وتتضمن هذه التقديرات، على سبيل المثال لا الحصر، القيمة العادلة للسلع والخدمات المتبرع بها، والرسوم المستحقة والخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين بعد انتهاء الخدمة، ودرجة اضمحلال الحسابات المستحقة القبض والمخزونات والممتلكات والمنشآت والمعدات، والأصول والخصوم الاحتمالية. ومراعاة الأهمية الجوهرية شرطٌ محوري عند وضع السياسات المحاسبية وإعداد البيانات المالية.

١٣ - وفي عام ٢٠١٤، أُعيد تصنيف البنود في البيانات المالية إلى حد ما لتحسين وجه عرضها. كما أُعيد تصنيف المبالغ المقارنة. وتوضّح المعلومات المتعلقة بالمبالغ الفعلية المعاد تصنيفها في الملاحظات الملحقّة بالبيانات المالية، حسب الاقتضاء.

الإيرادات

١٤ - تقيّد الإيرادات المتأتية من الميزانية العادية للأمم المتحدة والتبرعات وكذلك التبرعات المعلنة المؤكدة كتابةً باعتبارها معاملات غير تبادلية، وفقاً للمعيار ٢٣ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: الإيرادات المتأتية من المعاملات غير التبادلية. وترى المفوضية أنه في حين أن هناك قيوداً على استخدام التبرعات التي تتلقاها، لا ينطبق على هذه القيود تعريف الحالة على النحو المبين في المعيار ٢٣.

١٥ - وتقيّد المساهمات النقدية الطوعية وغير المشروطة من الجهات المانحة التي لا تتطلب اتفاقات ملزمة رسمية باعتبارها إيرادات عند تلقي المساهمة النقدية من الجهة المانحة.

١٦ - ويتم تقييد التبرعات العينية من السلع والخدمات التي تدعم العمليات والأنشطة مباشرة، والتي يمكن قياسها بشكل موثوق وتثبت بقيمتها العادلة. وتشمل هذه التبرعات السلع التي توزع على المستفيدين، واستخدام المباني والمرافق والنقل والموظفين. وتُعامل التبرعات العينية من السلع باعتبارها من الإيرادات والأصول عند استلام السلع. وتُعامل التبرعات العينية من الخدمات على أنها إيرادات ونفقات عند تقييدها.

١٧ - وتقييد الإيرادات المتأتية من تقديم الخدمات وبيع السلع أو استخدام الآخرين أصول المفوضية على أنها إيرادات متأتية من المعاملات التبادلية وفقاً للمعيار ٩ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: الإيرادات المتأتية من المعاملات التبادلية.

النفقات

١٨ - وفقاً للمحاسبة على أساس الاستحقاق، تُقيّد النفقات وقت تسليم السلع أو الخدمات من جانب الموردين أو مقدمي الخدمات. وتُسجل النفقات في السجلات المحاسبية وتُقيّد في البيانات المالية للفترات التي تتصل بها.

الصكوك المالية

١٩ - الصكوك المالية عبارة عن ترتيبات تعاقدية تترتب عليها أصول مالية لكيان واحد وخصوم مالية أو صك أسهم لكيان آخر. وتتألف الأدوات المالية للمفوضية من النقدية ومكافآت النقدية والاستثمارات والحسابات المستحقة القبض والحسابات المستحقة الدفع.

الأصول

النقدية ومكافآت النقدية

٢٠ - تُقيّد النقدية ومكافآت النقدية بقيمتها الاسمية، وتشمل النقدية الحاضرة والنقدية في المصارف والودائع القصيرة الأجل التي يبلغ أجل استحقاقها ثلاثة أشهر أو أقل.

الاستثمارات

٢١ - تشمل استثمارات المفوضية حالياً ودائع لأجل تتراوح آجال استحقاقها بين ٣ أشهر و ١٢ شهراً. وتُقيّد إيرادات الاستثمار عند استحقاقها وتُدرج في إيرادات الفوائد.

المساهمات المستحقة القبض

٢٢ - تقيّد المساهمات الحالية المستحقة القبض بالقيمة الاسمية مع خصم اعتمادات الحسابات المشكوك فيها. وتقيّد المساهمات المستحقة القبض الطويلة الأجل بسعر تكلفة الاستهلاك باستخدام طريقة الفائدة الفعلية.

المخزونات

٢٣ - تتألف المخزونات في معظمها من أصناف توزع مجاناً على المستفيدين. وتشمل المخزونات المواد غير الغذائية من قبيل الخيام، ولوازم الأسرة، واللوازم المترتبة، واللوازم والملابس الصحية الطبية، ومواد البناء والمعدات ذات الصلة. وتتضمن المخزونات أيضاً بعض المواد الغذائية.

٢٤ - وتُقيم المخزونات بسعر التكلفة أو تكلفة الإحلال الحالية، أيهما أقل. ويستثنى من ذلك الأصناف المتلقاة في شكل مساهمات عينية، التي تُقاس بالقيمة العادلة في تاريخ تحويلها إلى المفوضية.

٢٥ - وتشمل تكلفة المخزونات تكلفة الشراء (أو القيمة العادلة إذا مُنحت عيناً) وجميع التكاليف المتكبدة الأخرى، مثل تكاليف النقل والتأمين والتفتيش المتكبدة عند نقل المخزون إلى أول موقع متلقٍ في المفوضية.

٢٦ - وتُحدد تكلفة المخزونات الموجودة في المكاتب الميدانية عن طريق تحديد تكاليفها الفردية الفعلية. وتحدد تكلفة المخزونات الموجودة في مستودعات مركزية على أساس المتوسط المرجح.

٢٧ - وتُسجل المخزونات كنفقات عندما توزعها المفوضية مباشرة على المستفيدين أو عندما تُنقل إلى شركاء منفذين أو تُقدم إلى كيانات أخرى لأغراض المساعدة العوئية.

٢٨ - ويجري استعراض أصناف المخزون بصورة دورية لكشف حالات التقادم ويُرصد الاعتماد على أساس التجربة السابقة.

المتلكات والمنشآت والمعدات

٢٩ - تُقيّد المتلكات والمنشآت والمعدات بسعر التكلفة الأصلية ناقصاً معدل الاستهلاك التراكم وأي خسائر ناجمة عن اضمحلال القيمة. ويحسب الاستهلاك في المتلكات والمنشآت والمعدات على مدى مدة صلاحيتها المقدرة باستخدام طريقة القسط الثابت، باستثناء الأراضي، التي لا تخضع للاستهلاك.

- ٣٠ - ويرسمّل كل بند من بنود الممتلكات والمنشآت والمعدات إذا كان سعر الشراء الأصلي يعادل أو يتجاوز العتبة المحددة بمبلغ ١٠ ٠٠٠ دولار.
- ٣١ - وتُقدر مدة الصلاحية بالنسبة لمختلف فئات الممتلكات والمنشآت والمعدات، على النحو التالي:

الفترة	مدة الصلاحية المقدرة (بالسنوات)
المباني الدائمة - المقر	٤٠
المباني الدائمة - المواقع الأخرى	٢٠
المباني المتحركة والهياكل شبه الدائمة	٥
الحيازة الإيجارية - التحسينات والتعديلات الكبرى	مدة الإيجار المتبقية، إضافة إلى خيار التجديد، إن وُجد، ومدة صلاحية الأصول، أيهما أقل.
حق الاستخدام المتبرع به - التحسينات الكبرى	المدة المتوقعة التي ستستخدم فيها المفوضية الأصول أو مدة صلاحية الأصول، أيهما أقل.
معدات المركبات - الثقيلة	١٠
معدات المركبات - الخفيفة	٥
المعدات، بما في ذلك المولدات الكهربائية والاتصالات السلكية واللاسلكية والأمن والسلامة، والتخزين، وأثاث المكاتب والتجهيزات	٥
الحواسيب ومعدات المشاغل	٣

- ٣٢ - تُجرى استعراضات لتقييم اضمحلال القيمة لجميع الأصول مرة في السنة على الأقل.

الأصول غير المادية

- ٣٣ - تُقيد الأصول غير المادية بسعر التكلفة الأصلي ناقصاً الاستهلاك المتراكم وأي خسائر ناتجة عن اضمحلال القيمة.
- ٣٤ - وتُرسّمّل الأصول غير المادية إذا كان سعر شرائها الأصلي يعادل أو يتجاوز العتبة البالغة ٣٠ ٠٠٠ دولار باستثناء البرامجيات المستحدثة داخلياً، حيث تبلغ العتبة المحددة لها ١٥٠ ٠٠٠ دولار.
- ٣٥ - ويقدر الاستهلاك على طول مدة الصلاحية باستخدام طريقة القسط الثابت. وتُقدر مدة صلاحية فئات الأصول غير المادية، على النحو التالي:

الفئة	مدة الصلاحية المقدرة (بالسنوات)
برمجيات يتم الحصول عليها من الخارج	٦ سنوات
البرمجيات المستحدثة داخلياً	٦ سنوات
التراخيص والحقوق، وحقوق النشر، والملكية	فترة الترخيص أو الحقوق ومدة الصلاحية البالغة
الفكرية، وغيرها من الأصول غير المادية	ثلاث سنوات أيهما أقصر

الخصوم

الحسابات المستحقة الدفع والاستحقاقات

- ٣٦ - الحسابات المستحقة الدفع هي التزامات مالية فيما يتعلق بالسلع أو الخدمات التي حصلت عليها المفوضية واستلمتها ووردت فواتير بشأنها من الموردين.
- ٣٧ - والاستحقاقات هي التزامات متعلقة بالسلع والخدمات التي تلقتها أو قدمتها المفوضية خلال العام ولم يقدم الموردون فواتير بشأنها في تاريخ الإبلاغ.

استحقاقات الموظفين

- ٣٨ - تقرّ المفوضية بفئات استحقاقات الموظفين التالية:

- (أ) استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل التي يتعين تسويتها في غضون اثني عشر شهراً بعد نهاية الفترة المحاسبية التي يقدم فيها الموظفون الخدمة ذات الصلة؛
- (ب) استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة؛
- (ج) استحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل؛
- (د) استحقاقات إنهاء الخدمة.

استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل

- ٣٩ - تشمل استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل في المفوضية أساساً المرتبات والأجور والبدلات ذات الصلة بالمرتبات، واستحقاقات الموظفين للمرة الأولى، ومنح التعليم، والاستحقاقات الأخرى مثل الإجازة السنوية المدفوعة الأجر. وتقاس استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل بقيمتها الاسمية.

استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة

٤٠ - تشمل استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة في المفوضية خطط استحقاقات محددة مثل الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة والتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة.

٤١ - وتفيد الخصوم المتعلقة بهذه الاستحقاقات بالقيمة الحالية للالتزامات المحددة للاستحقاقات في تاريخ الإبلاغ. وتحتسب التزامات الاستحقاقات المحددة بالاكتواريات المستقلة باستخدام طريقة الرصيد الدائن المُسقط حسب الوحدة. وتفيد المكاسب والخسائر الاكتوارية الناشئة عن التغيرات في الافتراضات الاكتوارية مباشرة في رأس المال السهمي.

الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

٤٢ - مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين هي إحدى المنظمات الأعضاء المشاركة في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، الذي أنشأته الجمعية العامة لتوفير استحقاقات التقاعد والوفاء والعجز والاستحقاقات ذات الصلة للموظفين. وصندوق المعاشات التقاعدية هو خطة أرباب عمل متعددين ممولة لاستحقاقات محددة. وتنص المادة ٣ (ب) من النظام الأساسي للصندوق على أن باب العضوية في الصندوق مفتوح أمام الوكالات المتخصصة، وأمام أي منظمة أخرى من المنظمات الدولية والمنظمات الحكومية الدولية التي تشارك في النظام الموحد للمرتبات والبدلات وغيرها من شروط الخدمة في الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة.

٤٣ - وتعرض الخطة المنظمات المشاركة للمخاطر الاكتوارية المرتبطة بالموظفين الحاليين والسابقين في المنظمات الأخرى المشتركة في الصندوق، مما يؤدي إلى عدم وجود أساس ثابت وموثوق به لتخصيص الالتزام وأصول الخطة والتكاليف بالنسبة لفرادى المنظمات المشاركة في الخطة. وليس بوسع المفوضية وصندوق المعاشات التقاعدية، تمشياً مع المنظمات الأخرى المشاركة في الصندوق، تحديد الحصة النسبية للمفوضية في التزام الاستحقاقات المحددة وأصول الخطة والتكاليف المرتبطة بالخطة بدرجة كافية من الموثوقية للأغراض المحاسبية. وبالتالي، تتعامل المفوضية مع هذه الخطة على أنها خطة اشتراكات محددة وفقاً لمتطلبات المعيار ٢٥ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين. ويتم الإقرار بمساهمات المفوضية في الخطة خلال الفترة المالية بوصفها نفقات في بيان الأداء المالي.

٤٤ - وتشمل استحقاقات العمل الطويلة الأجل الأخرى بدلات نهاية الخدمة ومنحة الإعادة إلى الوطن، بما في ذلك السفر.

المخصصات والخصوم الاحتمالية

- ٤٥ - يُخصص اعتماد حيثما يقع على المفوضية التزام قانوني أو ضمني في الوقت الحالي نتيجة لأحداث ماضية، ويكون من المحتمل أن تُلزم المفوضية بتسوية الالتزام.
- ٤٦ - ويتم الإفصاح، في الملاحظات على البيانات المالية، عن الالتزامات الأخرى التي لا تفي بمعايير تقييم الخصوم، باعتبارها خصوماً احتمالية متى تأكد وجودها فقط بوقوع أو عدم وقوع حدث أو أكثر من أحداث المستقبل غير المؤكدة التي لا تخضع كلية لسيطرة المفوضية.

الإبلاغ القطاعي

- ٤٧ - وفقاً للمعيار ١٨ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: الإبلاغ القطاعي، تُعرض البيانات المالية أيضاً حسب القطاع. والقطاع نشاط مميز أو مجموعة أنشطة تُبلغ المعلومات المالية الخاصة بها بصورة منفصلة لغرض تقييم أداء الهيئة في السابق في تحقيق أهدافها وفي اتخاذ القرارات بشأن تخصيص الموارد في المستقبل.
- ٤٨ - وتصنف المفوضية جميع أنشطتها ضمن ثلاثة قطاعات هي: (أ) البرامج؛ (ب) المشاريع؛ (ج) الصناديق والحسابات الخاصة. وتبلغ المفوضية بشأن المعاملات الخاصة بكل قطاع خلال السنة، وبشأن الأرصدة الموجودة في نهاية العام.
- ٤٩ - وتشمل البرامج البرنامج العالمي للاجئين (الركن ١) والبرنامج العالمي لعديمي الجنسية (الركن ٢) والأنشطة الممولة من صندوق الميزانية العادية للأمم المتحدة وصندوق الموظفين الفنيين المبتدئين. وأقرت اللجنة التنفيذية الاحتياجات المالية للأنشطة البرنامجية ذات الصلة بالركنين ١ و ٢ (في إطار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين، التي يجري تنقيحها في نهاية السنة الأولى من فترة السنتين). ويشمل هذا أيضاً الاحتياطات التشغيلية التي يجوز للمفوض السامي أن يخصصها لأجزاء أخرى من الميزانية السنوية، بما في ذلك الميزانيات التكميلية. ويتصل البرنامج العالمي للاجئين بولاية اللاجئين المنوطة بالمفوضية، ويشمل الحماية والمساعدة وإيجاد حلول دائمة في بلدان اللجوء (بما في ذلك جميع الأنشطة الرامية إلى تيسير العودة الطوعية للاجئين)، إلى جانب بناء القدرات وأنشطة الدعوة وتعبئة الموارد. ويتعلق البرنامج العالمي لعديمي الجنسية بولاية المفوضية الخاصة بمسائل انعدام الجنسية، ويغطي جميع البرامج التي تُعنى بالأشخاص عديمي الجنسية، بما في ذلك السكان الذين لم يتسن تحديد جنسيتهم. ويغطي صندوق الموظفين الفنيين المبتدئين الأنشطة التي تختص باستقدام الموظفين الفنيين الشباب الذين تكفلهم حكومات شتى، وتدريبهم وتنمية قدراتهم.

٥٠ - وتشمل المشاريع إعادة الإدماج على الصعيد العالمي (الركن ٣)، والمشاريع العالمية للمشردين داخلياً (الركن ٣). وأقرت اللجنة التنفيذية الاحتياجات المالية للأنشطة البرنامجية ذات الصلة بالركنين ٣ و ٤ (في إطار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين، التي يجري تنقيحها في نهاية السنة الأولى من فترة السنتين). وتتعلق مشاريع إعادة الإدماج على الصعيد العالمي بمجال تتحمل المفوضية فيه مسؤوليات مشتركة مع منظمات الأمم المتحدة الأخرى (في إطار مبادرة "توحيد الأداء")، بما يغطي الأنشطة الطويلة الأجل لإعادة إدماج اللاجئين العائدين في بلدانهم الأصلية أو إدماج اللاجئين على الصعيد المحلي في بلد اللجوء، مع ربطها بالإطار الأوسع لبرامج الأمم المتحدة القطرية. وتغطي المشاريع العالمية للمشردين داخلياً عمليات تستهدف المشردين داخلياً، حيث تعمل المفوضية في إطار نهج المجموعات المشتركة بين الوكالات.

٥١ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، كانت الصناديق والحسابات الخاصة تشمل صندوق رأس المال المتداول والضمان، وصندوق استحقاقات الموظفين، وخطة التأمين الطبي، والحساب الخاص لخط المساعدة الإنسانية المشترك.

مقارنة الميزانية

٥٢ - رغم اعتماد أسلوب المحاسبة على أساس الاستحقاق اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، لا تزال ميزانية المفوضية تصاغ على أساس نقدي معدّل. وفي بيان الأداء المالي (البيان الثاني)، تصنف المصروفات وترد على أساس طبيعة النفقات، في حين يُصنف الإنفاق في بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس) حسب العمليات.

٥٣ - وتقر اللجنة التنفيذية للمفوضية الميزانية البرنامجية لفترة السنتين، التي تشمل المبالغ المدرجة في الميزانية للتكاليف المباشرة للعمليات والتنظيم والإدارة. وتستند ميزانية المفوضية إلى تقييم الاحتياجات على الصعيد العالمي وتقدم بياناً شاملاً للموارد اللازمة لتلبية احتياجات الأشخاص موضع الاهتمام. وقد يقر المفوض السامي، في حالة نشوء احتياجات جديدة لا يمكن تلبيتها بالكامل من الاحتياطي التشغيلي، ميزانيات تكميلية في إطار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين مع الإبلاغ عن هذه التعديلات إلى كل اجتماع لاحق للجنة الدائمة. والمفوض السامي محول سلطة تنفيذ الميزانيات بقدر توافر الأموال في إطار صناديق التبرعات التي يديرها.

٥٤ - ويورد بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس) الميزانية الأولية ويقارن الميزانية النهائية بالمبالغ الفعلية على نفس أساس مبالغ الميزانية المقابلة. وفي ظل

اختلاف الأسس المستخدمة لإعداد الميزانية والبيانات المالية، توفر الملاحظة ٧ صيغة للتوفيق بين المبالغ الفعلية المعروضة في البيان الخامس والمبالغ الفعلية المعروضة في بيان الأداء المالي (البيان الثاني).

٥٥ - وبالنسبة للفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، لا توجد معايير جديدة من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام قد صدرت ولم يبدأ سريانها بعد.

الملاحظة ٣

الأصول والخصوم

١-٣ النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات

الجدول ١-٣-١

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤		في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	
النقدية ومكافئات النقدية			
المقر	٥٩ ٥١٠	١٦ ٨٨٤	
المكاتب الميدانية	٧٩ ٩٢٩	٩٧ ٦٠٦	
الودائع القصيرة الأجل	٥٤٠ ٠٠٠	٥٠٠ ٠٠٠	
مجموع النقدية ومكافئات النقدية قبل رصد الاعتماد	٦٧٩ ٤٣٩	٦١٤ ٤٩٠	
الاعتماد المرصود لتغطية الأرصدة المصرفية المشكوك في تحصيلها	(١٩٦)	(٢٠٩)	
مجموع النقدية ومكافئات النقدية	٦٧٩ ٢٤٣	٦١٤ ٢٨١	

٥٦ - يُحتفظ بالنقدية اللازمة لأغراض الصرف الفوري في صورة نقدية وحسابات مصرفية. وتتاح أرصدة حسابات الودائع القصيرة الأجل خلال مهلة قصيرة.

٥٧ - ويبين الجدول ١-٣-٢ الأغراض التي يُحتفظ لأجلها بالنقدية ومكافئات النقدية.

الجدول ٣-١-٢

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤		في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	
٦١٤ ٣٤٤	٥٥٠ ٨٧٦		
٤٩ ٩٨٩	٤٩ ٩٧٨		
١٤ ٩١٠	١٣ ٤٢٧		
٦٧٩ ٢٤٣	٦١٤ ٢٨١		

٥٨ - يبين الجدول ٣-١-٣ الاستثمارات القصيرة الأجل حسب مصدر التمويل.

الجدول ٣-١-٣

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤		في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	
٣٧ ٧١٨	٢٦ ٧٠٦		
٣٨ ٤٢٠	٣٥ ٠٠٦		
٤٣ ٨٦٢	٥٨ ٢٨٨		
١٢٠ ٠٠٠	١٢٠ ٠٠٠		

٥٩ - في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، بلغت الاستثمارات ١٢٠ مليون دولار (مقابل ١٢٠ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣). ويمثل هذا المبلغ الاستثمارات المتعلقة بصندوق استحقاقات الموظفين، وخطة التأمين الطبي، وفائض مؤقت عام للموجودات النقدية من الأنشطة التنفيذية غير المطلوبة للاستخدام الفوري، على النحو المبين في الجدول ٣-١-٣. وتوضع الاستثمارات في أسواق مالية بأجال استحقاق تتراوح بين ٣ أشهر و ١٢ شهراً. وتطبق المبادئ التوجيهية للاستثمار وإدارة المخاطر لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وتتولى الإشراف عليها لجنة المفوضية للاستثمار. والمعيار الذي وقع عليه الاختيار لقياس أداء العوائد على هذه الاستثمارات هو منحني العائد على سندات خزانة الولايات المتحدة لسنة واحدة.

٢-٣ المساهمات المستحقة القبض

٦٠ - يرد في الجدولين التاليين موجز لتكوين المساهمات المستحقة القبض حسب نوع الجهة المانحة (الجدول ١-٢-٣) وسنة الاستحقاق (الجدول ٢-٢-٣).

الجدول ١-٢-٣

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤		في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣	
المساهمات الجارية المستحقة القبض			
الحكومات	٥٠٩ ٤٨٢	٥٨٧ ٠٨٠	
مؤسسات وصناديق منظومة الأمم المتحدة	١٠ ٧٦٩	٢٠ ٧٣١	
المنظمات الحكومية الدولية الأخرى	١١١ ١٩٣	١٤٩ ٩٦٨	
الجهات المانحة الخاصة	٢٩ ٧٢٩	٣٧ ٦١٩	
المساهمات الجارية المستحقة القبض قبل رصد الاعتماد	٦٦١ ١٧٣	٧٩٥ ٣٩٨	
الاعتماد المرصود لتغطية الحسابات المشكوك في إمكانية تحصيلها	(١٦ ٧٨٩)	(١٧ ٩٥٦)	
مجموع المساهمات الجارية المستحقة القبض	٦٤٤ ٣٨٤	٧٧٧ ٤٤٢	
المساهمات غير الجارية المستحقة القبض			
الحكومات	٣٠ ٥٥١	١٧٠ ٦٦٦	
مؤسسات وصناديق منظومة الأمم المتحدة	٦٨	١ ٢٤٨	
المنظمات الحكومية الدولية الأخرى	٤٠ ٢٣٧	٩٥ ٨٧٨	
الجهات المانحة الخاصة	١٦ ٥١٢	٣٦٢	
مجموع المساهمات غير الجارية المستحقة القبض	٨٧ ٣٦٨	٢٦٨ ١٥٤	
صافي المساهمات المستحقة القبض	٧٣١ ٧٥٢	١٠٤٥ ٥٩٦	

٦١ - سُجلت جميع المساهمات المستحقة القبض بوصفها إيرادات في السنة التي تأكد فيها خطياً تقديم الجهة المانحة مساهمتها.

الجدول ٣-٢-٢

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

سنة الاستحقاق	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	النسبة المئوية	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	النسبة المئوية
عام ٢٠١١ والأعوام السابقة	٥١١	٠,١	٢٩١	٠,٠
٢٠١٢	٢٠٠٣	٠,٣	٦١٥٦	٠,٦
٢٠١٣	٥٦٤٥٤	٧,٧	١٨٨٣١	١,٨
٢٠١٤	٥٨٥٤١٦	٨٠,٠	٧٥٢١٦٤	٧١,٩
٢٠١٥	٧٩٠٦٩	١٠,٨	٢٠٦٦٨٠	١٩,٨
٢٠١٦	٧٣٢٩	١,٠	٥٦١٣٩	٥,٤
٢٠١٧	٩٧٠	٠,١	٥٣٣٥	٠,٥
٢٠١٨				
مجموع المساهمات المستحقة القبض	٧٣١٧٥٢	١٠٠,٠	١٠٤٥٥٩٦	١٠٠,٠

٦٢ - كانت حركة الاعتماد المرصود للحسابات المشكوك في إمكانية تحصيلها خلال عام ٢٠١٤ على النحو التالي:

الجدول ٣-٢-٣

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	عمليات الشطب الزيادة (النقصان)	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
١٧٩٥٦	(٥٥٣٢) ١١٠٣٧ (٦٦٧٢)	١٦٧٨٩

الاعتماد المرصود للحسابات المشكوك في إمكانية تحصيلها

٦٣ - تبين المساهمات المستحقة القبض بعد خصم الاعتمادات المرصودة للحسابات المشكوك في إمكانية تحصيلها. وتستند هذه الاعتمادات إلى تقدير المساهمات المستحقة القبض التي يعتبر استلامها غير مؤكد.

٣ - المخزونات

٦٤ - تحتفظ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بأصناف المخزون التي سيجري توزيعها على المستفيدين منها في ١٥٥ مستودعا (مقابل ١٦٦ مستودعا في عام ٢٠١٣) في جميع أنحاء العالم، و ٧ مستودعات مركزية عالمية، في كل من دبي (الإمارات العربية المتحدة)، وكوبنهاغن، وإيساكا (جمهورية ترازيا المتحدة)، ونيروبي، وأكرا، ودوالا

(الكامبيرون)، وعمان. وفي عام ٢٠١٤، بلغت قيمة مجموع أصناف المخزون الموزعة ٣٧٩ مليون دولار، وقد سُجلت بوصفها نفقات في بيان الأداء المالي (البيان الثاني).
٦٥ - ويبين الجدولان التاليان تكوين رصيد المخزونات في نهاية السنة (الجدول ٣-٣-١) وتسوية تغييرات المخزونات خلال السنة (الجدول ٣-٣-٢).

الجدول ٣-٣-١

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

نوع المخزونات		في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
الحيام	٤٨ ٥٥٣	٥٢ ٥٥٧	
مواد الأسيرة	٦٨ ٣٧٣	٤٥ ٠٦٩	
اللوازم المتزلية	٤٤ ٩٩٣	٣٥ ٦٤٥	
لوازم وملابس النظافة الصحية الطبية	٣٥ ٩٦٧	١٦ ٢٤٣	
الأغذية والإمدادات الأخرى	٢ ٠٥١	٣ ٧٠٧	
مواد التشييد وما يتصل بها من معدات	٦ ١١٢	٣ ٧٩٢	
المواد المستهلكة	٣٣٩	٩	
المجموع الفرعي	٢٠٦ ٣٨٨	١٥٧ ٠٢٢	
مخصوصاً منها: اعتماد للتقادم	١٢ ٩١٦	١٤ ٩٦٢	
مجموع المخزونات	١٩٣ ٤٧٢	١٤٢ ٠٦٠	

الجدول ٣-٣-٢

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

مطابقة بين المخزونات		٢٠١٤	٢٠١٣
المخزون الافتتاحي في ١ كانون الثاني/يناير	١٤٢ ٠٦٠	١٢٢ ٠٦٤	
تكاليف السلع المكتسبة ^(أ)	٤٣١ ٦٤٤	٣٣٦ ٧٩٠	
تكاليف السلع الموزعة	(٣٧٩ ٠٣٦)	(٣١٦ ٥٧٩)	
تسويات أخرى	(٣ ٢٤٣)	(٦ ٠٧٠)	
النقصان في مخصصات التقادم	٢ ٠٤٧	٥ ٨٥٥	
المخزون الختامي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر	١٩٣ ٤٧٢	١٤٢ ٠٦٠	

(أ) تشمل المساهمات العينية.

- ٦٦ - يجري التحقق من كميات المخزون المستمدة من نظام تتبع المخزون الذي وضعته المفوضية عن طريق إجراء عمليات حصر مادي للمخزون، وتعديل حسب الاقتضاء. وتشمل التسويات الأخرى أيضا المخزونات المشطوبة خلال السنة التي لم يُرصد لها أي اعتماد.
- ٦٧ - ويُرصد اعتماد للمخزونات المتقدمة على أساس التجربة السابقة. ويرصد اعتماد كامل لجميع أصناف المخزون التي تجاوزت فترة صلاحيتها للتخزين، ويُرصد اعتماد كاف لأصناف المخزون الأخرى التي تعتبر بطيئة التصريف.
- ٦٨ - وكانت حركة الاعتماد المرصود للمخزونات المتقدمة على النحو التالي:

الجدول ٣-٣-٣

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	عمليات الشطب الزيادة (النقصان) ديسمبر ٢٠١٤	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
١٤٩٦٢	(١١٦)	١٢٩١٦ (١١٣٣٣) ٩٤٠٣

- ٦٩ - وفي نهاية السنة، بلغت القيمة الإجمالية لأصناف المخزون لدى المفوضية ١٩٣,٥ مليون دولار بعد خصم اعتماد التقادم. وهذا المبلغ يعادل قيمة المخزون الموزع على مدى حوالي ستة أشهر في عام ٢٠١٤ (مقابل حوالي ستة أشهر في عام ٢٠١٣).

٤-٣ الأصول المتداولة الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الجدول ١-٤-٣

نوع المخزونات	في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
المبالغ المدفوعة مسبقا	٨٧٣١٣	١٢٣٣٢٢
العرايين المدفوعة للموردين	١٥٩٦	١٧٧٠
المبالغ المستحقة القبض من ضريبة القيمة المضافة	٩٥٨٢	٩٤٧٨
المبالغ المستحقة القبض من الشركاء المنفذين	٢٣٧٦	٢٨٣٧
سُلف الموظفين	٥١٤١	٥٠٨٦
الأصول المحتفظ بها لأغراض البيع	١٢٩٠٠	٩٠٠٠
الأصول الأخرى	٦٠٢٤	٦٩٣٤
المجموع الفرعي	١٢٤٩٣٢	١٥٨٤٢٧
مخصوما منه: مخصصات عن الأصول المتداولة الأخرى	٧٢٥٤	٧٥٨٨
مجموع الأصول المتداولة الأخرى	١١٧٦٧٨	١٥٠٨٣٩

٧٠ - والمبالغ المدفوعة مسبقا هي مبالغ مدفوعة قبل حلول الفترة التي ترتبط بها المصروفات المعنية، وتشمل الاتفاقات المبرمة مع الشركاء المنفذين والإيجار ومنح التعليم والسفر. ويشمل ذلك مبالغ مدفوعة مسبقا إلى الشركاء المنفذين وقدرها ٦٧,٨ مليون دولار، على النحو التالي: (أ) اتفاقات المشاريع لعام ٢٠١٤ التي امتد تقديم الخدمات المتعلقة بها إلى غاية السنة التالية، بمبلغ ٥٦,٦ مليون دولار عن ١١٩ مشروعا (مقابل ٩٧,٥ مليون دولار عن ١٩٩ مشروعا في عام ٢٠١٣)؛ (ب) الأقساط الأولى المدفوعة قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ عن مشاريع السنة المالية ٢٠١٥، بمبلغ ١١,٢ مليون دولار عن ٩٤ مشروعا (مقابل ٨,٤ ملايين دولار عن ٧١ مشروعا في عام ٢٠١٣).

٧١ - وتتألف سُلْف الموظفين في المقام الأول من السلف المدفوعة في إطار إعانات الإيجار وإزاء السفر والنفقات الطبية والمرتبات وغيرها من استحقاقات الموظفين.

٧٢ - وتتألف الأصول المحتفظ بها لأغراض البيع في المقام الأول من المركبات الآلية المستخدمة بعد تجاوزها مدة صلاحيتها، ويرد بينها بالقيمة العادلة.

٥-٣ الممتلكات والمنشآت والمعدات

٧٣ - تشمل فئات الأصول الرئيسية للممتلكات والمنشآت والمعدات الأراضي والمباني، والتعديلات والتحسينات الكبرى على الممتلكات، والمركبات الآلية، والحواسيب ومعدات الاتصالات السلكية واللاسلكية، والمولدات الكهربائية.

٧٤ - وقُيِّدَت خسائر ناتجة عن اضمحلال القيمة بمبلغ قدره ١,٨ مليون دولار في بيان الأداء المالي في إطار "الاستهلاك والإهلاك و اضمحلال القيمة"، تتعلق أساسا بالمركبات الثقيلة والمركبات الخفيفة والمولدات الكهربائية ومعدات الاتصالات.

٧٥ - وتحتفظ المفوضية في الوقت الراهن ببعض المركبات الآلية ومعدات أخرى بعد تجاوز مدة صلاحيتها. وتوجد خطة إدارة للتصرف في هذه الأصناف بصورة منهجية بأفضل قيمة.

٧٦ - وفي عام ٢٠١٤، قُيِّدَت أصناف أخرى من الممتلكات والمنشآت والمعدات، اقتُتبت في سنوات سابقة، بقيمة دفترية صافية تبلغ ٠,٣ مليون دولار. ويرد ما يقابل ذلك من تسوية في بيان التغييرات في صافي الأصول (البيان الثالث).

الجدول ٣-٥-١

الممتلكات والمنشآت والمعدات في عام ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الأراضي والمباني	التعديلات والتحسينات الكبرى	المركبات الآلية	المولدات الكهربائية	الحواسيب ومعدات الاتصالات السلكية واللاسلكية	المعدات الأخرى	المجموع					
التكلفة/التقييم											
٣١ ٩١٢	٦ ٨٥٥	٢١٩ ٣٤٩	٢٢ ٠٢٢	١٤ ٥٢٤	٧ ٩٩٨	٣٠٢ ٦٦٠	الرصيد الختامي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣				
١٠ ٨٢٨	٣ ٢٣٨	٥١ ٨٠٣	٣ ٨٠٥	٢ ٧٧٠	٣ ٥٠٤	٧٥ ٩٤٨	إضافات - مشتراة				
-	-	٤١	٩٧	-	٨٢	٢٢٠	إضافات - مساهمات عينية				
-	-	٤٧٣	١٩٦	-	١٥٥	٨٢٤	الأصول الإضافية المقيدة				
(٦ ٥٤٥)	(٥٧)	(٤٢ ٩٣٩)	(١ ٦٣٤)	(٣٠٧)	(٨٨٩)	(٥٢ ٣٧١)	الأصول المتصرف فيها				
٣٦ ١٩٥	١٠ ٣٦	٢٢٨ ٧٢٧	٢٤ ٤٨٦	١٦ ٩٨٧	١٠ ٨٥٠	٣٢٧ ٢٨١	الرصيد الختامي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤				
الاستهلاك المتراكم											
(١٠ ٨٣٤)	(١ ٨٤٣)	(١٢٠ ٠٩٤)	(١٣ ٨٨٧)	(٦ ٠٦٨)	(٤ ٥٣٩)	(١٥٧ ٢٦٥)	الرصيد الختامي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣				
٥٣٤	٥٧	٢٦ ٤٣٧	١ ٤٨٠	٢٤٢	٦٦٣	٢٩ ٤١٣	الأصول المتصرف فيها				
-	-	(٢٩٦)	(٧٦)	-	(١١٩)	(٤٩١)	استهلاك الأصول الإضافية المقيدة				
(٢ ٨٥١)	(٢ ٧٠١)	(٢٥ ٣٣٥)	(٣ ٠٤٣)	(٢ ٨٩٥)	(٩٧٥)	(٣٧ ٨٠٠)	تكلفة الاستهلاك في السنة				
(٥٠)	-	(٧٧٨)	(١٥٤)	(٨٤٢)	(٢٣)	(١ ٨٤٧)	اضمحلال القيمة				
(١٣ ٢٠١)	(٤ ٤٨٧)	(١٢٠ ٠٦٦)	(١٥ ٦٨٠)	(٩ ٥٦٣)	(٤ ٩٩٣)	(١٦٧ ٩٩٠)	الرصيد الختامي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤				
صافي القيمة الدفترية											
٢١ ٠٧٨	٥ ٠١٢	٩٩ ٢٥٥	٨ ١٣٥	٨ ٤٥٦	٣ ٤٥٩	١٤٥ ٣٩٥	الرصيد الختامي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣				
٢٢ ٩٩٤	٥ ٥٤٩	١٠٨ ٦٦١	٨ ٨٠٦	٧ ٤٢٤	٥ ٨٥٧	١٥٩ ٢٩١	الرصيد الختامي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤				

الجدول ٣-٥-٢

الممتلكات والمنشآت والمعدات في عام ٢٠١٣

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الأراضي والمباني	التعديلات والتحسينات الكبرى	المركبات الآلية	المولدات الكهربائية	الحواسيب ومعدات الاتصالات السلكية واللاسلكية	المعدات الأخرى	المجموع
التكلفة/التقييم						
٢٤ ٩٧٤	٣ ٥٠٢	١٩٢ ٠٩٥	٢٠ ١٩٨	١١ ٤٣٥	١٢ ٧٩٦	٢٦٥ ٠٠٠
٧ ٨٨٣	٣ ٣٩٤	٣٨ ٧٤٠	٢ ٩٨٦	٣ ١٦٠	٢ ١١٩	٥٨ ٢٨٢
٧٨	-	-	١٥٠	١٢	-	٢٤٠
(١٠٢٣)	(٤١)	(١١ ٤٨٦)	(١ ٣١٢)	(٨٣)	(٦ ٩١٧)	(٢٠ ٨٦٢)
٣١ ٩١٢	٦ ٨٥٥	٢١٩ ٣٤٩	٢٢ ٠٢٢	١٤ ٥٢٤	٧ ٩٩٨	٣٠٢ ٦٦٠
الرصيد الختامي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣						
الاستهلاك المتراكم						
(٨ ٣٤٤)	(٩٣٣)	(٩٨ ١٨٦)	(١١ ٤٨٣)	(٣ ٦٥٥)	(٦ ٢٧٥)	(١٢٨ ٨٧٦)
٢٨٤	٧	٥ ٢٤٩	٩٥٨	٣٣	٤ ١٢٢	١٠ ٦٥٣
(٢ ٦٦٥)	(٩١٧)	(٢٥ ٣٩٧)	(٣ ٠١٥)	(٢ ٤٢٧)	(٢ ٣٥٥)	(٣٦ ٧٧٦)
(١٠٩)	-	(١ ٧٦٠)	(٣٤٧)	(١٩)	(٣١)	(٢ ٢٦٦)
(١٠ ٨٣٤)	(١ ٨٤٣)	(١٢٠ ٠٩٤)	(١٣ ٨٨٧)	(٦ ٠٦٨)	(٤ ٥٣٩)	(١٥٧ ٢٦٥)
الرصيد الختامي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣						
صافي القيمة الدفترية						
١٦ ٦٣٠	٢ ٥٦٩	٩٣ ٩٠٩	٨ ٧١٥	٧ ٧٨٠	٦ ٥٢١	١٣٦ ١٢٤
٢١ ٠٧٨	٥ ٠١٢	٩٩ ٢٥٥	٨ ١٣٥	٨ ٤٥٦	٣ ٤٥٩	١٤٥ ٣٩٥

٦-٣ الأصول غير المادية

٧٧ - كانت الحركات التي شهدتها الأصول غير المادية خلال السنة على النحو التالي:

الجدول ١-٦-٣

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التكاليف والتكاليف والنشر وغيرها	الأصول غير المادية الجاري استحداثها	المجموع ٢٠١٤	الرخص والحقوق وحقوق التأليف والنشر وغيرها
التكلفة			
الرصيد الافتتاحي في ١ كانون الثاني/يناير	٦٨٦٣	٨٧٣٠	١٨٦٧
المبالغ المضافة	٧٦٥	٣٦٢٠	٢٨٥٥
الأصول المتصرف فيها	-	(٤٥)	(٤٥)
الخسائر الناتجة عن اضمحلال القيمة في السنة	(٢٦٦١)	(٢٦٦١)	-
الرصيد الختامي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر	٤٩٦٧	٩٦٤٤	٤٦٧٧
الإهلاك المتراكم			
الرصيد الافتتاحي في ١ كانون الثاني/يناير	-	(١١٦٨)	(١١٦٨)
تكلفة الإهلاك في السنة	-	(١٠٣٥)	(١٠٣٥)
إهلاك الأصول المتصرف فيها	-	١٤	١٤
الرصيد الختامي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر	-	(٢١٨٩)	(٢١٨٩)
صافي القيمة الدفترية			
الرصيد الافتتاحي في ١ كانون الثاني/يناير	٦٨٦٣	٧٥٦٢	٦٩٩
الرصيد الختامي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر	٤٩٦٧	٧٤٥٥	٢٤٨٨

الجدول ٣-٦-٢

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التكاليف	الرخص والحقوق وحقوق التأليف والنشر وغيرها	الأصول غير المادية الجاري استحداثها	المجموع ٢٠١٣
الرصيد الافتتاحي في ١ كانون الثاني/يناير	١ ٨٢٢	٤ ٢٠٦	٦ ٠٢٨
المبالغ المضافة	٤٥	٢ ٦٥٧	٢ ٧٠٢
الأصول المتصرف فيها	-	-	-
الرصيد الختامي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر	١ ٨٦٧	٦ ٨٦٣	٨ ٧٣٠
الإهلاك المتراكم			
الرصيد الافتتاحي في ١ كانون الثاني/يناير	(٥٥٧)	-	(٥٥٧)
تكلفة الإهلاك في السنة	(٦١١)	-	(٦١١)
الرصيد الختامي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر	(١ ١٦٨)	-	(١ ١٦٨)
صافي القيمة الدفترية			
الرصيد الافتتاحي في ١ كانون الثاني/يناير	١ ٢٦٥	٤ ٢٠٦	٥ ٤٧١
الرصيد الختامي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر	٦٩٩	٦ ٨٦٣	٧ ٥٦٢

٧٨ - ولا تشمل القيمة الرأسمالية للبرامجيات المستحدثة داخلياً التكاليف المرتبطة بالبحث والصيانة.

٧٩ - وتمثل "الرخص" بصورة رئيسية الحقوق الدائمة المقتناة لاستخدام البرامجيات. وستُهلك التكلفة على مدى فترة الترخيص أو الحقوق والعمر الافتراضي البالغ ثلاث سنوات، أيهما أقصر.

٨٠ - وتمثل "الأصول غير المادية الجاري استحداثها" مشروعياً برنامجين حاسوبيين هما: برنامج Focus 2 وبرنامج ProgRes.

٨١ - وبدأت أنشطة إعداد مشروع Focus 2 في عام ٢٠١٠، غير أنها أُرجئت في عام ٢٠١٤ إلى أن يتم استعراض الجانب المفاهيمي للإطار الحالي للإدارة القائمة على النتائج، ويُنجز من ثم تحليل لأوجه التوافق والاختلاف. ونتيجة لذلك، قُيد في بيان الأداء المالي اضمحلال قيمة قدره ٢,٧ مليون دولار يوازي المبلغ الإجمالي المرسم لأغراض

هذا المشروع في عامي ٢٠١٢ و٢٠١٣. ولم ترسم أي مبالغ لأغراض هذا المشروع في عامي ٢٠١٠ و٢٠١١ لأن المفوضية تحولت إلى العمل بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢.

٧-٣ الحسابات المستحقة الدفع والمستحقات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤ ديسمر ٢٠١٣		
الحسابات المستحقة الدفع		
٤٧ ٣٤٩	٣١ ٧٨٠	الموردون التجاريون
٣٢ ٣٥٠	١٧ ٧٤١	الشركاء المنفذون
٥ ٩١٠	٢ ٥٦٨	مؤسسات منظومة الأمم المتحدة
٢ ٦٤٨	٤ ٠٣٠	الحسابات الأخرى المستحقة الدفع
٨٨ ٢٥٧	٥٦ ١١٩	مجموع الحسابات المستحقة الدفع
المستحقات		
٥٦ ٦١٧	٥٦ ١٢٦	الموردون التجاريون
١٦ ٢٠٠	٤ ٨٧٣	الشركاء المنفذون
٦ ٨٠٣	٩ ٣١٢	مؤسسات منظومة الأمم المتحدة
٣٧٢	١ ٥٩٥	الخصوم الأخرى
٧٩ ٩٩٢	٧١ ٩٠٦	مجموع المستحقات
١٦٨ ٢٤٩	١٢٨ ٠٢٥	مجموع الحسابات المستحقة الدفع والمستحقات

- ٨٢ - تتعلق الحسابات المستحقة الدفع للموردين التجاريين بالمبالغ المستحق دفعها لقاء السلع والخدمات التي تم استلام فواتيرها.
- ٨٣ - وتمثل الحسابات المستحقة الدفع للشركاء المنفذين المدفوعات الجاري تجهيزها استناداً إلى الاتفاقات المبرمة مع هؤلاء الشركاء.
- ٨٤ - وتشمل الحسابات الأخرى المستحقة الدفع المبالغ المستحق دفعها للموظفين والمتطوعين والمتعاقدين والمستفيدين.
- ٨٥ - والمستحقات هي الخصوم المتعلقة بالسلع والخدمات التي تلقتها المفوضية أو قدمت إليها خلال السنة ولم يكن الموردون قد أصدروا فواتير بها في تاريخ الإبلاغ.

٨-٣ الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين

الجدول ١-٨-٣

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣	٢٠١٤	
		الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين
٨ ٢٧٨	١٢ ٢٤٠	المرتبات واستحقاقات الموظفين الأخرى
٥٩ ١٨٨	٦٢ ٤٨٥	الإجازات السنوية
٤١٧ ٥٩٠	٥٤٥ ٤٧٧	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
٧٨ ٨٦٤	٨٩ ٢٣٤	استحقاقات الإعادة إلى الوطن
١ ١١٧	١ ٠٨٢	الاستحقاقات الأخرى عند نهاية الخدمة
٥٦٥ ٠٣٧	٧١٠ ٥١٨	مجموع الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين
		التصنيف
٧٧ ٣٩٥	٨٤ ٢٣٢	الخصوم الجارية
٤٨٧ ٦٤٢	٦٢٦ ٢٨٦	الخصوم غير الجارية
٥٦٥ ٠٣٧	٧١٠ ٥١٨	مجموع الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين

٨٦ - تشمل المرتبات واستحقاقات الموظفين الأخرى استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل مثل العلاوات في المرتبات والأجور الناجمة عن تنقيح جداول المرتبات، وإجازة زيارة الوطن، ومنح التعليم، والاستحقاقات الأخرى.

٨٧ - وخصوم الإجازات السنوية محسوبة عن الرصيد غير المستخدم من الإجازات السنوية في نهاية عام ٢٠١٤. ويحق للموظف الذي يترك الخدمة أن يتقاضى تعويضاً عن أي أيام من إجازته تكون قد تراكت دون أن يستخدمها، وذلك بحد أقصى قدره ٦٠ يوماً.

٨٨ - ويُتاح التأمين الصحي لما بعد انتهاء الخدمة في شكل عضوية مستمرة في جمعية التأمين التعاوني لموظفي الأمم المتحدة، وهي خطة تأمين يديرها مكتب الأمم المتحدة في جنيف، أو عن طريق خطة التأمين الطبي للمتقاعدين من الموظفين المعيّنين محلياً الذين عملوا في مراكز محددة خارج المقر ومُعاليهم الذين يستوفون الشروط.

التقييم الاكتواري لخصوم ما بعد انتهاء الخدمة وغيرها من الخصوم الطويلة الأجل

٨٩ - يتولى خبير اكتواري مستقل حساب الخصوم المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الإعادة إلى الوطن. وتُلخص الافتراضات الاكتوارية على النحو التالي:

الافتراضات المستخدمة في تقييم التزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة

سعر الخصم ٢,٧ في المائة (عام ٢٠١٣: ٣,٨ في المائة) - المتوسط المرجح لأسعار الخصم لثلاث عملات رئيسية تمثل خصوم التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، وهي دولار الولايات المتحدة واليورو والفرنك السويسري. ويُخصم تدفق النقدية المتوقع كل عام للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة بسعر فوري لسندات الشركات ذات الجودة العالية الواجبة الدفع بكل عملة رئيسية ملائمة لذلك الاستحقاق

المعدل المتوقع لزيادة التكاليف الطبية ٢,٩ في المائة (عام ٢٠١٣: ٢,٩٥ في المائة) - المتوسط المرجح لمعدلات اتجاهات تكاليف الرعاية الصحية المقدر لسداد المطالبات بدولار الولايات المتحدة واليورو والفرنك السويسري

الافتراضات المستخدمة في تقييم التزامات استحقاقات الإعادة إلى الوطن

سعر الخصم ٣,٥ في المائة (عام ٢٠١٣: ٤,٣ في المائة) - يُخصم تدفق النقدية المتوقع كل عام بسعر فوري لسندات الشركات ذات الجودة العالية الواجبة الدفع بعملة دولار الولايات المتحدة الملائمة لذلك الاستحقاق. ويمثل سعر الخصم السعر المقابل الوحيد الذي ينتج القيمة المخفضة الحالية

المعدل المتوقع لزيادة المرتبات ٢,٥ في المائة

الخصوم المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة

الجدول ٣-٨-٢

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣		٢٠١٤		
القيمة الحالية	القيمة الحالية	القيمة الحالية	القيمة الحالية	
للخصوم المستحقة	للخصوم المستحقة	للخصوم المستحقة	للخصوم المستحقة	
٦٠٥٥٤٧	٨١٧٧٢٤	٧٩٤٧٧٢	١١٥٥٦٥٥	إجمالي الخصوم
(١٨٧٩٥٧)	(٢٤٩٧٧٠)	(٢٤٩٢٩٥)	(٣٥٧١٥٧)	التعويض من اشتراكات الموظفين المتقاعدين
٤١٧٥٩٠	٥٦٧٩٥٤	٥٤٥٤٧٧	٧٩٨٤٩٨	صافي الخصوم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر

٩٠ - القيمة الحالية للاستحقاقات المقبلة هي القيمة المخفضة لجميع الاستحقاقات التي ستدفع مستقبلاً لجميع المتقاعدين الحاليين وللموظفين العاملين المتوقع أن يتقاعدوا، مطروحاً

منها اشتراكات المتقاعدين. وتمثل الخصوم المستحقة الجزء الذي تراكم من القيمة الحالية للاستحقاقات منذ تاريخ التحاق الموظف بالخدمة وحتى تاريخ حساب القيمة. وتصبح استحقاقات الموظف العامل مكتملة تماما حين يبلغ الموظف التاريخ الذي يستوفي فيه تماما شرط الحصول على استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة. وبالتالي، فيما يتعلق بالمتقاعدين والموظفين العاملين الذين يحق لهم الحصول على استحقاقات بعد التقاعد، تتساوى القيمة الحالية للاستحقاقات التي ستدفع مستقبلا مع قيمة الخصوم المستحقة. وتحسب الخصوم باستخدام طريقة تقدير المبالغ المستحقة حسب الوحدة، حيث تحسب استحقاقات كل مشترك بموجب الخطة بحلول وقت استحقاقها، مع مراعاة صيغة توزيع الاستحقاقات في هذه الخطة.

٩١ - ويعرض الجدول التالي مطابقة بين الرصيدين الافتتاحي والختامي لخصوم التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة.

الجدول ٣-٨-٣

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣	٢٠١٤	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
٤٢١ ٥٨٧	٤١٧ ٥٩٠	التزام الاستحقاقات المحددة في ١ كانون الثاني/يناير
٢٠ ٨٨٧	١٨ ٢٣٣	تكلفة نفقات الخدمة للسنة
١٣ ٨٤٤	١٥ ٧٧٥	تكلفة نفقات الفائدة للسنة
(٤ ٧٣٠)	(٤ ٦٠٤)	الاستحقاقات المدفوعة (صافية من اشتراكات المشتركين)
(٣٣ ٩٩٨)	٩٨ ٤٨٣	(المكاسب)/الخسائر الاكتوارية
٤١٧ ٥٩٠	٥٤٥ ٤٧٧	التزام الاستحقاقات المحددة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر

٩٢ - وتُفيد المكاسب والخسائر الاكتوارية بوصفها خصومات مباشرة من الاحتياطي أو اعتمادات تضاف إليها، وتُفيد تكاليف الخدمة والفائدة بوصفها مصروفات. وتبلغ المصروفات المقيدة في بيان الأداء المالي (البيان الثاني) في عام ٢٠١٤ ما قدره ٢٩,٤ مليون دولار. أما المبلغ المقيد في بيان التغيرات في صافي الأصول (البيان الثالث) بوصفه خسائر اكتوارية، فقد قدره ٩٨,٥ مليون دولار.

٩٣ - ولا تشمل البيانات المالية الحالية لخصوم المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة للموظفين العاملين والمتقاعدين ومعاليمهم الممولة، في الماضي أو الحاضر، من الميزانية العادية

للأمم المتحدة لأنها تدرج ضمن خصوم الأمم المتحدة. وحالياً، تدفع الأمم المتحدة مباشرة مصروفات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة لهذه الفئة من الموظفين.

٩٤ - وبدأت المفوضية تمويل خصوم التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة عن طريق خصم ٣ في المائة من صافي المرتب الأساسي لجميع الموظفين من الفئة الفنية وللموظفين من فئة الخدمة العامة المعنيين اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢. وقد بلغ حجم التمويل في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ ما مقداره ٣١,٧ مليون دولار.

الجدول ٣-٨-٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣	٢٠١٤	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
٤١٧ ٥٩٠	٥٤٥ ٤٧٧	التزام الاستحقاقات المحددة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
(٢٢ ٦٩٦)	(٣١ ٦٩٣)	الحجم الممول في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
٣٩٤ ٨٩٤	٥١٣ ٧٨٤	التزام الاستحقاقات المحددة غير الممولة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر

٩٥ - وتقدر مساهمة المفوضية في عام ٢٠١٥ في التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة بمبلغ ١٣,٧ مليون دولار.

تحليل الحساسية

٩٦ - وفقاً لما هو مبين في التقرير الاكتواري، يعرض الجدول ٣-٨-٥ الأثر المترتب على زيادة معدل اتجاه التكاليف الطبية المفترضة أو نقصانه بنقطة مئوية واحدة في ما يلي: (أ) حاصل عنصر التكلفة الحالية للخدمات والتكلفة الحالية للفوائد من صافي التكاليف الطبية الدورية بعد انتهاء الخدمة؛ (ب) الالتزامات المتراكمة من استحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة.

الجدول ٣-٨-٥

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣	٢٠١٤	
		أثر حاصل عنصري التكلفة الحالية للخدمات والتكلفة الحالية للفوائد من صافي التكاليف الطبية الدورية بعد انتهاء الخدمة
٧ ٥١٦	٩ ٥٣٢	زيادة نقطة مئوية واحدة
(٥ ٨٤٧)	(٧ ٤٠٧)	نقصان نقطة مئوية واحدة
		الأثر المترتب في الالتزامات المتراكمة في نهاية السنة من استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة
٨٩ ١٢٦	١١٧ ٦٠٥	زيادة نقطة مئوية واحدة
(٦٩ ٦٤٢)	(٩٢ ٠٨٠)	نقصان نقطة مئوية واحدة

استحقاقات الإعادة إلى الوطن

٩٧ - وفقاً للنظام الأساسي للأمم المتحدة ونظامها الإداري، يحق للموظفين من الفئة الفنية، وموظفي مفوضية الأمم المتحدة الآخرين الحصول على منحة الإعادة إلى الوطن وما يتصل بها من تكاليف لدى انتهاء خدمتهم بالمنظمة، وذلك على أساس عدد سنوات الخدمة. وحدد الخبير الاكتواري خصوم المنظمة المستحقة اكتواريًا في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ فيما يتعلق باستحقاقات منحة الإعادة إلى الوطن والسفر بمبلغ ٨٩,٢ مليون دولار على النحو المبين في الجدول أدناه.

الجدول ٣-٨-٦

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣		٢٠١٤		
القيمة الحالية للالتزامات المستحقة	القيمة الحالية للاستحقاقات المقبلة	القيمة الحالية للالتزامات المستحقة	القيمة الحالية للاستحقاقات المقبلة	
٥١ ١٤١	٦٩ ٢٧٠	٥٥ ٩٥٢	٧٥ ٨٦٤	منحة الإعادة إلى الوطن
٢٧ ٧٢٣	٢٧ ٧٢٣	٣٣ ٢٨٢	٣٣ ٢٨٢	السفر والشحن
٧٨ ٨٦٤	٩٦ ٩٩٣	٨٩ ٢٣٤	١٠٩ ١٤٦	صافي الخصوم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر

٩٨ - ويعرض الجدول التالي مطابقة بين الرصيدين الافتتاحي والختامي لخصوم الإعادة إلى الوطن:

الجدول ٧-٨-٣

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣	٢٠١٤	منحة الإعادة إلى الوطن والسفر
٨٣٧٩٦	٧٨٨٦٤	صافي الالتزام في ١ كانون الثاني/يناير
٣٢٩٢	٢٩٦١	تكلفة نفقات الخدمة للسنة
٢٦٧٥	٣٢٥٦	تكلفة نفقات الفائدة للسنة
(٤٠٧٦)	(٣٧٠٣)	الاستحقاقات المدفوعة
(٦٨٢٣)	٧٨٥٦	(المكاسب)/الخسائر الاكتوارية
٧٨٨٦٤	٨٩٢٣٤	مجموع الالتزام في ٣١ كانون الأول/ديسمبر

٩٩ - وتُدرج خصوم الإعادة إلى الوطن بالنسبة للموظفين الذين تُمول مرتباتهم من الميزانية العادية للأمم المتحدة في هذه البيانات المالية، نظراً لأن المفوضية ستقوم بتسديد هذه الخصوم.

١٠٠ - ويقيد إجمالي تكاليف الخدمات ومصروفات الفائدة والاستحقاقات المدفوعة للسنة الحالية بوصفه مصروفات في بيان الأداء المالي (البيان الثاني). وبالنسبة لعام ٢٠١٤، بلغت المصروفات المقيّدة ٢,٥ مليون دولار. وتقيد المكاسب أو الخسائر الاكتوارية بوصفها مصروفات في بيان الأداء المالي (البيان الثاني). وفيما يتعلق بعام ٢٠١٤، قيدت الخسارة الاكتوارية البالغة ٧,٩ ملايين دولار في مرتبات واستحقاقات الموظفين.

الجدول ٨-٨-٣

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣	٢٠١٤	منحة الإعادة إلى الوطن والسفر
٧٨٨٦٤	٨٩٢٣٤	مجموع الالتزام في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
(٤٠١٠)	(٦٠٢٥)	الالتزام الممول في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
٧٤٨٥٤	٨٣٢٠٩	الالتزام غير الممول في ٣١ كانون الأول/ديسمبر

١٠١ - وتقدر مدفوعات المفوضية في عام ٢٠١٥ للمساهمة في استحقاقات الإعادة إلى الوطن بمبلغ ٥,٩ ملايين دولار.

الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

١٠٢ - ينص النظام الأساسي الخاص بالصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة على أن يكلف مجلس المعاشات التقاعدية الخبير الاكتواري الاستشاري بإجراء تقييم اكتواري للصندوق مرة كل ثلاث سنوات على الأقل. وتمثل الممارسة المتبعة في مجلس المعاشات في إجراء تقييم اكتواري كل عامين باستخدام طريقة حاصل المجموعة المفتوحة. والغرض الرئيسي من التقييم الاكتواري هو تحديد ما إذا كانت أصول الصندوق الحالية والأصول التقديرية المقبلة كافية للوفاء بالتزاماته.

١٠٣ - ويتألف التزام المفوضية المالي حيال صندوق المعاشات التقاعدية من اشتراكها المقرر وفق المعدل الذي تحدده الجمعية العامة (الذي يبلغ حالياً ٧,٩ في المائة للمشاركين و ١٥,٨ في المائة للمنظمات المنتسبة)، إضافة إلى حصتها في أي مبالغ تُدفع لسد أي عجز اكتواري بموجب المادة ٢٦ من النظام الأساسي للصندوق. ولا تُسدّد مدفوعات العجز هذه إلا إذا لجأت الجمعية العامة إلى تطبيق المادة ٢٦، بعد أن يتقرر أن هناك حاجة لتسديد العجز على أساس تقييم الكفاية الاكتوارية لصندوق المعاشات في تاريخ التقييم. وتساهم كل منظمة عضو في سد هذا العجز بمبلغ يتناسب مع مجموع الاشتراكات التي دفعها كل منها أثناء السنوات الثلاث السابقة لتاريخ التقييم.

١٠٤ - وكشف التقييم الاكتواري الذي أجري في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ عن وجود عجز اكتواري نسبته ٠,٧٢ في المائة (مقابل ١,٨٧ في المائة في تقييم عام ٢٠١١) من الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي، مما يعني أن معدل الاشتراك النظري اللازم لتحقيق التوازن في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ كان ٢٤,٤٢ في المائة من الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي، مقارنة بمعدل الاشتراك الحالي البالغ ٢٣,٧ في المائة. وسيُجرى التقييم الاكتواري الشامل المقبل في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

١٠٥ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، كان معدل الأصول الاكتوارية إلى الخصوم الاكتوارية ممولاً بنسبة ١٢٧,٥ في المائة (مقابل ١٣٠ في المائة في تقييم عام ٢٠١١)، بافتراض عدم إجراء تسويات مستقبلية للمعاشات التقاعدية. وبلغت النسبة الممولة ٩١,٢ في المائة (مقابل ٨٦,٢ في المائة في تقييم عام ٢٠١١) عند أخذ النظام الحالي لتسويات المعاشات التقاعدية في الحسبان.

١٠٦ - وبعد تقييم مدى الكفاية الاكتوارية لصندوق المعاشات، خلّص الخبير الاكتواري الاستشاري إلى عدم نشوء الحاجة، في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، إلى تسديد

مدفوعات لتغطية العجز بموجب المادة ٢٦ من النظام الأساسي لصندوق المعاشات لأن القيمة الاكتوارية للأصول تجاوزت القيمة الاكتوارية لجميع الالتزامات المستحقة على صندوق المعاشات. ويُضاف إلى ذلك أن القيمة السوقية للأصول تجاوزت هي أيضا القيمة الاكتوارية لجميع الالتزامات المستحقة حتى تاريخ التقييم. وحتى وقت إعداد هذا التقرير، لم تكن الجمعية العامة قد لجأت إلى الحكم الوارد في المادة ٢٦.

١٠٧ - وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ ونيسان/أبريل ٢٠١٣، أذنت الجمعية بزيادة سن التقاعد العادية والسن الإلزامية لانتهاؤ الخدمة، على التوالي، إلى ٦٥ سنة بالنسبة للمشاركين الجدد في صندوق المعاشات، مع بدء النفاذ في موعد لا يتجاوز ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤. ووافقت الجمعية العامة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ على التعديلات المُدخلة على النظام الأساسي لصندوق المعاشات التقاعدية. وتنعكس زيادة سن التقاعد العادية في التقييم الاكتواري لصندوق المعاشات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

١٠٨ - وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، طلبت الجمعية العامة من الأمم المتحدة أن تضع خطة للتنفيذ بشأن زيادة السن الإلزامية لإنهاء الخدمة لجميع المشاركين إلى ٦٥ سنة.

١٠٩ - وخلال عام ٢٠١٤، بلغت الاشتراكات التي دفعتها المفوضية إلى صندوق المعاشات التقاعدية ٩٠,٤ مليون دولار (مقابل ٨١,٩ مليون دولار في عام ٢٠١٣). ومن المتوقع أن تصل الاشتراكات المستحقة في عام ٢٠١٥ إلى ٩٩,٥ مليون دولار.

١١٠ - ويُجري مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة مراجعة سنوية لحسابات صندوق المعاشات، ويرفع إلى مجلس إدارة الصندوق تقريرا بشأن المراجعة كل سنة. ويقوم الصندوق بنشر تقارير فصلية عن استثماراته يمكن الاطلاع عليها في موقعه الشبكي www.unjspf.org.

٩-٣ الخصوم المتداولة الأخرى

١١١ - تشمل الخصوم المتداولة الأخرى المساهمات الواردة إلى المفوضية قبل وضع الصيغة النهائية للاتفاقات مع الجهات المانحة. وعند إبرام تلك الاتفاقات، تقيد تلك المبالغ بوصفها إيرادات.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
٧٧٥	٩٣١	المساهمات التي لم ترم بشأها اتفاقات بعد

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
٢٠٧٥	١٩١٤	مبالغ أخرى مستحقة الدفع
٢٨٥٠	٢٨٤٥	مجموع الخصوم المتداولة الأخرى

١٠-٣ الاعتمادات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	الزيادة/ (التقصان) ديسمبر ٢٠١٤	الاستخدام	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	نوع الاعتماد
١٠٦١	٤٤٠	-	١٠٦١	الاعتماد المرصود لترميم أماكن العمل التي تخوزها المفوضية بالاستئجار والتي مُنحت حق استخدامها
١٠٦١	٤٤٠	-	١٥٠١	مجموع الاعتمادات

١١٢ - يتصل الاعتماد المرصود لترميم أماكن العمل التي تستأجرها المفوضية وأماكن العمل التي مُنحت حق استخدامها في معظمه بعقود إيجار متوسطة الأجل، وبالمثل، بأماكن العمل التي مُنحت حق استخدامها والتي يقع على المفوضية التزام تعاقدي بترميمها وإعادةها إلى حالتها الأصلية. وعادة ما تُحدد عقود الإيجار وحقوق استخدام تلك الأماكن، ونتيجة لذلك تعتبر المفوضية الاعتماد المرصود لترميمها التزاما غير متداول.

١١-٣ أرصدة الصناديق والاحتياطيات المتراكمة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الرصيد الختامي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	النقل إلى الخارج	النقل إلى الداخل	تسويات الفترات السابقة	تمويل الخصوم الطويلة الأجل المتعلقة بالموظفين	الفائض/ (العجز)	الرصيد الختامي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
١٤٧٠٧٨٨	(١٩٨٧٨٢)	١٥٧٧٦٤	٣٣٣	(١٠٨٩٨)	(٢٦١٢٣٣)	١٧٨٣٦٠٤
١٠٠٠٠	(٧٩٧٦٣)	٧٩٧٦٣	-	-	-	١٠٠٠٠
٢٠٠٠٠	(١٠٢٠)	١٠٢٠	-	-	-	٢٠٠٠٠

صندوق البرامج السنوية

صندوق البرامج السنوية بدون
الاحتياطيات

الاحتياطي التشغيلي

الأنشطة الجديدة أو الإضافية -
الاحتياطي المرتبط بالولاية

الرصيد الختامي حتى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤	النقل إلى الخارج	النقل إلى الداخل	تسويات الفتحات السابقة	تمويل الخصوم الطويلة الأجل المتعلقة بالموظفين	الفائض/ (العجز)	الرصيد الختامي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
١ ٥٠٠ ٧٨٨	(٢٧٩ ٥٦٥)	٢٣٨ ٥٤٧	٣٣٣	(١٠ ٨٩٨)	(٢٦١ ٢٣٣)	١ ٨١٣ ٦٠٤
						مجموع صندوق البرامج السنوية
(٤٣٤)	-	-	-	-	(٤ ٥٧٠)	٤ ١٣٦
						صندوق الميزانية العادية للأمم المتحدة
١٤ ٨٣١	(٨٨٠)	-	-	-	٢ ٣٥٢	١٣ ٣٥٩
						صندوق الموظفين الفنيين المتدئين
٣٧ ٥٧٤	(٢ ٠٠١)	٦٢	-	-	٣ ٩٧٩	٣٥ ٥٣٤
						صندوق مشاريع إعادة الإدماج
١٤٥ ٢٢٧	(٢٨ ٤٤٠)	١١ ٩٠٨	-	-	٥٩ ٧٤٢	١٠٢ ٠١٧
						صندوق مشاريع المشردين داخليا
-	(٥ ١٦٢)	-	-	-	-	٥ ١٦٢
						خط المساعدة الإنسانية المشترك
١ ٦٩٧ ٩٨٦	(٣١٦ ٠٤٨)	٢٥٠ ٥١٧	٣٣٣	(١٠ ٨٩٨)	(١٩٩ ٧٣٠)	١ ٩٧٣ ٨١٢
						مجموع أرصدة الصناديق والاحتياطات المتراكمة

١١٣ - أُغلق الحساب الخاص لمجموعة العمليات الإنسانية المشتركة، المنشأ في عام ٢٠١٢ من أجل إدارة وتنسيق مخزون الأصناف غير الغذائية في دارفور، اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، وتم استيعاب الرصيد في صندوق مشاريع الأشخاص المشردين داخليا.

١١٤ - وتمثل أرصدة الصناديق النسبة غير المنفقة من المساهمات التي سُجلت بوصفها إيرادات والتي يُعتمز استخدامها لتغطية الاحتياجات التشغيلية المقبلة للمنظمة. أما المبالغ المنقولة في إطار صندوق البرامج السنوية، والاحتياطي التشغيلي والأنشطة الجديدة أو الإضافية، والاحتياطي المرتبط بولاية المفوضية، فتتصل باستخدام الاحتياطي التشغيلي واحتياطي الأنشطة الجديدة والإضافية للبرامج والمشاريع، وتتصل المبالغ المنقولة الأخرى بنقل أموال بين أركان هيكل الميزانية.

١١٥ - وتُسجل المعاملات المتعلقة بالركن ١: البرنامج العالمي للاجئين، والركن ٢: البرنامج العالمي لعدمي الجنسية، في الصناديق التالية:

- (أ) صندوق البرامج السنوية؛
(ب) صندوق الميزانية العادية؛
(ج) صندوق الموظفين الفنيين المتدئين؛

أما المعاملات المتعلقة بالركن ٣: مشاريع إعادة الإدماج، والركن ٤: مشاريع الأشخاص المشردين داخليا، فُتسجل في الصندوقين المخصصين لهما.

١١٦ - ويستخدم الاحتياطي التشغيلي لتمويل المساعدة المقدمة إلى اللاجئين والعائدين والمشردين التي لم يرصد لها اعتماد في البرامج والمشاريع التي وافقت عليها اللجنة التنفيذية. ويحتفظ بهذا الاحتياطي عند رصيد لا يقل عن ١٠ ملايين دولار عن طريق تجديد موارده من صندوق رأس المال المتداول والضمان.

١١٧ - ويستخدم احتياطي الأنشطة الجديدة أو الإضافية المتصلة بالولاية لمدّ المفوضية بموارد الميزانية اللازمة لتمويل الأنشطة غير المدرجة في الميزانية التي تتسق مع الأنشطة والاستراتيجيات الواردة في الميزانية البرنامجية السنوية المعتمدة ومع ولاية المفوضية. ويتألف الاحتياطي من مبلغ ٥٠ مليون دولار يخصص لكل فترة مالية للميزانية البرنامجية لفترة الستين، أو يكون عند مستوى آخر على نحو ما تقرره اللجنة التنفيذية. وبالنسبة للفترة المالية ٢٠١٤، حددت اللجنة التنفيذية ذلك المستوى بمبلغ ٢٠ مليون دولار.

١٢-٣ صندوق رأس المال المتداول والضمان

١١٨ - وافقت اللجنة التنفيذية على حد أقصى لصندوق رأس المال المتداول والضمان قدره ٥٠ مليون دولار. ويمول الصندوق من الدخل الذي تدره الفوائد على الأموال المستثمرة والوفورات المحققة من برامج السنوات السابقة والتبرعات والإيرادات المتنوعة الأخرى. ويستخدم الصندوق لتجديد موارد صندوق البرامج السنوية والوفاء بالمدفوعات الأساسية والتزامات الضمان، ريثما ترد التبرعات المعلنة.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	النقل إلى الخارج	النقل إلى الداخل	الفائض/ (العجز)	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	
٥٠.٠٠٠	(٩٨ ٥٠٠)	١٦٤ ٠٣١	(٦٥ ٥٣١)	٥٠.٠٠٠	صندوق رأس المال المتداول والضمان

١٣-٣ خطة التأمين الطبي

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	النقل إلى الخارج	النقل إلى الداخل	الفائض/ (العجز)	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	

٣٨ ٤٢٠	-	-	٣ ٤١٩	٣٥ ٠٠١	خطة التأمين الصحي
--------	---	---	-------	--------	-------------------

١١٩ - وضعت الجمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين خطة التأمين الطبي وفقا للبند ٦-٢ من النظام الأساسي لموظفي الأمم المتحدة. وتمول الخطة عن طريق الاشتراكات المحصلة من الموظفين الميدانيين والمساهمات المتناسبة المقدمة من المفوضية، فضلا عن إيرادات الفوائد. وتشمل المصروفات المطالبات التي يبت فيها خلال السنة والتي ترتبط بالمصروفات الإدارية. وتقتصر التغطية بموجب خطة التأمين الطبي على موظفي فئة الخدمات العامة المعيّنين محليا وموظفي الفئة الفنية الوطنيين في الميدان.

٣-١٤ صندوق استحقاقات الموظفين

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣			٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤			
الرصيد المالي الصافي	التمويل	الخصوم	الرصيد المالي الصافي	التمويل	الخصوم	
						التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
(٢٩٠ ٤٧٧)	١٥ ٨٠٤	(٣٠٦ ٢٨١)	(٣٩٨ ٩٧٩)	٢٤ ٨٠١	(٤٢٣ ٧٨٠)	جمعية التأمين التعاوني لموظفي الأمم المتحدة
(١٠٤ ٤١٧)	٦ ٨٩٢	(١١١ ٣٠٩)	(١١٤ ٨٠٥)	٦ ٨٩٢	(١٢١ ٦٩٧)	خطة التأمين الصحي
(٣٩٤ ٨٩٤)	٢٢ ٦٩٦	(٤١٧ ٥٩٠)	(٥١٣ ٧٨٤)	٣١ ٦٩٣	(٥٤٥ ٤٧٧)	المجموع الفرعي
(٧٤ ٨٥٤)	٤ ٠١٠	(٧٨ ٨٦٤)	(٨٣ ٢٠٩)	٦ ٠٢٥	(٨٩ ٢٣٤)	الإعادة إلى الوطن
(٥٩ ١٨٨)	-	(٥٩ ١٨٨)	(٦٢ ٤٨٥)	-	(٦٢ ٤٨٥)	الإجازات السنوية
(١ ١١٧)	-	(١ ١١٧)	(١ ١٥٠)	-	(١ ١٥٠)	الاستحقاقات الأخرى عند نهاية الخدمة
(٥٣٠ ٠٥٣)	٢٦ ٧٠٦	(٥٥٦ ٧٥٩)	(٦٦٠ ٦٢٨)	٣٧ ٧١٨	(٦٩٨ ٣٤٦)	المجموع

١٢٠ - أنشئ صندوق استحقاقات الموظفين لتسجيل المعاملات المتصلة بنهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد.

١٢١ - ووفقا للقرار الذي اتخذته اللجنة الدائمة في حزيران/يونيه ٢٠١١، بدأت المفوضية تمويل خصوم التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة عن طريق خصم ٣ في المائة من صافي المرتب الأساسي اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢. واحتُفظ منذ عام ٢٠١٢ بمبلغ احتياطي قدره ٣١,٧ مليون دولار.

١٢٢ - وبالإضافة إلى ذلك، وعملا بقرار اللجنة الدائمة، خُصص مبلغ ٦ ملايين دولار لتمويل استحقاقات الإعادة إلى الوطن منذ عام ٢٠١٢.

١٢٣ - وخلال عام ٢٠١٤، استثمرت أرصدة صندوق استحقاقات موظفي المفوضية في صكوك أسواق المال. وقد وُضعت هذه الاستثمارات في أسواق المال ذات آجال الاستحقاق التي تتراوح بين ٣ أشهر و ١٢ شهرا. وتطَبَّق المبادئ التوجيهية التي وضعتها المفوضية لإدارة المخاطر والاستثمار وتشرف عليها لجنة الاستثمار المالي والاستراتيجية. والمعيار الذي وقع عليه الاختيار لقياس أداء عائدات هذه الاستثمارات هو منحى عائدات سندات خزانة الولايات المتحدة لسنة واحدة.

١٢٤ - وقد أنشئت جميع الصناديق والحسابات الاحتياطية المشار إليها أعلاه من قبل اللجنة التنفيذية أو المفوض السامي بالاتفاق مع اللجنة التنفيذية.

الملاحظة ٤

تحليل المخاطر

المخاطر الائتمانية

١٢٥ - تحدد سياسات إدارة المخاطر بالمفوضية حجم المخاطر الائتمانية المسموح بالتعرض لها عند التعامل مع أي مؤسسة واحدة وتقتضي التقيد الدقيق بالمبادئ التوجيهية الخاصة بالجودة الائتمانية الدنيا. ولذلك، فقد تم التخفيف إلى حد كبير من مخاطر فقدان رأس المال الأصلي أو العائد المالي عن طريق تطبيق عمليات تقييم دقيقة لإدارة المخاطر. ويودع فائض الأموال الذي يمثل موجودات نقدية تشغيلية وغير تشغيلية لدى مؤسسات مالية كبرى في جميع أرجاء العالم تتصدر الترتيب في القوة المالية وتتفوق في حماية رأس المال وتوفير الضمانات، مع مراعاة التوزيع الجغرافي وحدود العتبة التي يحددها الطرف المقابل. وقد تم الانتهاء من إيداع جميع الأموال الفائضة لدى مؤسسات مالية حائزة على أقوى التصنيفات الائتمانية من قبل وكالات التصنيف الأساسية، بما يكفل الحفاظ على أعلى جودة ائتمان ممكنة.

١٢٦ - وتشمل المساهمات المستحقة القبض في المقام الأول التبرعات المستحقة من الدول الأعضاء. وتاريخيا لم يكن هناك أي مبالغ مادية لم يتم تحصيلها. وتوفر الملاحظة ٣-٢ تفاصيل عن حالة التبرعات غير المسددة ومدى تقادمها.

مخاطر السيولة

١٢٧ - وصل مجموع الموجودات النقدية والمكافئات النقدية لدى المفوضية مبلغاً قدره ٦٧٩,٢ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، مقارنة بمبلغ ٦١٤,٣ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

١٢٨ - ويشمل مجموع الموجودات من النقود السائلة والمكافئ النقدي لدى المكتب موجودات نقدية تشغيلية حرة بلغت ما يعادل ٦١٤,٣ مليون دولار، وموجودات نقدية غير تشغيلية مربوطة بلغت ٦٤,٩ مليون دولار (انظر الملاحظة ٣-١).

١٢٩ - ويوفر متوسط الموجودات النقدية التشغيلية الحرة المحتفظ بها خلال عام ٢٠١٤ كمضاعف لمتوسط النفقات الشهرية التغطية لفترة ٢,٣ من الأشهر، مقابل ٢,١ من الأشهر في المتوسط لعام ٢٠١٣. وتتولى المفوضية إدارة احتياجاتها النقدية بهدف الحفاظ على متوسط موجوداتها النقدية التشغيلية الحرة عند مستوى مكافئ لما لا يزيد عن متوسط التدفقات النقدية اللازمة لمدة شهرين. ويجري التخطيط لتنفيذ برنامج المفوضية وأنشطتها في مجال الطوارئ وفقاً للتبرعات المعلنة والنداءات الخاصة، جنباً إلى جنب مع التدفقات النقدية المتوقعة ورصد حالات سحب واستلام تبرعات المانحين. وتوجد إجراءات وعمليات رصد صارمة يجري العمل بها في إدارة السيولة وذلك لكفالة توفير موجودات نقدية سائلة كافية في أي وقت لتلبية الالتزامات التعاقدية عند الاستحقاق.

مخاطر أسعار الفائدة

١٣٠ - تحصل المنظمة على إيرادات من الفوائد الآتية من الأرصدة الفائضة التي تحتفظ بها في الموجودات النقدية التشغيلية وغير التشغيلية طوال العام. وفي عام ٢٠١٤، بلغت إيرادات الفوائد المكتسبة ١,٨ مليون دولار، بالمقارنة مع ١,٥ مليون دولار في عام ٢٠١٣. ورغم وجود بيئة تسودها أسعار فائدة منخفضة في جميع أنحاء العالم ورغم قصر مدة الإيداع، فقد حققت المفوضية نتائج فيما يتعلق بالإيرادات المتأتية من الفوائد فاقت كثيراً المعيار المحدد للعائد على سندات خزانة الولايات المتحدة للاستثمارات لمدة شهر واحد، مما أتاح إدارة فعالة لأسعار الفائدة مع الحفاظ على الأموال. ولا يتوقف تنفيذ برنامج المفوضية وميزانيتهما على الإيرادات المتأتية من الفوائد ولا تتأثر بها.

مخاطر أسعار الصرف

١٣١ - تتأثر المنظمة بالمخاطر المتعلقة بصرف العملات الأجنبية الناجمة عن ورود تبرعات بعشر عملات رئيسية وتدفقات نقدية لمدفوعات بما عدده ٩٦ عملة. وتحتفظ المفوضية بهذه الحافطة المتعددة العملات وتتولى إدارتها عن طريق إنشاء نقاط مترابطة ترابطاً كبيراً لصافي التدفقات النقدية الفعلية والمتوقعة بين العملات التي يتم التوريد بها والعملات التي يتم الدفع بها. لذلك، تلجأ المنظمة فقط إلى تدخلات التحوط الشهرية المحدودة، بدون وجود عقود مفتوحة يُقدم بشأنها تقرير في نهاية العام.

١٣٢ - وعلاوة على ذلك، هناك مخاطر مرتبطة بالصرف الأجنبي ناجمة عن التبرعات المعلنة لفترات الإبلاغ المقبلة. ويشكل توقيت تلقي التعهد وقيمه جزءاً لا يتجزأ من دورات عملية التنبؤ بالإيرادات التي تحدد اعتباراً من وقت التخطيط عندما تتمكن المنظمة من التأكد فعلاً من أن إعلان التبرع قد قد قُدّم، حتى تلقي الإعلان بالفعل وتسجيله في الحسابات المستحقة القبض والإيرادات، وانتهاء بتلقي المدفوعات الفعلية للمبالغ المتعهد بها. وبالنظر إلى ارتفاع مستوى عدم اليقين الناشئ عن التنبؤ بالتوقيت الدقيق لتلقي إعلانات التبرعات والمبالغ المتعهد بها، تتولى المفوضية إدارة هذا التعرض لعدم اليقين من خلال نهج التدفق النقدي المباشر الوارد بيانه أعلاه.

١٣٣ - ويبين تحليل مدى حساسية النقد الأجنبي في عام ٢٠١٤ أن الارتفاع الكبير في سعر دولار الولايات المتحدة الذي بلغت نسبته ١٣ في المائة مقابل العملات الرئيسية التي تتعامل بها المفوضية قد أدى إلى خسارة تقريبية في أسعار الصرف تبلغ نحو ٥ ملايين دولار مقابل كل ارتفاع تبلغ نسبته ١ في المائة في سعر دولار الولايات المتحدة. وقد نجمت أغلبية خسائر صرف العملات الأجنبية لعام ٢٠١٤ عن مبالغ مستحقة القبض بالعملات الأجنبية للتبرعات المعلنة لفترات مقبلة. وفي عام ٢٠١٤، كانت العملات الأجنبية الرئيسية التي أثرت على مكاسب وخسائر صرف العملات الأجنبية هي اليورو (٥٢ في المائة)، والكورونا السويدية (١٩ في المائة)، والكورونا الدانمركية (١١ في المائة)، والكورونا النرويجية (٨ في المائة)، والدولار الأسترالي (٦ في المائة)، والجنيه البريطاني (٢ في المائة)، والفرنك السويسري (١ في المائة) والين الياباني (١ في المائة).

١٣٤ - وتخفف المفوضية من الآثار المترتبة عن تدفق كل عملة عبر الموازنة بين العملات عن طريق المطابقة. والأداة الآلية للتنبؤ بالتدفقات النقدية المدججة في النظم المركزية لتخطيط الموارد التابعة للمفوضية هي عنصر أساسي لتعقب التدفقات النقدية المقبلة من وحدات المعاملات الأساسية في جميع أنحاء العالم، والمستمدة من أوامر الشراء في سلسلة الإمداد،

والالتزامات الفعلية المأذون بها التي تبرم مع الشركاء، وقسائم الدفع المأذون بسدادها، بما في ذلك احتياجات دفع المرتبات الدورية.

١٣٥ - وتشترى المفوضية جميع العملات الرئيسية القابلة للتحويل مركزيا في المقر عبر برامج تجارية إلكترونية موحدة، تيسر المنافسة بين نخبة من المصارف التي للمفوضية علاقة بها. وتتولى المفوضية إدارة هيكل متعدد عملات من الحسابات المصرفية اللازمة لتلبية الاحتياجات التنفيذية في جميع أنحاء العالم، أي في نحو ١٢٥ بلدا.

الملاحظة ٥

الإيرادات

١-٥ التبرعات

الجدول ١-١-٥

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣	٢٠١٤	
		التبرعات النقدية
٢ ٥٠٠ ٨٥٥	٢ ٤٨٤ ٤٢٦	الحكومات
٩٠ ١٧٧	٦٩ ٠٢٢	مؤسسات وصناديق منظومة الأمم المتحدة
٣١٥ ٨٣٢	١٧٠ ٤٥٥	المنظمات الحكومية الدولية الأخرى
١٧٧ ١٩٧	٢٢١ ٥١٢	جهات مانحة خاصة
(١ ٩٩٤)	(٣ ١١٨)	المبالغ المردودة إلى المانحين وانخفاض الإيرادات
٣ ٠٨٢ ٠٦٧	٢ ٩٤٢ ٢٩٧	مجموع التبرعات النقدية
		التبرعات العينية
١٠ ٤٠٤	٣٩ ٦٥٠	الحكومات
٤٨٣	٧٥	مؤسسات وصناديق منظومة الأمم المتحدة
١٢ ٥٦٥	١٢ ١٢٧	الجهات المانحة الخاصة
٢٣ ٤٥٢	٥١ ٨٥٢	مجموع التبرعات العينية
٣ ١٠٥ ٥١٩	٢ ٩٩٤ ١٤٩	مجموع التبرعات

١٣٦ - تخصم المبالغ المردودة إلى الجهات المانحة من الإيرادات المتأتية من التبرعات النقدية.

١٣٧ - وتمثل التبرعات العينية ما يتم استلامه من السلع والخدمات التي تدعم العمليات على نحو مباشر. وتشمل هذه التبرعات العينية أصناف المخزون وقسائم الوقود التي يمكن توزيعها

على المستفيدين، واستخدام المباني والمرافق والنقل والأفراد. وشملت التبرعات العينية في عام ٢٠١٤ مبلغاً قدره ٢٩,٦ مليون دولار للسلع (مقابل ١٢,١ مليون دولار في عام ٢٠١٣)، و ١١,٦ مليون دولار لقوائم الوقود (مقابل لا شيء في عام ٢٠١٣)، و ١٠,٧ ملايين دولار للخدمات (مقابل ١١,٤ مليون دولار في عام ٢٠١٣).

١٣٨ - ويتم كذلك تحليل مجموع التبرعات النقدية المسجلة في عام ٢٠١٤ وقدرها ٢ ٩٤٢,٣ مليون دولار حسب السنة التي يستحق فيها السداد وحسب نوع التخصيص:

الجدول ٢-١-٥

التبرعات النقدية المسجلة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣	حسب السنة التي يستحق فيها السداد	٢٠١٤	حسب السنة التي يستحق فيها السداد
٢ ٢٤٠ ٨٨٥	٢٠١٣	٢ ٣٩٨ ١٩٨	٢٠١٤
	السنوات المقبلة		السنوات المقبلة
٦٣٩ ٦٨٢	٢٠١٤	٤٩٢ ٨٩٥	٢٠١٥
١٦٩ ٩٣٣	٢٠١٥	٣٤ ٤٧٧	٢٠١٦
٢٦ ٣٦٦	٢٠١٦	١٦ ٧٢٧	٢٠١٧
٥ ٢٠١	٢٠١٧	-	٢٠١٨
٨٤١ ١٨٢		٥٤٤ ٠٩٩	المجموع الفرعي
٣ ٠٨٢ ٠٦٧		٢ ٩٤٢ ٢٩٧	إجمالي التبرعات النقدية

الجدول ٣-١-٥

التبرعات النقدية بحسب نوع التخصيص

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣	٢٠١٤	حسب نوع التخصيص
٤٧٧ ٠٣٥	٣٨٧ ٤٧٠	غير مقيدة
٢٢٤ ٠٨٣	١٥٩ ١٧٥	في انتظار التخصيص
١ ٨٥٢ ٣٣٠	١ ٨٥٧ ٠٤٠	على الصعيد القطري/القطاعي
٤٩٦ ٣٩١	٥١٢ ٣٢٥	على الصعيد الإقليمي/دون الإقليمي
٣٢ ٢٢٨	٢٦ ٢٨٧	حسب النشاط المواضيعي
٣ ٠٨٢ ٠٦٧	٢ ٩٤٢ ٢٩٧	مجموع التبرعات النقدية

٢-٥ الميزانية العادية للأمم المتحدة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣	٢٠١٤	
٣٨ ٩٩٦	٤١ ٠٢٤	الميزانية العادية للأمم المتحدة

١٣٩ - تخصص الأمم المتحدة الميزانية العادية للمفوضية وهي تغطي تكاليف الموظفين والتكاليف الإدارية الأخرى على النحو المحدد. بموجب النظام الأساسي للمفوضية (المادة ٢٠).

٣-٥ الإيرادات الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣	٢٠١٤	
٢٨٠٢	٣٠٦٣	استخدام أماكن الإقامة في دار الضيافة
٦٠٢٢	٨٥٥٨	بيع الأصول
١٩٥١	٢٢١٨	أقساط التأمين الطبي المتأية من المشاركين في خطة التأمين الطبي
٧٧٨	٨٤٨	استخدام الحيز المكتبي ومرآب السيارات
٧٠٤٥	٤٢٧٣	إيرادات متنوعة
١٨ ٥٩٨	١٨ ٩٦٠	مجموع الإيرادات الأخرى

الملاحظة ٦

المصروفات

١-٦ مصروفات الشركاء المنفذين

١٤٠ - بلغ مجموع المصروفات التي تكبدها الشركاء المنفذون خلال الفترة المالية ما مقداره ١ ٣٤٧,٨ مليون دولار (مقابل ١ ٠٦٩ مليون دولار في عام ٢٠١٣)، ويرد أدناه تحليل هذه المصروفات بحسب نوع الشريك المنفذ والركن:

الجدول ١-١-٦

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

مجموع النفقات		مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	المنظمات غير الحكومية المحلية	المنظمات غير الحكومية الدولية	الحكومة	الركن/الحساب الخاص
٢٠١٣	٢٠١٤					
٨٩٥١٧٨	١٠٨٩٠١٥	١١٨٩٠٢	٢٦٢٠٨٦	٥٦١٠٨٠	١٤٦٩٤٧	اللاجئون
٨٢٠٣	٨١١٦	٧٨٨	٤٤٢٤	١٧٥٦	١١٤٨	علمو الجنسية
٣٩٣٦٥	٣٨٧٠٨	٢٤٣٠	١٧٦٧٨	١٤١٩٢	٤٤٠٨	إعادة الإدماج
١٢٤٦٠٩	٢١٢٢٣١	١٠٧٥٣	٩٣٠٢٤	٩٣٩٤٩	١٤٥٠٥	المشردون داخليا
١٦١١	-	-	-	-	-	خط المساعدة الإنسانية المشترك
١٠٦٨٩٦٦	١٣٤٨٠٧٠	١٣٢٨٧٣	٣٧٧٢١٢	٦٧٠٩٧٧	١٦٧٠٠٨	المجموع

١٤١ - وبسبب إغلاق الحساب الخاص لخط المساعدة الإنسانية المشترك، اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، جرى استيعاب الأنشطة المتبقية المتعلقة بخط المساعدة الإنسانية المشترك في الركن المتعلق بالمشردين داخليا في عام ٢٠١٤.

١٤٢ - ويرد في إطار بند مؤسسات منظومة الأمم المتحدة مبلغ قدره ٥٨,٨ مليون دولار لدى مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع (مقابل ٤٣,٤ مليون دولار في عام ٢٠١٣) ومبلغ ٢٣,٢ مليون دولار لدى متطوعي الأمم المتحدة (مقابل ٢٣,٥ مليون دولار في عام ٢٠١٣). والهدف من الاتفاقات المبرمة مع مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع ومتطوعي الأمم المتحدة هو توفير الأفراد لدعم العمليات. ويرد في إطار بند المنظمات غير الحكومية المحلية مبلغ ٤٦,٥ مليون دولار لدى الشركاء (مقابل ٣٩ مليون دولار في عام ٢٠١٣) لجمع الأموال وزيادة الوعي.

١٤٣ - وترد في الجدول أدناه مصروفات الشركاء المنفذين التي يتكبدتها فريق الحقوق فيما يتعلق بكل الأركان:

الجدول ٦-١-٢

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

مجموع المصروفات		مشاريع المشردين داخليا	البرنامج العالمي لإعادة الإدماج	البرنامج العالمي لعدمي الجنسية	البرنامج العالمي للاجئين	فريق الحقوق
٢٠١٣	٢٠١٤					
٥٦٠٦٦٦	٦٢٣٥٧٨	١٠٥٧١٦	١٢٥١٤	٦١٣	٥٠٤٧٣٥	الاحتياجات والخدمات الأساسية
٨٩٩٠٨	١٢٢٧٠٩	٢٠١٦٥	٦٣٨٥	٤١٤	٩٥٧٤٥	التمكين المجتمعي والاعتماد على الذات
٤١٤٥٤	٤٤٩٣٦	٩٢٣٠	٥٩١٩	١٩٨١	٢٧٨٠٦	الحلول الدائمة
٦٠١٢٦	٧٤٥٨٧	٦١٨٥	٩٥٦	٢٣١٣	٦٥١٣٣	عمليات الحماية العادلة والتوثيق
٣٦٣٣٧	٤٣٢٥٣	١١٧٩٣	١٢٠٧	١٢١٩	٢٩٠٣٤	إيجاد بيئة مؤاتية للحماية

مجموع المصروفات		مشاريع المشردين داخليا	البرنامج العالمي لإعادة الإدماج	البرنامج العالمي لعديمي الجنسية	البرنامج العالمي للاجئين	فريق الحقوق
٢٠١٣	٢٠١٤					
٧١٧٦٩	٨١٤٦٤	-	-	٨٢	٨١٣٨٢	الدعم المقدم من المقر والدعم الإقليمي
١٧٦١٢	٢٦٥٢٩	٨٨٤٤	-	٣٠	١٧٦٥٥	القيادة والتنسيق والشراكات
١١٢٣١٩	١٤٠٣١٥	١٤٨٧٩	٦٤٣٢	٩٣٢	١١٨٠٧٢	الدعم اللوجستي ودعم العمليات
٤٥٣٢٤	٦٣١٥٩	١٩٥٧٠	٩٤٣	-	٤٢٦٤٦	الأمن من العنف والاستغلال
١٠٣٥٥١٥	١٢٢٠٥٣٠	١٩٦٣٨٢	٣٤٣٥٦	٧٥٨٤	٩٨٢٢٠٨	المصروفات التي أبلغ عنها الشركاء المنفذون مقابل اتفاقات العام الجاري
٢٠١٧١	٣١٤٨٣	٧٣٩٩	١٤٥٨	٦٩٠	٢١٩٣٦	التقارير المتأخرة
١٣٢٨٠	٩٦٠٥٧	٨٤٥٠	٢٨٩٤	(١٥٨)	٨٤٨٧١	المصروفات المتكبدة مقابل اتفاقات العام السابق
١٠٦٨٩٦٦	١٣٤٨٠٧٠	٢١٢٢٣١	٣٨٧٠٨	٨١١٦	١٠٨٩٠١٥	مجموع المصروفات

١٤٤ - وترد المبالغ التي تخص التقارير المتأخرة من الشركاء المنفذين في الجدول أدناه:

الجدول ٦-١-٣

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	التقارير الواردة من الشركاء المنفذين
٢٠١٧١	٣١٤٨٣	التقارير المتأخرة للسنة الراهنة
٩٦٢	٩٣٩	التقارير المتأخرة للسنة السابقة
٢١١٣٣	٣٢٤٢٢	المجموع الذي ما زالت التقارير بشأنه متأخرة

١٤٥ - ووصل مجموع مبلغ الأموال المستردة من الشركاء المنفذين في عام ٢٠١٤ لتغطية النفقات غير المسيرة إلى ٠,٩ مليون دولار (مقابل ٢,٠ مليون دولار في عام ٢٠١٣). وحددت هذه المبالغ أثناء استعراض المفوضية لتقارير المراجعة الداخلية لحسابات المشاريع التي نفذها الشركاء.

١٤٦ - ووردت فوائد وإيرادات متنوعة بمبلغ ١,٦ مليون دولار (مقابل ١,١ مليون دولار في عام ٢٠١٣) من الشركاء المنفذين لهذه السنة. وعلاوة على ذلك، فقد شُطب ما مجموعه ٠,٢ مليون دولار (مقابل ٠,١ مليون دولار في عام ٢٠١٣) خلال عام ٢٠١٤ مقابل مبالغ قابلة للاسترداد من الشركاء المنفذين.

٢-٦ المرتبات واستحقاقات الموظفين
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣	٢٠١٤	
٣٩٤ ٢٨٨	٤٣٥ ٤٨٠	المرتبات
٨١ ٠٨٦	٨٩ ٨٦٨	المعاشات التقاعدية
٦٣ ٤٠٣	٦٧ ٤١٠	البدلات
٤١ ٧٥٥	٤٤ ٧٤٢	المساعدة المؤقتة
٢٣ ٦٤٠	٢٦ ٠٥٠	التأمين الطبي - الحالي
٣٠ ٠٠١	٢٩ ٤٠٤	التأمين الصحي لما بعد انتهاء الخدمة
٢٥ ٩٤٤	٢٣ ٤٩٢	إعادة الانتداب
٢٢ ٤٣٨	٢٣ ٨٦٣	منحة التعليم
٨ ٣٤٠	٨ ٩٨٦	إنهاء الخدمة
٥ ٨٢٢	٧ ٤٩٦	الإحلاء
١ ٨٩١	٢ ٥١٤	منحة الإعادة إلى الوطن
٤ ٩٦٢	٦ ٤٩٦	التعيينات
٤ ٣٣٢	٥ ٦٣٤	رد ضريبة الدخل
٣ ٤١٦	٢ ١٧٧	إجازة زيارة الوطن
٣ ٨٥١	٣ ٢٩٧	استحقاقات الإجازة السنوية
(٦ ٨٢٣)	٧ ٨٥٦	التسويات للمكاسب/(الخسائر) الاكتوارية بشأن الالتزامات المتعلقة بالإعادة إلى الوطن
٩ ٢٩٦	١٠ ٧٧٦	تكاليف الموظفين الأخرى
٧١٧ ٦٤٢	٧٩٥ ٥٤١	مجموع المرتبات واستحقاقات الموظفين

١٤٧ - وتيسيراً لإمكانية المقارنة، أعيد تصنيف نفقات الموظفين الأخرى في عام ٢٠١٣ لتقدم بشكل منفصل تسويات المكاسب الاكتوارية بشأن الالتزامات المتعلقة بالإعادة إلى الوطن البالغة ٦,٨ ملايين دولار.

٣-٦ الخدمات التعاقدية
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣	٢٠١٤	
٣٢ ٦٧٨	٤٩ ٨٤٦	النقل
٢٣ ٢٣٢	٢٣ ٠٦٧	التشييد

٢٠١٣	٢٠١٤	
٢٨٠٢٣	٢٣٩٧٥	أنشطة الأمم المتحدة المشتركة
٩٨٦٥	١٠٩٧٣	الخدمات المهنية
١٥١٠١	١٣٧٩٩	المساعدات من الموارد الخارجية
١٤١٨٤	٢٠٨٠٢	الإعلانات
٩٩٠٨	١٥٧١٨	التسويق ومعالجة البيانات
٧١٣٢	٧٧٨٤	الحلقات الدراسية
٣٢٩٥٩	٥٩٠٠٣	خدمات أخرى
١٧٣٠٨٢	٢٢٤٩٦٧	مجموع الخدمات التعاقدية

١٤٨ - وتشمل الخدمات الأخرى مختلف الخدمات المتخصصة ذات الطابع التقني والتحليلي والتشغيلي التي تقدم عن طريق ترتيبات تعاقدية. وقد شملت ٤,٢٠ مليون دولار في خدمات الإدارة الصحية للأشخاص المعنيين في عام ٢٠١٤ (مقابل ٧,١ مليون دولار في عام ٢٠١٣).

٤-٦ اللوازم والمواد المستهلكة المقدمة إلى المستفيدين (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣	٢٠١٤	
		الأصناف الموزعة من المخزون
٧٢٢٤٣	٣٧٦٤١	الخيام
٩٤٥١٤	١٥٦٨٩٤	مواد الأسرة
٥٦١٩٤	٧٧٣٢٧	اللوازم المتزلية
٥٤٠٠١	٧٧١٥١	اللوازم والملابس الطبية والصحية
١٢٨٧٠	١٨٦٢٣	مواد ومعدات التشييد وما يتصل بها
٢٥٣٦٩	١٠٥٠٥	الأغذية واللوازم الأخرى
١٣٨٨	٨٩٥	المواد المستهلكة
٣١٦٥٧٩	٣٧٩٠٣٦	مجموع الأصناف الموزعة من المخزون
		الأصناف الموزعة من اللوازم والمواد المستهلكة الأخرى
٤٢٤٣	٣٣٨٠٥	اللوازم الأخرى
٣٢٠٨٢٢	٤١٢٨٤١	مجموع اللوازم والمواد المستهلكة المقدمة إلى المستفيدين

١٤٩ - تشمل اللوازم الأخرى النفقات المتعلقة بالمواد المستهلكة التي لا تعتبر من المخزون. وهي تشمل المواد الطبية (١٥,٦ مليون دولار) وقسائم الوقود (٩,٩ ملايين دولار) موزعة على المستفيدين.

٥-٦ مصروفات تشغيلية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣	٢٠١٤	
٥١٧٨٠	٦٠٩١٩	الصيانة
٣٧٨٨٦	٤٦٦٧٢	استئجار أماكن العمل
٢٧٣١٦	٢٧٩٦١	الاتصالات
١٤١٣٠	٢٣٨٦٧	المعدات
١٠٣٤٣	١٣٩٨٨	المنافع
٨١٤	٩٨٠	المركبات
١١٨٨٢	٩٦٤٠	التأمين
٢٠٥٣	٢٣٦٦	الرسوم المصرفية
٣٠١٤	٦٥٥٨	المصروفات التشغيلية الأخرى
١٥٩٢١٨	١٩٢٩٥١	مجموع المصروفات التشغيلية

١٥٠ - وتيسيرا لإمكانية المقارنة، أعيد تصنيف مصروفات عام ٢٠١٣ البالغة ٢,١ مليون دولار والمتعلقة بالرسوم المصرفية من التكاليف المالية.

١٥١ - وتمثل المصروفات المقيّدة تحت بند المعدات والمركبات شراء أصناف تقل عتبة رأسمالها عن ١٠.٠٠٠ دولار. وتشمل أيضا أصول الممتلكات والمنشآت والمعدات المحولة إلى الشركاء المنفذين والنظرء الحكوميين خلال السنة بمبلغ ١٨,١ مليون دولار (مقابل ٦,٧ ملايين دولار في عام ٢٠١٣).

٦-٦ المدفوعات إلى المستفيدين من الأفراد والأسر

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣	٢٠١٤	
٦٢٥٧١	١٠٧٨١١	بدل الإقامة اليومي
١٣٦١٧	٧٤٠١	المنح

٢٠١٣	٢٠١٤	
٣ ٦٧٧	١ ٧٣٨	العلاج الطبي
٦٨٦	٤٨٦	بدل السفر
٦ ٧٨٢	٦ ٦١٨	المدفوعات الأخرى
٨٧ ٣٣٣	١٢٤ ٠٥٤	مجموع المدفوعات إلى المستفيدين من الأفراد والأسر

١٥٢ - ويشمل بدل الإقامة المدفوعات النقدية للمستفيدين، لا سيما في الأردن، التي تبلغ ٤٩,٢ مليون دولار، وفي لبنان، التي تبلغ ٣٣,٨ مليون دولار.

٧-٦ المعدات واللوازم المكتبية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣	٢٠١٤	
١٨ ٦٠٩	١٧ ٥٠٣	معدات الحاسوب
٨ ٦٢٢	١٠ ٨٨٩	معدات الاتصالات
١ ٨٣٥	٢ ٤٥٦	معدات الأمن والسلامة
٣ ١٨٧	٤ ٤٤١	الأثاث والتجهيزات الثابتة
١٢ ٢٦٠	١٣ ٩٣٩	اللوازم المكتبية العامة
٤٤ ٥١٣	٤٩ ٢٢٨	مجموع المعدات واللوازم المكتبية

١٥٣ - تمثل المصروفات المقيدة تحت بند المعدات والأثاث والتجهيزات الثابتة شراء أصناف تقل عتبة رأسمالها عن ١٠ ٠٠٠ دولار.

٨-٦ الإهلاك والاستهلاك وضمحلل القيمة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣	٢٠١٤	
٣٦ ٧٧٦	٣٧ ٨٠٠	إهلاك المتلكات والمنشآت والمعدات
٢ ٢٦٦	١ ٨٤٧	اضمحلال قيمة المتلكات والمنشآت والمعدات
٦١١	١ ٠٣٥	استهلاك الأصول غير الملموسة
-	٢ ٦٦١	اضمحلال الأصول غير الملموسة
٣٩ ٦٥٣	٤٣ ٣٤٣	مجموع الإهلاك والاستهلاك وضمحلل القيمة

١٥٤ - يقيد اضمحلال قيمة الممتلكات والمنشآت والمعدات كخسارة القيمة العامة للاستهلاك المنتظم للمركبات (٠,٨ مليون دولار)، والمولدات الكهربائية (٠,٢ مليون دولار) ومعدات الاتصالات (٠,٨ مليون دولار).

١٥٥ - ويرتبط اضمحلال الأصول غير الملموسة لبرامجية Focus 2، حيث يمثل جزء التكاليف الرأسمالية لأنشطة استحداث البرامجية منذ عام ٢٠١٢. وقد أجلت أنشطة الاستحداث في عام ٢٠١٤ إلى أن يجري استعراض للجوانب المفاهيمية لإطار الإدارة القائمة على النتائج والقيام، وفي وقت لاحق، بإجراء تحليل لمدى التوافق/الاختلاف.

٩-٦ مكاسب وخسائر صرف العملات الأجنبية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣	٢٠١٤	
		الفروق في أسعار صرف العملات
٩٠٥٩	٦٩٤٣٨	(المكاسب)/الخسائر غير المحققة
(٢١٨٤١)	(٥٣٠٢)	(المكاسب)/الخسائر المحققة
(١٢٧٨٢)	٦٤١٣٦	مجموع مكاسب وخسائر صرف العملات الأجنبية

١٥٦ - تغيّر بند المصروفات إلى مكاسب وخسائر صرف العملات الأجنبية الناجمة عن التكاليف المالية في عام ٢٠١٣ وأعيد تصنيف الرسوم المصرفية وأصبحت ضمن مصروفات التشغيل.

١٥٧ - وتمثل الخسائر غير المحققة البالغة ٦٩,٤ مليون دولار (مقابل ٩,١ مليون دولار في عام ٢٠١٣) الخسارة الناجمة عن إعادة تقييم الأصول والخصوم النقدية في نهاية السنة، لا سيما من الخسارة البالغة ٥٩,٦ مليون دولار والتي تتعلق بتسوية حسابات مستحقة القبض. وتعكس الخسارة قوة دولار الولايات المتحدة مقابل العملات الأجنبية التي وردت تعهدات الجهات المانحة بها.

١٥٨ - ونجحت المكاسب المحققة البالغة ٥,٤ ملايين دولار (مقابل ٢١,٨ مليون دولار في عام ٢٠١٣) عن تسوية حسابات مستحقة القبض وحسابات مستحقة الدفع ومعاملات صرف العملات، ومن تسوية جميع البنود الأخرى أثناء العام.

١٠-٦ المصروفات الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣	٢٠١٤	
٢١ ٤٩٨	٦ ٣١٢	مصروفات الديون المدومة
٥ ٣٣١	٥ ٥١٤	التدريب
(٦ ٦٧٣)	(٢ ٠٤٧)	تقادم المخزون
(١٠ ٠٥٠)	(٣ ٧٢٦)	مصروفات متنوعة
١٠ ١٠٦	٦ ٠٥٣	مجموع المصروفات الأخرى

١٥٩ - وتيسيراً لإمكانية المقارنة مع مصروفات عام ٢٠١٤، أعيد تصنيف المبالغ في عام ٢٠١٣ من أجل: (أ) ازدياد مصروفات الديون المدومة بمبلغ ٠,٢ مليون دولار لتشمل مصروفات الديون المدومة المتعلقة بجميع المبالغ الأخرى المستحقة القبض بالإضافة إلى التبرعات المستحقة القبض؛ (ب) تقادم المخزون في الاعتماد البالغ ٦,٧ ملايين دولار؛ (ج) انخفاض الاعتماد البالغ ٦,٥ ملايين دولار في النفقات المتنوعة كنتيجة صافية للبندين (أ) و (ب).

الملاحظة ٧

بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية

١٦٠ - وفقاً لما هو مطلوب في المعيار رقم ٢٤ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: عرض معلومات الميزانية في البيانات المالية، تجرى المطابقة على أساس مقارنة بين المبالغ الفعلية، على النحو الوارد في البيان الخامس، والمبالغ الفعلية على النحو المبين في الحسابات المالية، بما يحدد على نحو منفصل أي اختلافات في الأساس والتوقيت والكيان، على النحو الوارد وصفه أدناه:

(أ) **الاختلافات في الأساس المحاسبي:** تُصاغ ميزانية المفوضية على أساس نقدي معدل وتُعدّ البيانات المالية على أساس الاستحقاق، مما يؤدي إلى حدوث اختلافات في الأساس؛

(ب) **اختلاف التوقيت:** يحدث عندما تختلف فترة الميزانية عن فترة الإبلاغ المعتمدة في البيانات المالية. ولا توجد اختلافات في التوقيت بالنسبة للمفوضية لغرض المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانيات والمبالغ الفعلية؛

(ج) **اختلاف الكيان:** يحدث عندما لا تتضمن الميزانية برامج أو كيانات تعتبر جزءاً من الكيان الرئيسي الذي يجري إعداد البيانات المالية له. وفي المفوضية، لا تشمل الميزانية أي أنشطة فيما يتصل بصندوق رأس المال المتداول والضمان، وخططة التأمين الطبي؛

(د) **فروق العرض:** تعود إلى اختلافات في الأشكال وفي نظم التصنيف المعتمدة لعرض بيان الأداء المالي (البيان الثاني) وبيان مقارنة المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس). وتقدم ميزانية المفوضية الواردة في البيان الخامس على أساسين تشغيلي وجغرافي، في حين تقدم المصروفات بحسب طبيعتها في بيان الأداء المالي (البيان الثاني).

١٦١ - وترد أدناه مطابقة بين المبالغ الفعلية على أساس مقارن في بيان المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس) والمبالغ الفعلية في بيان الأداء المالي (البيان الثاني) للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣	٢٠١٤	
٢ ٩٧١ ٨٢٥	٣ ٣٥٥ ٤٠٩	المبلغ الفعلي على أساس مقارن (البيان الخامس)
		الاختلافات في الأساس المحاسبي
(١٠٥ ٢١٣)	(٤٥ ٢١٢)	الممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير المادية
٣٩ ٦٥٣	٤٣ ٣٤٣	إهلاك الممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير المادية واستهلاكها واضمحلال قيمتها
(٨٧ ٣٢٨)	(١٦ ٣٢١)	المخزون
(٤٤ ٣١٤)	(٨٣ ٣٦٦)	الالتزامات (باستثناء ما يجري تناوله في موضع آخر في إطار الفروق الناشئة عن اختلاف الكيان أو اختلاف الأساس المحاسبي)
(٧١ ٧٢٢)	٥٣ ٢١١	نفقات الشركاء المنفذين
(١٠ ١٣٢)	(١٠ ٩٣٧)	تمويل استحقاقات الموظفين
(٦ ٧٥٤)	(٢٥ ٩٠٧)	إلغاء المصروفات المشتركة بين القطاعات
(١٩ ٧٢٣)	(٢٩ ٢٢٢)	المبالغ المردودة للشركاء المنفذين والتسويات المتعلقة بمشاريع السنة السابقة
٢١ ٤٩٨	٦ ٣١٢	مصروفات الديون المعدومة
(٦ ٦٧٣)	(٢٠ ٤٧)	تقادم المخزون
(٧ ٨٥٥)	(٧٠٠)	مصروفات أخرى
(٢٩٨ ٥٦٣)	(١١٠ ٨٤٦)	مجموع الفروق الناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي
		الفروق في الكيانات
(١٠ ٧٢٩)	٦٦ ٥٠٢	صندوق رأس المال المتداول والضمان

٥ ٨٥١	٦ ٥٧١	خطة التأمين الطبي
٢٨ ٩١٥	٤٣ ١٠٤	صندوق استحقاقات الموظفين
٦ ٨٨٨	-	خط المساعدة الإنسانية المشترك
٣٠ ٩٢٥	١١٦ ١٧٧	مجموع الفروق الناشئة عن اختلاف الكيان
٢٧٠٤ ١٨٧	٣ ٣٦٠ ٧٤٠	المبلغ الفعلي في بيان الأداء المالي (البيان الثاني)

١٦٢ - وتيسيراً لإمكانية المقارنة مع مطابقة عام ٢٠١٤، أعيد تصنيف مبلغ "مصرفات أخرى" في اختلافات الأساس في عام ٢٠١٣، من انخفاض قدره ١٩,٥ مليون دولار إلى انخفاض قدره ٧,٩ مليون دولار. ويعرض الفرق (انخفاض قدره ١١,٦ مليون دولار) في مطابقة مفصلة باعتبارها إلغاء للمصرفات المشتركة بين القطاعات (انخفاض قدره ٦,٨ ملايين دولار)، والمبالغ المرودة للشركاء المنفذين والتسويات المتعلقة بمشاريع السنة السابقة (انخفاض قدره ١٩,٧ مليون دولار)، ومصرفات الديون المدومة (زيادة قدرها ٢١,٥ مليون دولار)، وتقدم المخزون (انخفاض قدره ٦,٧ ملايين دولار).

١٦٣ - ويقدم تفسير أسباب الاختلافات الجوهرية بين الميزانية الأصلية والميزانية النهائية والمبالغ الفعلية في إطار الملامح الرئيسية لأداء الميزانية البرنامجية (الفرع دال) من التقرير المالي.

الملاحظة ٨

الإبلاغ القطاعي

١-٨ بيان المركز المالي حسب القطاع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

البرامج	المشاريع	الصناديق والحسابات الخاصة	العناصر المشتركة بين القطاعات	المجموع
الأصول				
النقدية ومكافآت النقدية	٥٥٠ ١٩٤	٧٩ ٠٦٠	٤٩ ٩٨٩	٦٧٩ ٢٤٣
الاستثمار	٣٤ ٥١٥	٩ ٣٤٧	٧٦ ١٣٨	١٢٠ ٠٠٠
المساهمات المستحقة القبض	٧٠٧ ٤٦٠	٢٤ ٢٩٢	-	٧٣١ ٧٥٢
المخزونات	١٣٠ ٤٣١	٦٣ ٠٤١	-	١٩٣ ٤٧٢
الممتلكات والمنشآت والمعدات ^(١)	١٣٠ ٣٤٢	٢٨ ٩٤٩	-	١٥٩ ٢٩١
الأصول غير المادية	٦٠٠٣	١ ٤٥٢	-	٧ ٤٥٥
أصول أخرى	٨٩ ٥٤٢	٢٨ ١٢٥	١١	١١٧ ٦٧٨
مجموع الأصول	١ ٦٤٨ ٤٨٧	٢٣٤ ٢٦٦	١٢٦ ١٣٨	٢ ٠٠٨ ٨٩١

البرامج	المشاريع	الصناديق والحسابات الخاصة	العناصر المشتركة بين القطاعات	المجموع
الخصوم				
الحسابات المستحقة الدفع والمستحقات	١١٩ ١٨٦	٤٩ ٠٦٣	-	١٦٨ ٢٤٩
استحقاقات الموظفين	١٠ ٤٩١	٦٩٨ ٣٤٦	-	٧١٠ ٥١٨
الاعتمادات	١ ٢١٨	-	-	١ ٥٠١
الخصوم الأخرى	٢ ٤٠٩	-	-	٢ ٨٤٥
مجموع الخصوم	١٣٣ ٣٠٤	٦٩٨ ٣٤٦	-	٨٨٣ ١١٣
صافي الأصول				
أرصدة الصناديق والاحتياطيات	١ ٥١٥ ١٨٣	١٨٢ ٨٠٣	(٥٧٢ ٢٠٨)	١ ١٢٥ ٧٧٨
أرصدة الصناديق والاحتياطيات المتراكمة	١ ٥١٥ ١٨٣	١٨٢ ٨٠٣	-	١ ٦٩٧ ٩٨٦
صندوق رأس المال المتداول والضمان	-	-	٥٠ ٠٠٠	٥٠ ٠٠٠
خطة التأمين الطبي	-	-	٣٨ ٤٢٠	٣٨ ٤٢٠
صندوق استحقاقات الموظفين	-	-	(٦٦٠ ٦٢٨)	(٦٦٠ ٦٢٨)
مجموع أرصدة الصناديق والاحتياطيات	١ ٥١٥ ١٨٣	١٨٢ ٨٠٣	(٥٧٢ ٢٠٨)	١ ١٢٥ ٧٧٨

(أ) بلغت الأصول التي جرى اقتناؤها أثناء السنة ما مقداره ٧٦,٢ مليون دولار، بما يشمل ٦٠,٢ مليون دولار لقطاع البرامج و ١٦ مليون دولار لقطاع المشاريع.

الملاحظة ٨-٢

بيان الأداء المالي حسب القطاع للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

البرامج	المشاريع	الصناديق والحسابات الخاصة	العناصر المشتركة بين القطاعات	المجموع
الإيرادات				
التبرعات	٢ ٥٣٢ ٢١٠	٤٦١ ٩٣٩	-	٢ ٩٩٤ ١٤٩
الميزانية العادية للأمم المتحدة	٤١ ٠٢٤	-	-	٤١ ٠٢٤
التحويلات	(٢٩٦ ٣٢٠)	٢٩٦ ٣٢٠	-	-
إيرادات القوائد	٤٩١	٦١	١ ٢٢٣	١ ٧٧٥
الإيرادات الأخرى	٣٥ ٠٥٨	(٤٤)	٩ ٨٥٣	١٨ ٩٦٠ (٢٥ ٩٠٧)
مجموع الإيرادات	٢ ٣١٢ ٤٦٣	٧٥٨ ٢٧٦	١١ ٠٧٦	٣ ٠٥٥ ٩٠٨ (٢٥ ٩٠٧)
المصروفات				
مصروفات الشركاء المنفذين	١ ٠٩٧ ١٣١	٢٥٠ ٩٣٩	-	١ ٣٤٨ ٠٧٠

البرامج	المشاريع	الصناديق والحسابات الخاصة	العناصر المشتركة بين القطاعات	المجموع
المرتبات واستحقاقات الموظفين	٦٥٢ ٣٢٢	١٠١ ٣٦٠	٤٩ ٤٩٢	٧٩٥ ٥٤١
الخدمات التعاقدية	١٨٨ ٧٣١	٣٦ ٢٢٠	١٦	٢٢٤ ٩٦٧
اللوازم والمواد المستهلكة المقدمة إلى المستفيدين	١٦٣ ٤٦٩	٢٤٩ ٣٦٢	١٠	٤١٢ ٨٤١
المصروفات التشغيلية	١٦٥ ٠٣٩	٢٥ ٥٣٩	٢ ٣٧٣	١٩٢ ٩٥١
المدفوعات المقدمة إلى المستفيدين من الأفراد والأسر	١٢٢ ٥٦٤	١ ٤٩٠	-	١٢٤ ٠٥٤
المعدات واللوازم المكتبية	٤١ ٤٣٦	٧٧٧٤	١٨	٤٩ ٢٢٨
مصروفات السفر	٤٣ ٧٢٢	٦ ٨٨٥	١٣٣	٥٠ ٧٤٠
الوقود و مواد التشحيم	٢٤ ١١٤	٤ ٥١٥	-	٢٨ ٦٢٩
الخبراء الاستشاريون	١٨ ٨٣٦	١ ٣٥١	-	٢٠ ١٨٧
الإهلاك والاستهلاك واضمحلال القيمة	٣٦ ٨٦٦	٦ ٤٧٧	-	٤٣ ٣٤٣
(مكاسب)/خسائر صرف العملات الأجنبية	-	-	٦٤ ١٣٦	٦٤ ١٣٦
المصروفات الأخرى	٢١ ٦٨٤	٢ ٦٤٣	-	٦ ٠٥٣
مجموع المصروفات	٢ ٥٧٥ ٩١٤	٦٩٤ ٥٥٥	١١٦ ١٧٨	٣ ٣٦٠ ٧٤٠
الفائض/(العجز) للسنة	(٢٦٣ ٤٥١)	٦٣ ٧٢١	(١٠٥ ١٠٢)	(٣٠٤ ٨٣٢)

١٦٤ - وتؤدي بعض الأنشطة الداخلية إلى معاملات محاسبية تنتج عنها إيرادات ومصروفات مشتركة بين القطاعات في البيانات المالية. وقد أوجدت حصة المنظمة من أقساط التأمين الصحي فيما يتعلق بخطة التأمين الصحي أرصدة مشتركة بين القطاعات في عام ٢٠١٤ تبلغ ٧,٦ ملايين دولار (٦,٨ ملايين دولار في عام ٢٠١٣) وأوجدت آلية استئجار المركبات في إطار إدارة أسطول المركبات مبلغ ١٨,٣ مليون دولار في الأرصدة المشتركة بين القطاعات في عام ٢٠١٤.

١٦٥ - وتفيد التبرعات المقدمة للعمليات والأنشطة الأخرى باعتبارها إيرادات عندما تؤكد هذه التبرعات خطياً. ويتم تكبد النفقات تدريجياً بمرور الوقت وفقاً للاحتياجات والمتطلبات التشغيلية.

١٦٦ - وتُسجل التبرعات المخصصة عند استلامها تحت حساب الصندوق/الركن الذي ينطبق عليه التخصيص. وتُسجل التبرعات غير المخصصة وتلك المخصصة تخصيصاً واسعاً في البداية تحت الركن ١ (البرنامج العالمي للاجئين) وتنقل لاحقاً إلى أركان أخرى، حسب الحاجة، لتغطية احتياجات الميزانية. وتمثل أرصدة الصناديق المتراكمة في إطار البرامج

والمشاريع والحسابات الخاصة الجزء غير المنفق من التبرعات التي يتم ترحيلها لاستخدامها لتلبية الاحتياجات التشغيلية في المستقبل.

الملاحظة ٩

الالتزامات والخصوم المحتملة

١-٩ الإيجارات

١٦٧ - يرد وصف الالتزامات المتعلقة بالإيجارات التشغيلية على النحو التالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣	٢٠١٤	
		الالتزامات المتعلقة بالإيجارات التشغيلية
١٠ ٤٥٥	٢١ ٠١١	أقل من سنة واحدة
١١ ٣١٢	١٠ ٢٤٨	من سنة إلى خمس سنوات
١ ٢٢٤	٣٠	أكثر من خمس سنوات
٢٢ ٩٩١	٣١ ٢٨٩	مجموع الالتزامات المتعلقة بالإيجارات التشغيلية

١٦٨ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ و ٢٠١٣، لم يكن لدى المفوضية أي إيجارات تمويلية.

٢-٩ الالتزامات

١٦٩ - في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، كان لدى المفوضية التزامات لاقتناء سلع وخدمات، فضلا عن التزامات رأسمالية متعاقد عليها ولكنها لم تسلم، على النحو التالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣	٢٠١٤	
١٤٣ ٧٨٧	١١٤ ١٤٣	المخزون
٢١ ٤٢٤	٣١ ٧٤٥	اللوازم
٥٦ ٢٤٠	٣٨ ٧٨٠	الممتلكات والمنشآت والمعدات
٤١ ٦٦٥	٤٦ ٣٢٥	الخدمات
٣٦ ٠٦٧	٥٢ ٠٩٠	الأقساط المستحقة الدفع بموجب اتفاقات المشاريع المشتركة
١٢ ٧٠٥	٣٢ ٥٦٦	مصرفات تشغيلية

٢٠١٣	٢٠١٤	
٢١٨٠	١٦٠٤	الخبراء الاستشاريون
١٢٠٠	٣٠٥٨	التزامات أخرى
٣١٥٢٦٨	٣٢٠٣١١	مجموع الالتزامات المفتوحة

١٧٠ - في إطار المعيار ١ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: عرض البيانات المالية، واستناداً لمبدأ التسليم، لا تقيّد في متن بيان الأداء المالي (البيان الثاني). وتساوى هذه الالتزامات من الجزء غير المنفق من التبرعات بعد استلام السلع والخدمات ذات الصلة.

٣-٩ الالتزامات القانونية أو المحتملة

١٧١ - في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، كان هناك ٣٧ قضية معلقة مرتبطة بمطالبات مختلفة مقدمة من الموظفين أو الموظفين السابقين. ولم يبت في أي من هذه القضايا. وأحيل حكم صادر عن محكمة الأمم المتحدة للاستئناف إلى محكمة الأمم المتحدة للمنازعات بتكلفة تترتب على المفوضية تقدر بمبلغ ٠,٢ مليون دولار. وعلاوة على ذلك، هناك ١٤ مطالبة قدمتها أطراف ثالثة ضد المفوضية لم تتم تسويتها بعد تصل قيمتها إلى ٩,٣ ملايين دولار. ولذلك يقدر مجموع التكلفة المترتبة على المفوضية، في حال صدور قرارات في غير صالحها لدى البت في دعاوى الاستئناف والمطالبات قيد النظر، بمبلغ قدره ٩,٥ ملايين دولار.

١٧٢ - وقدمت المفوضية ودیعة ضمان بمبلغ ٨٢٨ ٣٢ دولاراً لإيجار المكاتب. والوديعة في شكل خطاب اعتماد احتياطي غير قابل للإلغاء.

الملاحظة ١٠

الخسائر والإكراميات وحالات الشطب

١٧٣ - تنص القاعدة ١٠-٥ من القواعد المالية للمفوضية على جواز موافقة المراقب المالي على مدفوعات على سبيل الهبة بمبلغ لا يتجاوز ٥ ٠٠٠ دولار، عندما تعتبر هذه المدفوعات مرغوباً فيها لمصلحة المنظمة. أما الإكراميات التي تزيد على ٥ ٠٠٠ دولار، فإنها تتطلب موافقة المفوض السامي. ويُقدم بيان بالمدفوعات على سبيل الهبة إلى مجلس مراجعي الحسابات وإلى اللجنة التنفيذية مع البيانات المالية. وقد وافق المفوض السامي على مبلغ واحد مدفوع على سبيل الهبة لعام ٢٠١٤ بلغت قيمته الإجمالية ٦٤ ٠٠٠ دولار.

١٧٤ - وتنص القاعدة ١٠-٦ من القواعد المالية على أنه يجوز للمراقب المالي أن يأذن بإجراء عمليات شطب مبالغ تصل إلى ١٠ ٠٠٠ دولار بسبب حدوث خسائر في النقد أو

في القيمة الدفترية للحسابات المستحقة القبض، أما شطب المبالغ التي تزيد على ١٠.٠٠٠ دولار فيتطلب موافقة المفوض السامي. وجرى تقديم بيان بجميع المبالغ المشطوبة إلى مجلس مراجعي الحسابات. وأثناء عام ٢٠١٤، سُجلت عمليات شطب بمبلغ ٥,٥ ملايين دولار (مقابل ٨,٦ ملايين دولار في عام ٢٠١٣) ناجمة عن خسائر نقدية، وعدم استرداد تبرعات كانت مستحقة القبض، وبعض الأصول المتداولة الأخرى، بما في ذلك مبالغ مستحقة من الشركاء المنفذين.

١٧٥ - وفي عام ٢٠١٤، تم الإبلاغ عن ١١ حالة غش أو كشفها. وهي تشمل حالات غير مالية (٥) وحالات مالية (٦). وحالات الغش غير المالية هي الحالات التي لا تؤثر مباشرة على الأوضاع المالية للمنظمة وهي تشمل حالات كتقديم بيانات كاذبة أو تزوير وثائق تتعلق بمؤهلات مهنية أو الحصول على مدفوعات لا مسوغ لها مقدمة من أطراف ثالثة. أما حالات الاحتيال المالي فهي التي يكون لها تأثير فوري أو محتمل على المنظمة أو على خطة تأمين ذات صلة، وتشمل اختلاس أموال المنظمة، وتقديم مطالبات تأمين احتيالية، وعدم سداد النفقات الشخصية، وبلغ مجموع الآثار المالية ١٢٤.٠٣٩ دولار. وخلال السنة المالية ٢٠١٤، كان هناك أيضا ٢٣ حالة من حالات الغش المفترض التي تجري تحقيقات بشأنها وسيتم الإبلاغ عن قيمتها، حسب الاقتضاء، بعد اتخاذ قرار بشأنها.

الملاحظة ١١

كشف الأطراف المرتبطة بالمؤسسة

١٧٦ - موظفو الإدارة الرئيسيون في المفوضية هم المفوض السامي، ونائب المفوض السامي، ومساعد المفوض السامي والمراقب المالي، إذ يتولون السلطة والمسؤولية عن تخطيط أنشطة المفوضية وتوجيهها والإشراف عليها.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التعويضات عدد وتسوية مقرر العمل	المعاشات التقاعدية وخطط الصحة	الأجور الكلي	السلف غير المسددة المقدمة في إطار الاستحقاقات	القروض غير المسددة
١٠٥٢	٥٩	٢١٣	١٣٢٤	-
١١٢٠	١٧٢	٢٢٩	١٥٢١	-

١٧٧ - يوجز الجدول أعلاه الأجر الكلي المدفوع إلى موظفي الإدارة الرئيسيين الذي يشمل ما يلي: صافي المرتبات، وتسوية مقر العمل، والاستحقاقات مثل بدل التمثيل والبدلات الأخرى، ومنح التعيين والمنح الأخرى، وإعانة الإيجار، وتكاليف شحن الأمتعة الشخصية، واشتراكات رب العمل في خطط المعاشات التقاعدية، والتأمين الصحي الحالي. وكانت وظيفة مساعد المفوض السامي (لشؤون الحماية) شاغرة في الفترة من أيار/مايو ٢٠١٣ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

١٧٨ - ويحق لموظفي الإدارة الرئيسيين أيضا الحصول على استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة بمستوى استحقاقات الموظفين الآخرين. ولا يمكن تحديد قيمة هذه الاستحقاقات بشكل موثوق. وهم أيضا مشاركون في صندوق المعاشات التقاعدية.

١٧٩ - وتعتمد المفوضية على الشركاء المنفذين والشركاء الوطنيين الذين يجمعون الأموال من أجل أنشطتها التنفيذية. وتجري المعاملات مع هذه الأطراف بشكل مستقل.

الملاحظة ١٢

أحداث تالية لتاريخ الإبلاغ

١٨٠ - تقدم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تقريرها في ٣١ كانون الأول/ديسمبر من كل عام. وحتى تاريخ التوقيع على هذه البيانات المالية، لم تكن قد وقعت، في الفترة الممتدة بين تاريخ كشف الميزانية والتاريخ الذي أُذن فيه بإصدار البيانات المالية، أي أحداث جوهرية، مؤاتية أو غير مؤاتية، من شأنها أن تؤثر في تلك البيانات.

١٨١ - وقد زاد ارتفاع قيمة دولار الولايات المتحدة في عام ٢٠١٥ مقابل العملات الرئيسية التي توجد لدى المفوضية أصول نقدية بها. إلا أن ذلك يعتبر حدثا لا يمكن تسويته وفقا للمعيار ١٤ من المعايير المحاسبية الدولية: الأحداث التالية لتاريخ الإبلاغ.

